

**تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار
(المربحة ، المضاربة، المشاركة، الإيجارة المنتهية بالتمليك) في
البنوك الإسلامية الأردنية/دراسة تطبيقية**

**Assessing Performance and Quality of Means of Investment
(Murabaha, Speculation, Partnership, Lease Ending Ownership) in
the Islamic Jordanian Banks\applied study**

إعداد الطالب

منذر عبد الهادي رجب زيتون

الرقم الجامعي: 20050112

إشراف الأستاذ الدكتور :

كامل المغربي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير تخصص إدارة الأعمال

كلية الأعمال / جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا

الفصل الدراسي الثاني: نيسان (2010/4)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

"وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (3)"

سورة العصر

قال العماد الأصفهاني :

"إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابا في يومه إلا قال في غده : لو

غير هذا لكان أحسن ، ولو زيد كذا لكان يستحسن ، ولو قدم هذا لكان

أفضل ، ولو تركت هذا لكان أجمل ، وهذا أعظم العبر ، وهو دليل على

استيلاء النقص على جملة البشر."

تفويض

أنا الطالب : منذر عبد الهادي رجب زيتون ، أفوض جامعة الشرق الأوسط

للدراست العليا بتزويد نسخ من رسالتي ورقيا و الكترونيا، للمكتبات أو المنظمات،

أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها .

الاسم : منذر عبد الهادي رجب زيتون.

التاريخ :

التوقيع :

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها : "تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار

(المرابحة، المضاربة، المشاركة، الإيجارة المنتهية بالتمليك) في البنوك الإسلامية

الأردنية"/دراسة تطبيقية.

وأجيزت بتاريخ : 2010 / 5 / 19

أعضاء لجة المناقشة : التوقيع

1- الدكتور : مدحت الطراونة رئيسا:

2- الأستاذ الدكتور :كامل المغربي مشرفا:

3- الدكتور : محمود نور ممتحنا خارجيا:

الشكر والتقدير

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نقدم الشكر لمن أجرى الله النعمة على أيديهم، حيث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... ومن صنع أليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه "رواه أبو داود".

أتوجه بالشكر إلى :

الأستاذ الدكتور الفاضل / كامل المغربي ، لجهده، وصبره، وتعاونيه البناء في الإشراف على هذه الدراسة، وعلى ما قدمه من نصيح وتوجيهات وإرشادات، ساهمت في إنجاح هذه الدراسة.

والى الأساتذة الأفاضل الذين شرفوني وأكرموني :مناقشة، وإثراءً ،ونصحا ،وتوجيها لاستكمال هذه الدراسة.

ووفاء وتقديراً واعتراضاً بالمعونة التي قدمها لي كل من:

الأستاذ الدكتور الفاضل /محمد مطر " عميد كلية الدراسات العليا"

الأستاذ الدكتور الفاضل /عبد الناصر نور" عميد كلية الأعمال".

الأستاذ الفاضل / إياد أبو شيخه الزميل الوفي "ماجستير في المحاسبة" .

العاملين في البنك الإسلامي الأردني .

العاملين في البنك العربي الإسلامي .

لتعاونهم وتفاعلهم بما سمحت به الأنظمة والتعليمات.

كما أتقدم بالشكر الجزيل، لكل من عاون وساهم في إنجاح هذه الدراسة، ممن لا يتسع

المقام لذكرهم بأسمائهم .

الإهداء

أهدي هذا الجهد المتواضع إلى:

والديّ، اللذين جاهدا وثابرا من أجل أن يوفرا لنا سبل الرقي ولقمة العيش.

زوجتي: حبا وشكرا وامتنانا وعرفانا.

أبنائي: عبد الهادي، سُرى، عمر، عبد الباري، ليال، اللذين صبروا وتحملوني أثناء دراستي .

أشقائي، وشقيقتي الأحباء .

أساتذتي، وأقربائي، وأصدقائي، وزملائي في الدراسة والعمل.

وطني العزيز الغالي على قلبي .

لهم كل الحب والوفاء.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
العنوان.	أ
التفويض.	ب
قرار لجنة المناقشة.	ج
الشكر والتقدير.	د
الإهداء.	هـ
قائمة المحتويات.	و
قائمة الجداول.	ز
قائمة الملحقات.	ح
الملخص باللغة العربية.	ط
الملخص باللغة الإنجليزية.	ي
الفصل الأول: خلفية الدراسة وأهميتها.	10-1
(1-1) المقدمة.	2
(2-1) مشكلة الدراسة وأسئلتها.	4
(3-1) متغيرات الدراسة/(4-1) فرضيات الدراسة.	6
(5-1) أهمية الدراسة.	7
(6-1) أهداف الدراسة.	8
(7-1) حدود الدراسة.	8
(8-1) محددات الدراسة.	9
(9-1) التعريفات الإجرائية لمصطلحات الدراسة.	9

65-11	الفصل الثاني : الإطار النظري والدراسات السابقة.
12	(2-1) مدخل تعريفى بالبنوك الإسلامية.
14	(1-1-2) التعريف بالجهاز المصرفى الإسلامى الأردنى.
15	(2-1-2) التشريعات التى تنظم عمل البنوك الإسلامية فى الأردن.
17	(3-1-2) تعريف البنك الإسلامى.
19	(4-1-2) أهداف البنك الإسلامى.

21	(5-1-2) مفهوم المصرف الشامل والبنوك الإسلامية.
23	(6-1-2) :الفروق الجوهرية بين طبيعة العمل في البنوك الإسلامية وطبيعة العمل في البنوك التقليدية.
26	(2-2) مفهوم الاستثمار في البنوك الإسلامية ووسائله.
28	(1-2-2) مصادر الأموال لدى البنوك الإسلامية.
31	(2-2-2) استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية.
35	أولاً : المضاربة(القراض أو المقارضة).
37	ثانياً: المشاركة.
41	ثالثاً: البيوع.
41	(1) المراجعة.
42	(2)- بيع المراجعة للأمر بالشراء.
43	(3)- بيع المساومة.
44	(4)- بيع السلم.
45	رابعاً الإستصناع.
46	خامساً :التأجير المنتهي بالتمليك.
48	سادساً :المزارعة والمساواة.
49	(3-2) أهمية تقييم أداء وسائل الاستثمار ومشكلات هذا التقييم.
53	(4-2) الدراسات السابقة.
65	(5-2) ما يميز الدراسة الحالية عن غيرها من الدراسات السابقة.
66- 80	الفصل الثالث : الطريقة والإجراءات.
67	(1-3) منهج الدراسة.
67	(2-3) مجتمع الدراسة .
68	(3-3) وصف المتغيرات الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة.
76	(4-3) أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات.
78	(5-3) المعالجة الإحصائية المستخدمة.
79	(6-2) صدق أداة الدراسة وثباتها.
81- 108	الفصل الرابع :نتائج التحليل واختبار الفرضيات.
82	(1-4) المقدمة .
82	(2-4) التوزيع التكراري لإجابات عينة الدراسة عن أسئلة الدراسة.

100	(3-4) إختبار فرضيات الدراسة.
113-109	الفصل الخامس: الإستنتاجات والتوصيات.
110	(1-5) المقدمة.
110	(2-5) الإستنتاجات.
112	(3-5) التوصيات.

115	قائمة المراجع.
124	قائمة الملاحق.

الجدول

رقم الجدول	محتوى الجدول	الصفحة
1	أهم الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي.	24
2	جدول (3 - 1) وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من موظفي البنوك.	69
3	جدول (3 - 2) وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من العملاء.	73
4	الجدول (3 - 3) معامل ثبات الاتساق الداخلي لأبعاد الاستبانة (كرونا باخ ألفا).	80
5	جدول (4 - 1): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	83
6	جدول (4 - 2): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية .	84
7	جدول (4 - 3): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	86
8	جدول (4 - 4): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	87
9	جدول (4 - 5): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	88
10	جدول (4 - 6): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	89
11	جدول (4 - 7): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	91

	الأهمية.	
92	جدول (4 - 8): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	12
94	جدول (4 - 9): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	13
95	جدول (4 - 10): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	14
96	جدول (4 - 11): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	15
97	جدول (4 - 12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية.	16
101	جدول (4 - 13) نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، للعلاقة بين جودة وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية، و التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.	17
102	جدول (4 - 14) نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، للعلاقة بين زيادة الأداء الإستثماري، و زيادة مستوى التزامها بضوابط تقويم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.	18
104	جدول (4 - 15) نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، للعلاقة بين مدى تقويم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، و قدرتها على تلبية حاجات ورغباتهم.	19
105	جدول (4 - 16) نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، للعلاقة بين مدى قدرة البنوك الإسلامية الأردنية على تطبيق أو ابتكار وسائل إستثمارية جديدة، و تقويم وسائل الإستثمار المطبقة حالياً.	20
107	جدول (4 - 17) نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، للعلاقة بين زيادة التركيز على وسيلة إستثمارية دون البقية، و ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.	21

الأشكال

21	(2-1-4) أهداف البنك الإسلامي.	1
----	-------------------------------	---

الملاحقات

125	ملحق (1) قائمة بأسماء المحكمين.	
126	ملحق (2) أداة الدراسة (الاستبانة) العملاء.	
130	ملحق (3) أداة الدراسة (الاستبانة) العاملون.	

ح

ملخص البحث

هل مازالت المصارف الإسلامية الأردنية تتمتع بالمصداقية عند الباحثين والمتعاملين ؟
وهل تستجيب لحاجة عملائها كباقي المؤسسات المالية؟ إن هذين السؤالين وعدداً من الأسئلة الفرعية، محور ما تدور حوله الدراسة.
وتتمثل الأهداف الأساسية في:

1. هل يوجد لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية ، أثر في الإلتزام بمعايير الضوابط الشرعية عند تنفيذها؟.

2. هل يوجد لجودة الأداء الاستثماري للبنوك الإسلامية الأردنية، أثر في الإلتزام بضوابط لتقييم الوسائل الاستثمارية فيها؟.

3. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار، أثر في تلبية وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية لحاجات ورغباتهم؟.

4. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار ،أثر في قدرة البنوك الإسلامية الأردنية على تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة عند تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً؟.

5. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار ،أثر في التركيز على وسيلة إستثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة؟

وقد اعتمد الباحث على استبانتين تم تصميمهما خصيصاً لخدمة هدف هذه الدراسة، و تم توزيع الإستبانة الأولى على مسؤولين وعاملين في البنوك الإسلامية الأردنية (الإسلامي الأردني ،والعربي الإسلامي) ،أما الاستبانة الثانية، فقد تم توزيعها على المتعاملين مع البنوك الإسلامية الأردنية .

أما أهم نتائج الدراسة فكانت:

1. وجود أثر لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية ،على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.

2. وجود أثر لزيادة جودة الأداء الاستثماري ،على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.

3. **عدم وجود** أثر لمدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية ،على قدرتها على تلبية حاجات ورغباتهم.

4. **عدم وجود** أثر في مدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة ،على تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

5. **وجود** أثر لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

وقد توصلت الدراسة ،إلى ضرورة زيادة الالتزام بمعايير الضوابط الشرعية ، وضرورة إيجاد ضوابط لتقويم وسائل الاستثمار ،و تحسين الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية للعملاء لتلبي حاجاتهم ورغباتهم، وأنه كلما كان هنالك تقويم لوسائل الاستثمار ،أدى ذلك إلى جودة تطبيق الوسائل الاستثمارية الحالية ،وابتكار وسائل استثمارية جديدة، وضرورة حث المصارف الإسلامية الأردنية على تنويع أساليب الاستثمار الإسلامي المتبعة في السياسة التمويلية.

An Abstract

This study aims at suggesting tools of investment in the Jordanian Islamic banks by assessing the tools of investment offered by the Islamic banks through a procedural field study to the weakness points in this service .

The researcher applied two questionnaires designed particularly for the purpose of this study as they included all the required data to achieve the targeted goal. The first questionnaire was given to workers and executives in the Jordan Islamic Banks (Jordan Islamic Bank & International Islamic Arab Bank), the second questionnaire were given clients of the Islamic Banks.

The study resulted in the following conclusions: -

- 1- There is relation between the adherence to Shareah obligations and the role of the Shareah Control Commission in the investment policy and increasing the quality of investment tools in the Islamic Jordanian Banks.
- 2- There is relation between the increasing investment performance and the level of adherence to the assessment tools of investment in the Jordanian Islamic Bank.
- 3- there is no relation between the range of assessing investment tools in the Jordan Islamic Banks and their abilities to meet the clients demands.
- 4- there is no relation between the range of Jordan Islamic Banks capability on applying or creating innovative investment tools and the currently applied assessment tools of investment.
- 5- There is a relation between the range of concentration on one investment tools for purpose of profit without caring for the clients and markets demands.....

In the light of the results of this study the researcher recommends:

- 1- the necessity of preparing a prospectus by the Jordan Islamic Banks highlights the investment policy to support the financial processes in the Jordan Islamic Banks.
- 2- the necessity of preparing (Shareah) guide by the Jordan Islamic Banks to formulate the Islamic investment.
- 3- the necessity to urge the Jordan Islamic Banks to verify their methods followed in the financing policy. It's not limited to the method of the 'Murabaha' contracts for buying but also includes the method of partnership ,speculation ,long-term-paid purchase , renting that ends with acquisition and industrialization.
- 4- the necessity to create the long-term deposit boxes allowing them to increase their deposits so that it can make long-term investment processes which participate in the achievement of economic growth.
- 5- Improving the services offered by the Jordan Islamic Bank.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

- (1 - 1) : المقدمة.
- (2 - 1) : مشكلة الدراسة وأسئلتها.
- (3 - 1) : متغيرات الدراسة.
- (4 - 1) : فرضيات الدراسة.
- (5 - 1) : أهمية الدراسة.
- (6 - 1) : أهداف الدراسة.
- (7 - 1) : حدود الدراسة.
- (8 - 1) : محددات الدراسة.
- (9 - 1) : التعريفات الإجرائية لمصطلحات الدراسة.

(1 - 1) - المقدمة:

تشهد الساحة المصرفية المحلية والإقليمية والدولية تطوراً، هائلاً في الصناعة المصرفية الإسلامية، سواء في شكل إنشاء مصارف إسلامية جديدة ، أوفي شكل تحول بعض البنوك إلى العمل المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى تقديم العديد من البنوك ،للعمل المصرفي الإسلامي إلى جانب العمل المصرفي التقليدي .

وجاء عدم تأثر المصارف الإسلامية بالأزمة المالية العالمية الأخيرة، سبباً لدفع الأنظار بقوة اتجاه الصيرفة الإسلامية، حيث أبدت بعض الدول الأوروبية، رغبتها في فتح الباب لهذه الصيرفة كفرنسا التي احتضنت في السنة الماضية (2009) ندوة لهذا الغرض برعاية وزيرة المالية الفرنسية، دعي إليها البنك الإسلامي للتنمية، وعدد من الخبراء في الصيرفة الإسلامية، وبريطانيا كذلك، تحاول أن تكون بوابة الصيرفة الإسلامية للدخول إلى أوروبا وغيرها من الدول الأوروبية والآسيوية.

بالإضافة إلى أن هناك العديد من المبادئ في الصيرفة الإسلامية، والصادرة عن عدد من المجامع الفقهية ،والمنظمات والإتحادات والهيئات المالية الإسلامية ، التي يمكن بواسطتها أن يكون النظام المالي العالمي الجديد ،أفضل وأقوى وأنسب من سابقه.

وفي دراسة حديثة، قدر حجم الصيرفة الإسلامية وفقاً لصندوق النقد الدولي بنحو 800 مليار دولار مع معدل نمو سنوي يتراوح ما بين 10% و15% في السنوات العشر الأخيرة. وكشف تقرير التنافسية الصادر عن المجلس العالمي للبنوك الإسلامية، عن ارتفاع ملحوظ في نمو هذه البنوك، حيث بلغت النسبة في العام 2008 نحو 30% مقارنة مع 20% في العام 2003، ونسبة النمو في العام 2009 بـ 8% فقط، وتعتبر الأعوام 2004، 2005، 2006، و 2007 أعواماً

قياسية للمصارف الإسلامية، حيث حققت نمواً كبيراً، خصوصاً مع زيادة المنتجات التي تقدمها، ومع دخول مزيد من المؤسسات الى هذه الصناعة (www.islamicfinanceonline.com).

وذكر رشدي صديقي- رئيس قسم المحتوى المالي الإسلامي في تومسون رويترز(وهي وكالة عالمية تقدم مجموعة من خدمات الأنباء والمعلومات الإلكترونية لمديري الصناديق الاستثمارية والمحللين، كما تقدم قواعد بيانات وخدمات أخرى في مجال المعلومات للمحامين والمحاسبين والعلماء والصناعة والرعاية الصحية) ،ذكر خلال مؤتمر صحفي عقد في أبو ظبي إن صناعة المال الإسلامية شهدت نموا لافتا خلال الفترة الأخيرة، ليصل حجم تداولاتها إلى حوالي (تريليون دولار)، وأضاف صديقي، إن حجم الأصول الإسلامية المدارة حول العالم يصل إلى(34,74 مليار دولار) عبر 555 صندوقاً استثمارياً حول العالم، وقال إن قائمة أكبر عشر مؤسسات مصرفية لتدبير القروض الإسلامية خلال الفترة من فبراير 2009 إلى فبراير 2010 تضمنت كلاً من بنك دبي الإسلامي، وسامبا فايننشال، وبنك قطر الإسلامي، وكريدت أجريكول سي آى بي، والراجحي للصرافة والاستثمار، ومصرف الهلال (جريدة الاتحاد الإماراتية، 2010).

لقد صاحب هذا التطور في السوق المصرفي الإسلامي ، تطوراً مماثلاً في وسائل الاستثمار الإسلامية المقدمة للعملاء في البنوك الإسلامية، لتصل حالياً إلى حوالي 15 وسيلة استثمارية مستخدمة بالبنوك الإسلامية.(www.alwaqt.com)

وقد أكد الدكتور أحمد محمد علي رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، أن هذا النمو والحجم المتنبأ أن تكون عليه الصناعة خلال السنوات القليلة القادمة ،يفرض تحديات على القائمين على الصناعة، تتمثل في إيجاد النماذج الملائمة لعمليات تطوير شاملة على جميع الأصعدة: الشرعية، والقانونية، والإشرافية، والسوقية والإستراتيجية وغيرها، للحفاظ على نمط من النمو المستدام ، ولتعزيز الأطر التي تعمل ضمنها الصناعة وتفعيلها ،بدءاً بالأفراد العاملين في الصناعة،

ومروراً بأساليب إدارة التطوير داخل المنظمات، ثم آليات التواصل مع الجمهور الذي يشكل الأساس المتين لقاعدة العملاء، وانتهاء بالبيئات التنظيمية والتشريعية، التي تعمل ضمنها مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية، منها كذلك إلى أن ذلك يلقي مسؤولية مضاعفة على كل المشتغلين والقائمين على هذه الصناعة، وأكد أن إدارة السيولة في النظام المصرفي الإسلامي، واحدة من أهم التحديات التي تواجهه، مضيفاً أن إنشاء بنك إسلامي كبير، يستطيع أن يساعد في إدارة السيولة إدارة مناسبة، قد يكون الحل الأنسب (www.cibafi.org).

أما في الأردن فقد أكد الرئيس التنفيذي لبنك «الأردن دبي الإسلامي»، إلى أن حجم التعامل في السوق المالية الإسلامية يصل إلى 10 في المائة من حصة القطاع المصرفي الأردني وأنه يمكن زيادته إذا كانت هناك منتجات جديدة تقدم للمواطنين، وأشار إلى أن حجم الموجودات لدى البنوك الإسلامية، قد أظهر نمواً عشرياً بمقدار يقارب 29 في المائة خلال عام 2009، بالرغم من التباطؤ الاقتصادي خلال العام نفسه (صحيفة الشرق الأوسط، 2010).

وتتعرض البنوك الإسلامية إلى الانتقاد، بسبب تركيز أعمالها على أنشطة المراقبة والمضاربة التي تعتبر توظيفات قصيرة الأجل لأموال المودعين، في حين هي بنوك استثمارية في المقام الأول، كما تواجه مشكلة بالتوفيق بين آجال الالتزامات واحتياجات التمويل، وهو ما يقود إلى تعرضها للكثير من الأزمات.

(1 - 2) - مشكلة الدراسة وأسئلتها:

إن نمطية وسائل الإستثمار التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية بشكل عام لم تسلم من إنتقادات العديد من عملائها أو الباحثين والدارسين، الأمر الذي يجب أن يدفعها إلى تطوير خدماتها في وسائل استثمارها وتحسينها لمعالجة تلك الانتقادات، والعمل على دعمها وتطويرها، خاصة وأن خدمات هذا القطاع (على حد علم الباحث) لم تخضع لهذا النوع من الدراسة من خلال توفير دراسة

لتقييم أداء وسائل الاستثمار وجودتها في البنوك الإسلامية الأردنية (المرابحة، المضاربة، والمشاركة، الإيجارة المنتهية بالتملك) وهي الوسائل الرئيسية فيها للاستثمار.

وتكمن مشكلة البحث بما يلي: هل وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية تتمتع بالمصداقية عند الباحثين والمتعاملين؟ وهل تستجيب هذه الوسائل لحاجة العملاء كباقي المؤسسات المالية؟ إن هذين السؤالين هما محور ما تدور حوله دراسة المهتمين بالمصارف الإسلامية هذه الأيام.

لذا فإن تقييم وسائل الاستثمار التي تقدمها البنوك الإسلامية من خلال دراسة علمية ميدانية، يعد أمراً مهماً، وذلك لتلمس جوانب القصور والضعف في هذه الخدمة، والمساعدة في الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل يوجد لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، أثر في الإلتزام بمعايير الضوابط الشرعية عند تنفيذها؟.
2. هل يوجد لجودة الأداء الاستثماري للبنوك الإسلامية الأردنية، أثر في الإلتزام بضوابط لتقييم الوسائل الاستثمارية فيها؟.
3. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار أثر، في تلبية وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية لحاجات العملاء ورغباتهم؟.
4. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار، أثر في قدرة البنوك الإسلامية الأردنية على تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة عند تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً؟.
5. هل يوجد لجودة الأداء في تقييم وسائل الاستثمار، أثر في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة؟

(1 - 3) - متغيرات الدراسة:

تتكون متغيرات الدراسة من المتغيرات المستقلة التالية :

-المرابحة.

- المضاربة .

-المشاركة .

-الإيجارة المنتهية بالتملك.

أما المتغير التابع فهو:

جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.

(1 - 4) - فرضيات الدراسة:

تتطلق فرضيات الدراسة من محاولة الإجابة عن التساؤلات التي وردت في مشكلة

الدراسة ومنسجمة مع الطروحات النظرية لها، على النحو الآتي:

الفرضية الرئيسية الأولى H_{01} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة أداء وسائل الاستثمار في

البنوك الإسلامية ،على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.

الفرضية الرئيسية الثانية H_{02} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لزيادة جودة الأداء الاستثماري

لوسائل الاستثمار ،على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية

الأردنية.

الفرضية الرئيسة الثالثة H_{03} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، في قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم.

الفرضية الرئيسة الرابعة H_{04} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، على تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

الفرضية الرئيسة الخامسة H_{05} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

(1- 5) -أهمية الدراسة:

إن النتائج التي ستتوصل إليها هذه الدراسة ستساعد إدارات البنوك الإسلامية في الأردن على :

1. إبراز أهمية تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية .
2. اقتراح اسس ومعايير لتقييم جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية .
3. تحديد المشكلات والمعوقات التي تحد من أثر وسائل الاستثمار على أداء البنوك الإسلامية الأردنية.
4. معرفة مدى تلبية وسائل الاستثمار المستخدمة من قبل البنوك الإسلامية الأردنية لاحتياجات كل من العملاء والبنوك نفسها .
5. معرفة مشكلات تطبيق وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية ومعوقاتها .
6. تفيد هذه الدراسة معرفة مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بالمعايير والضوابط الشرعية .

(1 - 6) - أهداف الدراسة:

تتمثل الأهداف الأساسية لهذه الدراسة في:

1. معرفة مستوى العلاقة بين جودة وسائل الاستثمار المستخدمة في البنوك الإسلامية الأردنية، و معرفة مدى الالتزام بمعايير الضوابط الشرعية عند تنفيذها.
2. بيان مدى زيادة كفاءة الأداء الإستثماري للبنوك الإسلامية الأردنية عند الالتزام بضوابط لتقييم الوسائل الإستثمارية فيها.
3. بيان مقدار تلبية وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية ،لحاجات ورغبات العملاء.
4. معرفة مدى قدرة البنوك الإسلامية الأردنية على تطبيق أو ابتكار وسائل إستثمارية جديدة عند تقييم وسائل الإستثمار المطبقة حالياً.
- 5.توظيف منهج اختبار الفروض للتحقق من جودة أداء الوسائل الاستثمارية في البنوك الإسلامية الأردنية وتقييمها.
- 6.الخروج بالنتائج والتوصيات في هذا المجال.

(1 - 7) - حدود الدراسة:

1. اقتصرَت الدراسة على المصارف الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية (وهي البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي).
2. تم تغطية الفترة الزمنية من العام 2004 ولغاية العام 2008(لأنه في هذه الفترة تم التركيز على وسائل استثمارية مثل المراقبة والإيجارة المنتهية بالتملك، والتراجع في وسائل أخرى مثل المضاربة ، واستبعاد وسائل أخرى مثل الإستصناع) .
3. العاملون في البنوك الإسلامية الأردنية (البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي).

4. المتعاملون مع البنوك الإسلامية الأردنية (البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي).

(1-8) - محددات الدراسة:

1. توزع العاملين في البنوك الإسلامية الأردنية في مختلف مناطق المملكة، مع توزع الفروع والمكاتب صعب الإحاطة بجميع العاملين فيها.
2. عدد العملاء الكبير وتوزعهم على مختلف مناطق المملكة مع انتشار الفروع والمكاتب ، صعب الإحاطة بهم ، فتم الاقتصار على العملاء في مدينة عمان، لأنها تمثل تقريبا كل شرائح العملاء، وقد تم اختيار عينات من هؤلاء العملاء.
3. عدم السماح من إدارة البنوك الإسلامية، بالإطلاع على أية قوائم أو سجلات سوى التقارير السنوية ومرفقاتها.

(1-9) - التعريفات الإجرائية لمصطلحات الدراسة:

وسائل الإستثمار: هي الأدوات المنظمة لتوظيف المال والجهد في نشاط إقتصادي مشروع ، بهدف الحصول على نفع يعود على البنك الإسلامي وعلى غيره في الحال أو المآل. (عبادة، 2008: 30)

المربحة: البيع بالثمن الذي اشترى به السلعة مع ربح معلوم. (شبير 2007: 308)

المضاربة: هو عقد يقدم المصرف بموجبه التمويل اللازم لعملية تمويل محددة كلياً أو جزئياً، ويقوم المتعاقد معه (المضارب) بالعمل فيها على أساس المشاركة في الربح، وعلى أن يقسم الربح بنسبة متفق عليها بينهما، ولا يلحق المضارب شيء من الخسارة، إلا إذا كان مقصراً أو متعدياً ، ويجوز أن يقدم المصرف تمويلاً جزئياً للمضاربة والباقي من المضارب، وفي هذه الحالة يكون المضارب شريكاً في المضاربة بما وضعه فيها من مال، ومضارباً لرب المال في رأس مال المضاربة، فإذا حدثت الخسارة يتحمل المضارب جزءاً من الخسائر عن حصته في رأس مال

المُضاربة، إضافة إلى خسارة جهده، وعلى هذا الأساس فإن هناك خمسة أركان للمُضاربة هي: رأس المال، والعمل، والربح، والصيغة، والمتعاقدان (الأمين، 2000: 17).

المشاركة: قيام المصرف بتقديم التمويل الذي يطلبه المُتعاملون دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في التمويل بالمصارف التقليدية، وإنما يُشارك المصرف المُتعامل في الناتج المُتوقع ربحاً كان أو خسارة، وذلك في ضوء قواعد وأسس مُتفق عليها بين المصرف والمُتعامل. (العزيزي، 2002: 139)

الإيجارة المنتهية بالتملك: هو صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء قواعد عقد الإيجارة وفي إطار صيغة تمويلية تحقق حاجات الراغبين في اقتناء أصل رأسمالي ولا يملكون كامل الثمن فوراً، وينقسم عقد الإيجار على نوعين رئيسيين هما :

أ- تأجير تشغيلي: في هذه الحالة يتقدم المستأجر إلى البنك الإسلامي للتأجير أصل ما، لمدة محددة يتم خلالها استغلال الأصل المؤجر لصالح المستأجر، وفي العادة لا يكون هناك ارتباط بين العمر الاقتصادي للأصول المؤجرة وفكرة عقد الإيجار، ومن أمثال هذه الأصول: تأجير السيارات، والمعدات الإلكترونية وتأجير العمارات.

ب- التأجير التمويلي: والمقصود به شراء المعدات أو الأصول، والقيام بتأجيرها للعملاء أو الشركات، نظير أقساط شهرية أو نصف سنوية، على اعتبار ذلك من أبواب تمويل مشروعات هؤلاء العملاء. (شبير، 2007: 321-342).

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

- (2 - 1): مدخل تعريفى للبنوك الإسلامية.
- (2 - 2): مفهوم الاستثمار فى البنوك الإسلامية ووسائله.
- (2 - 3): أهمية تقييم أداء وسائل الاستثمار ومشكلات هذا التقييم.
- (2 - 4): الدراسات السابقة .
- (2 - 5): ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.

(2-1) - مدخل تعريفى للبنوك الإسلامية:

يعد العمل المصرفى الإسلامى حديث النشأة نسبياً، مقارنة بالعمل المصرفى التقليدى، ولقد

مرت مسيرة المصارف الإسلامية بعدة مراحل تاريخية نوجزها فيما يلى (العماري، 2005: 4):

1- مرحلة الأفكار والنظريات، والتي ظهرت في بداية القرن الماضى، وذلك بعد أن أفتت المجمع الفقهي بحرمة الفوائد المصرفية في البنوك التقليدية واعتبارها نوعاً من الربا، وعليه ظهرت نظريات وأفكار نادى بها عدد من علماء الأمة الإسلامية ذوي الاختصاص، لتأسيس كيان مصرفى يقوم على أساس غير ربوي.

2- مرحلة التجربة وبداية التطبيق: و تعود إلى السبعينيات من القرن الماضى، حيث انطلقت مسيرة المصارف الإسلامية بتأسيس عدد منها، مثل بنك ناصر الاجتماعى بجمهورية مصر العربية، والبنك الإسلامى للتنمية بالملكة العربية السعودية، وبنك دبي الإسلامى بالإمارات العربية المتحدة، وبنك فيصل الإسلامى بمصر، وبيت التمويل الكويتى بدولة الكويت...، وفي هذه المرحلة نجحت المصارف الإسلامية في وضع أسس تطبيقية للصيرفة الإسلامية، تقوم على الأساليب الإسلامية كالمرابحة والمشاركة والمضاربة كما نجحت في جذب أعداد كبيرة من العملاء في وقت قياسي.

3- مرحلة النضج والتطور، وتمتد مع بداية الثمانينيات وحتى نهاية التسعينيات من القرن الماضى، بعد أن تبلورت التجربة، فظهرت صيغ جديدة مثل (الإجارة المنتهية بالتملك، المشاركة المتناقصة، السلم، الإستصناع)، ومن أهم المصارف التي انتشرت في هذه الفترة مجموعة دار المال الإسلامى، وبنوك فيصل الإسلامية، وبنوك البركة التابعة لمجموعة دله البركة، وقد تميزت هذه الفترة بطرح موضوعات الصيرفة الإسلامية في الندوات والمؤتمرات المتخصصة، والتي كان لها دور مهم في تطوير هذه الصناعة ومن تلك ندوات البركة السنوية للاقتصاد الإسلامى، التي تنظمها مجموعة دله البركة و الملتقيات الدولية التي ينظمها البنك الإسلامى للتنمية.

4- مرحلة التوسع والعولمة، والتي تمتد من التسعينيات من القرن الماضي، وحتى هذه الفترة وقد

اتسمت هذه المرحلة بالعمق والتجديد محدثة نقلة نوعية في مفهوم العمل المصرفي الإسلامي

ومهامه. ومن سمات مرحلة النضج والتطور، والتوسع والعولمة (شيخون، 2002: 109) :

■ تطوير الآليات المصرفية وابتكار أدوات جديدة.

■ اندماج عدد من المصارف الإسلامية فيما بينها.

■ التفاعل والتعاون مع الهيئات المصرفية العالمية والمصارف المركزية.

■ ظهور المنظمات الإسلامية الداعمة للصناعة المالية مثل: إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك

الإسلامية سنة 1977م، وإنشاء المعهد الدولي للبنوك الإسلامية والاقتصاد الإسلامي بقبرص

1981م، وإنشاء الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية سنة 1983م، هيئة المحاسبة والمراجعة

الإسلامية سنة 1989م والمجلس العام للبنوك الإسلامية بالبحرين سنة 2001، بجانب مجلس

الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا سنة 2002م، والسوق المالية الإسلامية الدولية، والوكالة الدولية

الإسلامية للتصنيف، وغيرها من المنظمات والاتحادات والهيئات والمجالس.

■ افتتاح فروع للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية العالمية فلم يعد تقديم الخدمات المصرفية

الإسلامية حكراً على المصارف الإسلامية المتخصصة فقط، إذ أصبح بإمكان المصارف التقليدية

ومصارف الاستثمار تقديم هذه الخدمات، ولم يقتصر ذلك على المصارف العاملة في الدول العربية

والإسلامية بل تعداها إلى المصارف العالمية مثل: Citibank و HSBC و Barclays و UBS،

حيث قامت هذه المصارف بفتح نوافذ ودوائر متخصصة للاستثمار والعمل المصرفي الإسلامي.

بالإضافة إلى ذلك فقد نشطت في الآونة الأخيرة حركة التعامل بالأدوات الاستثمارية الإسلامية

وذلك من خلال تأسيس صناديق استثمار مشترك، تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ولم يقتصر

نشاط الاستثمار في هذه الأدوات على الأسواق المالية في الدول الإسلامية، إذ أن هناك تعاملات

واسعاً بهذه الأدوات في الأسواق والبورصات العالمية، لا سيما بعد أن تم استحداث مؤشر داو جونز والفايننشال تايمز للأسواق المالية الإسلامية في عام 1999، الأمر الذي أدى إلى توسيع نطاق الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية وتوزيعها.

(2 - 1 - 1) - التعريف بالجهاز المصرفي الإسلامي الأردني:

يقع البنك المركزي الأردني على رأس الجهاز المصرفي الأردني وهو السلطة النقدية في المملكة الأردنية الهاشمية، ويشرف على البنوك الإسلامية المرخصة وهي ثلاثة بنوك إسلامية: الأول هو البنك الإسلامي الأردني الذي تأسس في عام 1978 بقانون خاص مؤقت ، حل محله فصل خاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 الذي بدأ العمل به اعتباراً من 2000/8/1، أما الثاني فهو البنك العربي الإسلامي الدولي ،الذي تأسس عام 1997 وبأشرف أعماله في 1998/2/9 ، وبنك دبي الأردن الإسلامي الذي بأشرف أعماله مع مطلع عام 2010 (طراد وعبّاد، 2004 :22).

وقد شهدت الصيرفة الإسلامية بالمملكة الأردنية الهاشمية تطورات كبيرة خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي، تزامن مع التغيرات والتطورات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها المجتمع الأردني بشكل عام، ولعل أبرزها ولادة البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل، ومن ثم تأسيس البنك العربي الإسلامي الدولي ، وبنك دبي الأردن الإسلامي ،إلا أن هذه الولادة لم تخلُ من مجموعة من التحديات التي تؤثر على أداء هذا القطاع من الخدمات المصرفية الإسلامية ، وابرز هذه التحديات هي ازدياد حدة المنافسة بين البنوك العاملة بالأردن بشكل عام، الأمر الذي يدفعها لتحسين خدماتها المقدمة لعملائها وتطويرها، كي تضمن المحافظة على حصتها السوقية الحالية، وتسعى لكسب حصة سوقية جديدة بما يعظم ربحيتها، أضف لذلك فإن الاتجاه نحو استخدام

التكنولوجيا الحديثة في تقديم الخدمات يدفع هذه البنوك إلى تسريع الخدمة المقدمة لعملائها وتحسينها.

وقد سعت البنوك الإسلامية الأردنية إلى تقديم خدماتها وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية، وكانت مركز جذب لعدد كبير من عملاء البنوك الأخرى (غير الإسلامية) الذين يجدون حرجاً دينياً في التعامل مع البنوك التجارية، واستطاعت البنوك الإسلامية في الأردن، تصميم خدماتها المصرفية بما يتناسب واحتياجات عملائها وخلال العقدين الماضيين، شهدت هذه الخدمات تطوراً ملحوظاً ترتب على أثره نمو عدد فروع البنوك الإسلامية في الأردن، ليصل في نهاية عام 2008 إلى أكثر من (100) فرع ومكتب، ويشكل هذا الرقم 16% تقريباً من إجمالي عدد فروع المصارف الوطنية العاملة في الأردن.

وتركز البنوك الإسلامية في الأردن على تمويل عمليات المراجعة للأمر بالشراء حيث بلغت عمليات تمويل المراجعة لدى البنكين الإسلاميين في الأردن مبلغ 212.4 مليون دينار في نهاية عام 2008، شكلت ما نسبته 65.4% من إجمالي ذمم البيوع المؤجلة والتمويلات لدى البنكين. (شيخ عثمان، 2009: 43)

(2 - 1 - 2) - التشريعات التي تنظم عمل البنوك الإسلامية في الأردن:

تضمنت المواد من 50-59 من قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 المعمول به حالياً والذي بدأ العمل به اعتباراً من 2000/8/1 نصوص المواد التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في الأردن حيث حدد القانون الجديد أهداف البنك الإسلامي وغاياته، وهي تقديم الخدمات المصرفية وأعمال التمويل، والاستثمار غير القائمة على أساس الفائدة، وكذلك تقديم الخدمات الهادفة لإحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على أسس المنفعة المشتركة (طراد وعبّاد، 2004: 28).

وقد تطرق القانون المذكور إلى الأمور التي يجب مراعاتها عند ممارسة البنك الإسلامي للأعمال المصرفية، مراعيًا أن تكون تلك الأعمال والنشاطات متفقة مع الآراء الفقهية المعتمدة، وأن تكون تلك الأعمال والنشاطات غير قائمة على أساس الفائدة.

كما حددت تلك المواد أعمال البنك الإسلامي والخدمات التي يقدمها كما يلي:

1. قبول الودائع والحسابات: وذلك بالدينار الأردني وبالعملات الأجنبية المختلفة على شكل حسابات جارية، وتحت الطلب، وحسابات الاستثمار المشترك.
2. المحافظ الاستثمارية: وهي عبارة عن أوعية ادخارية يقبل فيها البنك المبالغ من العملاء لإدارتها واستثمارها نيابة عنهم، وغالبًا ما تكون المحافظ مرتبطة بمشروع معين أو صفقة معينة.
3. الاستثمارات: ويستثمر البنك الإسلامي أمواله في قنوات استثمارية متعددة منها المضاربة والمشاركة والاستثمار المباشر والتأجير المنتهي بالتمليك.
4. ممارسة الأعمال المصرفية الأخرى القائمة على أساس غير الفائدة بجميع أوجهها المعروفة أو المستخدمة سواء لحسابه، أو لحساب غيره في داخل المملكة أو خارجها.
5. القيام بدور الوصي المختار لإدارة الشركات، وتنفيذ الوصايا وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المرعية.
6. القيام بدور الوكيل الأمين في مجال الخدمات الاجتماعية الهادفة إلى توثيق أو أصر الترابط والتراحم بين الجماعات والأفراد، بما في ذلك تقديم القروض الحسنة أو إنشاء الصناديق المخصصة للغايات الاجتماعية وإدارتها.
7. تأسيس الشركات وتملك الأموال المنقولة وغير المنقولة، وبيعها، واستثمارها، وتأجيرها، واستثمارها بما في ذلك استصلاح الأراضي وإعدادها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان.

8. إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التبادلي لصالح البنك الإسلامي أو المتعاملين في مختلف المجالات.

9. إدارة الممتلكات وغيرها من الموجودات القابلة للإدارة المصرفية على أساس الوكالة بأجر.

وقد أوجبت المادة (58) من قانون البنوك الجديد، بوجوب تقييد البنك الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية وذلك بتعيين هيئة تسمى (هيئة الرقابة الشرعية) بقرار من الهيئة العامة للمساهمين، لا يقل عدد أفرادها عن ثلاثة أشخاص، ويكون رأيها ملزماً للبنك الإسلامي، وتتولى هذه الهيئة المهام التالية:

1. مراقبة أعمال البنك الإسلامي وأنشطته من حيث التزامها بالأحكام الشرعية.

2. إبداء الرأي في صيغ العقود اللازمة لأعماله وأنشطته.

3. النظر في أي أمور تُكلف بها وفقاً لأوامر البنك المركزي الصادرة لهذه الغاية (الجريدة الرسمية، 2000: 18 - 22).

(2 - 1 - 3) - تعريف البنك الإسلامي:

تعرض العديد من الكتاب لتعريف البنك الإسلامي من وجهات نظر متعددة، حيث يورد (الهييتي، 1998: 91) مجموعة من التعريفات المختلفة لعدد من الباحثين، ومن خلال هذه التعريفات يمكن القول إن البنك الإسلامي هو: "منظمة مالية ومصرفية، اقتصادية واجتماعية، تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل، مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال، كما تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع، وتلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية ومقتضياتها، وذلك بهدف التكامل الاجتماعي و تحقيق التنمية الإيجابية، الاقتصادية والاجتماعية، للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع". (المغربي، 2004: 87).

ويمكن التعرف على البنك الإسلامي من خلال إشتماله على النقاط التالية:

1. إن البنك الإسلامي يمثل منظمة مالية ومصرفية، وبذلك فهو منظمة تعمل في حقل المال أخذاً وعطاءً، إيداعاً وتوظيفاً، تمويلاً واستثماراً، هذا بجانب التزامها بأداء كافة الخدمات المصرفية المتعددة والمعروفة في مجال المصارف، وهي مرتبطة بتسيير الأعمال التجارية لأفراد المجتمع ومنظماته.

2. إن البنك الإسلامي منظمة اقتصادية واجتماعية، ومن ثم لا تحكمه القواعد المادية في المعاملات فقط، وإنما يعمل أيضاً على ترسيخ القواعد الاجتماعية والمعنوية والنفسية، فهو منظمة اقتصادية تعمل في إطار اجتماعي، ويرتھن نجاحها بمدى اهتمامها بهذا الجانب أيضاً.

3. تسعى البنوك الإسلامية إلى جذب الموارد من الأفراد خلال نظام الإيداع المتعدد الأنواع ما بين قصير الأجل وطويلة، كذلك ما بين الجاري والثابت، والادخاري والاستثماري، ويكتمل دور هذه البنوك باستخدام الأموال المتاحة لها في مجالات الاستخدام المعروفة، سواء في السيولة أو التمويل بالمضاربة والمراوحة والمشاركة...

4. تعمل البنوك الإسلامية على تحقيق العائد المناسب على استثماراتها المختلفة، حتى يتحقق الربح لأصحاب رؤوس الأموال والمودعين والمستثمرين لدى البنوك، بما يمكن هذه البنوك من تحقيق النمو المستمر والصورة الطيبة لدى ملاكها والمودعين لديها.

5. تعتبر قضية التكافل الاجتماعي من بين القضايا التي تشغل ذهن إدارة البنك الإسلامي واهتمامه، تلقي على عاتقه ضرورة تكوين محفظة للخدمات التكافلية المتعددة، التي تهتم بجوانب الزكاة والقروض الحسنة والخدمات الأخرى.

6. تلتزم البنوك الإسلامية بالعمل في جميع أنشطتها وممارساتها بمبادئ الشريعة الإسلامية ومقتضياتها وتوجيهاتها ولا يجب أن تحيد عنها إذ إنها المميز الرئيسي لمعاملاته دون سواها من البنوك.

7. تهدف البنوك الإسلامية إلى المساهمة في تنمية مجتمعاتها تنمية شاملة إيجابية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية ، وبذلك فإن نموذج البنك الإسلامي لا يقوم على أساس أنه ليس تاجراً للنقد ، ولكنه يعتبر وسيلة التبادل من أجل تحريك الجهد الإنساني، وتشغيل الموارد والطيات التي من الله سبحانه بها على الأفراد، وذلك باعتماده على المشاركة وليس على الفائدة، ومن ثم فإنه:

- يحصل على النقد من الغير مشاركة (في أطار المضاربة الشرعية أو غيرها من أشكال المشاركة).

- يقدم هذه النقد للغير مشاركة (في أطار صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي المتعددة)، وهكذا لن يكون هناك ثمنٌ للنقد لمجرد مرور الزمن وإنما يُعيد استخدامها والانتفاع بها أداة لتحريك نواحي النشاط الاقتصادي، والتأليف بين عوامل الإنتاج المختلف، وتقليب الطيات الأخرى

(2 - 1 - 4) - أهداف البنك الإسلامي:

تسعى البنوك الإسلامية الى تحقيق الأهداف التالية:

1- إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية، و ذلك من خلال:

أ- الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية المصرفية.

ب- استيعاب الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمال وتطبيقها في الإسلام.

ج- الدعوة إلى سبيل الله من خلال التزامها هي أولاً، ثم النصح والإرشاد لأفراد المجتمع بإتباع

السلوك الإسلامي في استثمار أموالهم وتوظيفها.

2- تحقيق آمال أصحاب البنك والعاملين به وطموحاتهم: ويمكن أن تحقق البنوك الإسلامية ذلك إذا

هي تمكنت من الوصول إلى:

أ- قدر مناسب من الأرباح للمساهمين.

ب- تعزيز موقف البنك ، وتكوين سمعة طيبة عنه وتحقيق الانتشار الجغرافي لوحداته والعمل

على زيادة عدد المتعاملين معه.

ج- تنمية الكفايات والمهارات الإدارية لمديري البنك وموظفيه حتى يتمكن من الاستمرار في تقديم

خدماته وتطويرها.

3- إشباع حاجات الأفراد المالية،حيث يهتم البنك الإسلامي بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في

ميدان التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية من خلال:

أ- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب

المصرفي الإسلامي.

ب- توفير التمويل اللازم للقطاعات المختلفة في مجالات الإنتاج وسد احتياجات القطاعات المختلفة مع

مراعاة القواعد المالية الإسلامية.

ج- توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية غير الربوية مع

الاهتمام بإدخال الخدمات الهادفة لإحياء صور التعامل الإسلامي.

4- رعاية متطلبات المجتمع ومصلحه: وتعمل البنوك الإسلامية على تحقيق ذلك من خلال:

أ- تحقيق التكافل الاجتماعي بين الأفراد من خلال الأنشطة الاجتماعية المختلفة.

ب- المساهمة في دراسة مشكلات المجتمع والمشاركة في وضع الحلول المناسبة وتنفيذه لها بما

تملكه من إمكانيات مالية وبشرية وفنية.

ج- منح التسهيلات للمنظمات والأجهزة التي تخدم مصالح البيئة وترعى مصالح البلاد وتقدم

ضروريات السلع والخدمات. (المغربي، 2004: 89)



(2 - 1 - 5) - مفهوم المصرف الشامل والبنوك الإسلامية: (أبو عبيد، 2005: 23)

يُعرف المصرف الشامل، بأنه المصرف الذي تزول فيه الحدود بين البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة، بحيث يُمارس كافة الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية، أي أن المصرف الشامل لا يقوم على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي.

ويُساعد تطبيق مفهوم المصرف الشامل في تقليل درجة المخاطرة بسبب التنوع في محفظة المصرف الإقراضية والاستثمارية من جهة، والتنوع في مصادر الأموال من جهةٍ أخرى، بالإضافة إلى تمكين المصرف من تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية والمصرفية، لتلبية احتياجات عملائه المتزايدة والمتطورة، الأمر الذي يساعد في تعزيز موارد البنك وإيراداته من

ناحية، ويمكن البنك من الاحتفاظ بعملائه الحاليين واجتذاب المزيد من العملاء الجدد، وكذلك المساعدة في تحقيق التوازن بين القطاعات الاقتصادية المختلفة، من خلال تقديم الخدمات التمويلية والمصرفية المتنوعة لكافة القطاعات.

من خلال ما تقدم يُلاحظ أن المصارف الإسلامية بطبيعتها مصارف مُتعددة الوظائف، حيث أنها تؤدي دور المصارف التجارية والمصارف الاستثمارية والمصارف المتخصصة ومصارف التنمية، لذلك يُمكن القول بأن المصارف الإسلامية ينطبق عليها مفهوم العمل المصرفي الشامل، وذلك للأسباب التالية:

1. أن مصادر أموال المصارف الإسلامية مُتأنية من الأفراد وكافة القطاعات الاقتصادية.
2. أن المصارف الإسلامية تُقدم التمويل لكافة الأفراد والقطاعات الاقتصادية المُختلفة، دون التخصص بتمويل قطاع مُحدد، كالقطاع العقاري أو الإسكاني أو الصناعي...الخ.
3. أن المصارف الإسلامية تجمع بين مفهوم المصارف التجارية في مجالات التمويل المُختلفة ومصادرهما (دون الاعتماد على الفائدة) ، و مفهوم المصارف الاستثمارية من حيث توظيف الودائع في أوعية استثمارية نيابةً عن المودعين أو المُستثمرين، ومفهوم صناديق الاستثمار المُشترك من حيث كون المصارف الإسلامية تُعتبر وعاءً استثمارياً يوزع منافعه على المُشاركين فيه.
4. أن المصارف الإسلامية تقوم بتقديم مجموعة كبيرة ومُتكاملة من الخدمات والمنتجات المصرفية والتمويلية.

5. أن المصارف الإسلامية تُقدم بعض الخدمات التي لا تُقدمها المصارف التقليدية، مثل القيام بدور الوصي المختار لإدارة التركات ، وتنفيذ الوصايا وفقاً للأحكام الشرعية.

6. يحق للمصارف الإسلامية ممارسة بعض الأعمال والأنشطة ،مثل تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها لمُختلف الغايات، في حين أن مثل هذه الأعمال

والأنشطة محظور مزاولتها من قبل المصارف التقليدية، بما فيها المصارف التجارية ومصارف الإستثمار.

(2 - 1 - 6)- الفروق الجوهرية بين طبيعة العمل في البنوك الإسلامية وطبيعة العمل

في البنوك التقليدية:

للبنوك التقليدية تاريخ طويل من التجارب، و مكان الصدارة من حيث القوة المالية من بين المؤسسات، نظرا لتاريخ نشأتها القديم من جهة و لتعاملها في النقود ، والذي يعد المحرك الرئيسي لنشاطها من جهة أخرى، هذان العاملان، جعلاً منها مؤسسة ضخمة، ذات فعاليات كبرى على المستوى الاقتصادي، لدرجة أنها أصبحت اليوم قلب المجتمع النابض الذي لا غنى عنه.

لكن النجاحات التي أحرزتها البنوك الإسلامية خلال فترة قصيرة، والقوة والتوسع الذي وصلت إليه، و جليته لشرائح عديدة في المجتمع الإسلامي، يجعل من المقارنة بينها و بين البنوك التقليدية، أهمية قصوى، للوقوف على مواطن القوة التي تميزها عن غيرها، وعن الاختلافات التي تفصل بينهما، ويمكن إجمال أهم الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي في الجدول التالي:

جدول (1): الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
1	النشأة	نزعة فردية مادية للتجار في النقود وتعظيم الثروة .
2	المفهوم	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي تمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان .
3	طبيعة الدور	مؤسسات مالية وسيطة بين المدخرين / المودعين والمستثمرين .
4	أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة .
5	صفة التعامل معه	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة .
6	المحظور والجائز	- صاحب حساب جار على أساس القرض الحسن والخراج بالضمان . - صاحب حساب استثماري فهو رب مال . - مشتر/ بائع في جميع أنواع البيوع الحلال - مشارك .
7	الموارد المالية الذاتية	- يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلا سداداً لدين له على الغير على أن يبيعه خلال مدة معينة . - يحظر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله ، أو أن يملكه سداداً لدين له على أن يبيعه خلال مدة معينة . - يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناء على موافقة مسبقة من البنك المركزي .
8	الموارد المالية الخارجية	- يجوز له ممارسة التجارة والصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية
7	الموارد المالية الذاتية	لا يستطيع ذلك لما تقوم عليه من تحديد الربح مسبقاً وعدم المشاركة في الخسارة
8	الموارد المالية الخارجية	لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويوجد به حسابان للاستثمار : ح . ث . العام . و ح . ث الخاص ، ويؤسس الأول على قواعد المضاربة المطلقة ويؤسس الثاني على قواعد المضاربة المقيدة .

يتبع جدول (1): الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
9 الاحتياطي العام	يستقطع من صافي ربح البنك	يستقطع من صافي الربح الذي يخص المساهمين فقط .
10 استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة .	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها .
11 الوظيفة الرئيسة	يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة .	مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضاربين .
12 الادخار وتنمية الوعي الادخاري	طبقاً للنظرية الوضعية، الادخار هو الفائض من الدخل بعد الاستهلاك لذلك يبحث البنك التقليدي عن الأموال لدى الأغنياء . لذلك يهتم بكبار أصحاب الأموال على حساب تنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد عموماً .	الادخار تأجيل إنفاق عاجل إلى أجل فهو عملية سلوكية لذلك يبحث البنك الإسلامي عن الأموال لدى جميع الأفراد أغنياء وفقراء . لكل فئة من فئات المجتمع دوافعها الادخارية ولذلك تتنوع هذه الدوافع ومن هنا يهتم البنك الإسلامي بتنمية الوعي الادخاري لدى الجميع تحقيقاً لدوافعهم الخاصة .
13 المتاجرة على الملكية	تغطي الملكية إجمالي الأموال التي يستطيع البنك التجاري بناء عليها أن يحصل على القروض واستخدام الأموال المقترضة على أساس سعر الفائدة لتحقيق أكبر عائد لأصحاب البنك .	لا يعتمد على المتاجرة على الملكية ومن ثم على الفرق بين الفائدة الربوية الدائنة والمدنية وإنما يعتمد على استثمار الأموال والاتجار بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية .
14 الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدنية في عمليات البنك .	يتحقق بأسبابه الشرعية من : المال – العمل – الضمان – وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب .
15 الخسارة	يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها .	يتحملها البنك إذا كان رب مال في المضاربة وفي البيوع وبقدر رأس المال دائماً في المشاركات .
16 عناصر الـ 5 C'S: CAPITAL. COLLATERAL COPACITY. CHARACTER CONDITION	الأهمية النسبية للضمانات أكثر، الاهتمام برأس المال وبالقدرة الإيرادية أكثر .	الأهمية النسبية لشخصية المتعامل أكثر من الاهتمام بالقدرة الإيرادية أكثر والمهم أن الوزن النسبي لهذه العناصر الخمسة يختلف عن البنك التجاري بحسب طبيعة كل منهما المختلفة وكذلك طبيعة أعماله ونشاطاته التي يقوم بها وآلياتها في الممارسة العملية.

يتبع جدول (1): الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
17 الخدمات المصرفية	تؤدي مقابل ما يسمى عمولة تعتبر مصدراً من مصادر الإيراد لا تتقيد بـ : طبيعة الخدمة ولا بالحلال والحرام .	تؤدي نظير التكاليف الفعلية لهذه الخدمة وتتقيد بالحلال والحرام .
18 طريقة احتساب الفائدة	تحتسب الفائدة ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر على الربح .	الربح أو الخسارة بعد خصم المصروفات والنفقات فقط، والربح وقاية لرأس المال وجابر له من الخسران .
19 الرقابة	نوعان من الرقابة : من قبل الجمعية العمومية ، والسلطات النقدية .	ثلاثة أنواع من الرقابة : الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية ، والسلطات النقدية .
20 إعسار المدين	إذا كان غير مامط فلا يسمح له بمهلة سداد ، ويلتزم بفوائد تأخير ، وإذا كان مامطلاً فبالإضافة إلى ما تقدم تكون المقاضاة .	إذا كان غير مامطل يعطى مهلة سداد (فنظرة إلى ميسرة) ولا يلتزم بأي زيادة على الدين ، وقد يعفى من الدين في حالة الإعسار الكامل وضالة المبلغ . وإذا كان موسراً مامطلاً تكون المقاضاة .
21 صندوق الزكاة	لا مكان له فيه .	أحد الركائز في تطبيق المنهج الاقتصادي الإسلامي ولتحقيق التكافل الاجتماعي فهو أحد المزايا التنافسية القوية .
22 مقاصد الشريعة وأولوياتها	ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي .	من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط .

المصدر: (البعلي، 2002: 317)

(2-2) - مفهوم الاستثمار في البنوك الإسلامية ووسائله:

تعريف الإستثمار: عُرِف الاستثمار بعدة تعريفات، وبالإجمال فإن تعريفات الإستثمار متقاربة،

وهي تركز على أن هدف الإستثمار الحصول على تدفقات مالية مستقبلية ، مع إغفال دور القيم في

توجيه الاستثمار وترشيده ، فالاستثمار باعتباره حركةً وعملاً لا بد له من قيم وضوابط تحكمه.

وعليه فإن الاستثمار يمكن أن يعرف بـ "توظيف المال أو الجهد في نشاط اقتصادي

مشروع، بهدف الحصول على نفع يعود عليه أو على غيره في الحال أو المآل"، وقد قُيِد التعريف

بقيدتين، الأول: ألا يتعارض مع قواعد الشريعة، فلا استثمار في تجارة محرمة شرعاً كالخمر مثلاً،

والثاني: هدف الاستثمار ليس النفع للمستثمر فقط، بل لتشغيل عجلة التنمية الاقتصادية ودفعها.

يتميز الاستثمار الإسلامي بأن له طبيعة خاصة ومتميزة ، حيث يعد استثمار المال وتنميته

واجباً شرعياً ، ويعد الربح في الفكر الإسلامي وقاية لرأس المال وجابراً له من الخسران الذي

يلحق به، حيث يجمع جمهور الفقهاء على أنه " لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال " .

ولسلامة الإستثمار في البنوك الإسلامية ، وضع الباحثون مجموعة من المعايير التي تحكم

استثمار الأموال من أهمها: (عبادة، 2008: 30)

1- معيار العقيدة :حيث ينطلق استثمار المال وفقاً للضوابط الشرعية، وأن المال مال الله،

والإنسان مستخلف فيه ، ويجب استخدامه بعيداً عن الربا.

2- المعيار الأخلاقي: حيث يلتزم الفرد المسلم بمجموعة من القيم الأخلاقية عند استثمار الأموال

من أهمها عدم الغش وعدم أكل أموال الناس بالباطل.

3- معيار التنمية: حيث يهدف لتشغيل كامل رأس المال إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وعلى أن يتم مراعاة أولويات الاستثمار وهي الضروريات والحاجيات والتحسينيات.

4- معيار ربط الكسب بالجهد : وهو من القواعد الشرعية التي تحكم المعاملات في الإسلام فلا

كسب بلا جهد ولا جهد بلا كسب.

5- معيار الغنم بالغرم: وهو الربح مقابل الخسارة، وينطلق هذا المعيار من القاعدة الشرعية

"الخارج بالضمان" والتي تعني أن من ضمن أصل شي فله ما يخرج منه من ربح أو خسارة.

ويتوقف حجم الإستثمار ابتداءً على ما يطلبه العملاء من البنك الإسلامي ، وكذلك ما يستطيع

البنك الإسلامي أن يوظفه من الأموال المتاحة للاستثمار، ودرجة إسهامه ستتوقف على ما يمنح له

في السوق المالية الإسلامية، والتي ستبقى محدودة أيضاً لفترة ليست بالقصيرة كما يرى بعض الخبراء في مجال المصرفية الإسلامية.

(2 - 2 - 1) - مصادر الأموال لدى البنوك الإسلامية:

أولاً: حسابات رأس المال (حقوق الملكية)، وهي تشتمل على رأس المال المدفوع و الاحتياطات المختلفة والأرباح غير الموزعة، ولا يختلف هذا المصدر من حيث أهميته والغاية منه عما هو في المصارف التقليدية.

ثانياً: حسابات الودائع وحسابات الاستثمار، تُعتبر حسابات الودائع والحسابات الاستثمارية المصدر الأساسي للأموال في المصارف الإسلامية، وعلى خلاف العلاقة القائمة بين المودعين والمصارف التقليدية والمتمثلة بعلاقة الدائن بالمدين، فإن العلاقة بين المودعين والمصارف الإسلامية تختلف باختلاف نوع الأوعية الادخارية، حيث إن لكل نوع من الحسابات الادخارية شروطاً وخصائص محددة، تختلف عن الأنواع الأخرى من الحسابات، وبشكل عام فإن أساس العلاقة بين المودعين والمصارف الإسلامية تقوم على أسس عقد المضاربة.

وتأخذ هذه الودائع والحسابات الاستثمارية صيغاً متعددة من أهمها (أبو محمد، 2008: 49):

(1) - الحسابات الجارية/ تحت الطلب: وهي الأموال التي يودعها العملاء في المصرف الإسلامي بمثابة الأمانة بغرض التعامل عليها بالشيكات أو الانتفاع من الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف، أو الحاجة إلى الاحتفاظ بالسيولة التي لديهم في مكان آمن ويستطيع العميل أن يودع أو يسحب من حسابه في أي وقت شاء، ويستطيع المصرف استخدام أرصدة هذه الحسابات ولكنه لا يشارك العميل في الربح أو الخسارة ولا يعطي عنها عائداً، فإذا حدثت خسارة عند استخدام أرصدة هذه الحسابات يتحمل تبعاتها المصرف، وإذا تحقق الربح يحصل عليه المصرف بالكامل، وذلك تطبيقاً للقاعدة الفقهية التي تقول إن " الخراج بالضمان " ويقصد بها أن من ضمن أصل شيء، جاز

له أن يحصل على ما تولد عنه أو منه من منافع أو إيرادات حيث يعتبر المصرف ضامناً لهذه الحسابات، ويجوز للمصرف أن يفرض عمولات على إدارته لهذه الحسابات.

(2)- حسابات الاستثمار : تمثل هذه الحسابات الوعاء الذي تتدفق من خلاله الأموال من العملاء بغرض قيام المصرف الإسلامي (وهو المضارب هنا) باستثمارها، وبذلك تكون شروط هذه الحسابات وقواعدها مستمدة من شروط وقواعد عقد المضاربة، ولكي تتقيّد هذه الحسابات بشروط عقد المضاربة فإنه يجب أن يتضمن فتح الحساب بنوداً تتعلق بكيفية توزيع الأرباح والخسائر وتحديد نصيب المصرف المضارب مقابل عمله وإدارته، وكذلك الإذن للمصرف بالخلط (أي أن يُسمح للمصرف بخلط أموال هذه الحسابات مع بقية الأموال المتوافرة لديه)، و من حسابات الاستثمار:

(أ)- حسابات الاستثمار المشترك (المُطلق): (أبو عبيد، 2000: 8) تخضع هذه الحسابات لقواعد المضاربة المطلقة (لا ترتبط بمشروع أو برنامج استثمار معين)، وهي تشمل الودائع النقدية التي يتسلّمها المصرف من العملاء، وتشترك هذه الأموال بالأرباح المتحققة وتحمل مخاطر الاستثمار (للمودعين الغنم وعليهم الغرم)، ويمكن تقسيم هذه الحسابات إلى أنواع تختلف شروط كل منها ونسبة مشاركة كل منها في الأرباح، وذلك وفقاً لأجل استحقاقها، وتختلف تسميتها وشروطها من مصرف إلى آخر.

(ب)- حسابات الاستثمار المخصص (المُقيّدة): (بابكر، 2000: 81) تخضع هذه الحسابات لقواعد المضاربة المُقيّدة، وهي الودائع النقدية التي يتسلّمها المصرف من العملاء لاستثمارها في مشروع محدد أو غرض معين يحدده العميل، وحيث أن العميل هو الذي يقرّر نوع الاستثمار وطبيعته فإن المصرف يشارك في الأرباح المتحققة، ووفق النسبة المتفق عليها، في حين يتحمل العميل (بصفته صاحب رأس المال) وحده الخسائر، وتوجه حسابات الاستثمار المخصص غالباً لتمويل المشروعات

الاستثمارية متوسطة الأجل (سنتان فأكثر) وتحقق هذه الحسابات ميزة عدم خضوعها لنسبة الاحتياطي النقدي التي يفرضها المصرف المركزي.

(ج) المحافظ الاستثمارية: (إرشيد، 2001: 68) وهي عبارة عن أوعية ادخارية يقبل فيها المصرف المبالغ من أصحابها لإدارتها واستثمارها نيابة عنهم على أساس المضاربة الشرعية ، وغالباً ما تكون لدى المصرف مجموعة من المحافظ الاستثمارية موزعة على القطاعات الاقتصادية المختلفة.

(د) صكوك (سندات) التأجير الإسلامية: (الأمين، 2000: 45) وهي أداة مالية تمثل أصولاً يُصدرها المصرف ويدعو المُستثمرين للاكتتاب بها، ومن ثم يقوم المصرف بتملك هذه الأصول وتأجيرها بموجب عقود إجارة منتهية بالتمليك، والأرباح المُتحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المُستثمرين والمصرف وفقاً للأسس الواردة في نشرة إصدار هذه الصكوك.

(هـ) صكوك (سندات) السلم الإسلامية : (السرطاوي، 1999: 291) وهي أداة مالية تمثل أصولاً، يُصدرها المصرف ويدعو المُستثمرين للاكتتاب بها، حيث يقوم المصرف بشراء سلع على أساس التسليم الآجل لها، ومن ثم يتم بيعها، والأرباح المُتحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المُستثمرين والمصرف وفقاً للأسس الواردة في نشرة إصدار هذه الصكوك.

(و) صكوك (سندات) المُقارضة: (حمودة، 1989: 167) وهي شهادات موحدة القيمة صادرة عن المصرف بأسماء من يكتتبون بها، وتشترك هذه السندات بالأرباح المُتحققة حسب الشروط الخاصة بكل إصدار، وقد تصدر سندات المُقارضة وفق أسلوب المضاربة المُخصصة (سندات مُقارضة مُخصصة) أو وفق أسلوب المضاربة المُشتركة (سندات مُقارضة غير مُخصصة).

وتقوم فكرة سندات المُقارضة الإسلامية على الاستثمار في المشروعات والعمليات ذات الجدوى الاقتصادية، ويتولى المصرف إدارتها واستثمارها وفقاً لأسس المضاربة الشرعية وقواعدها، وتُعتبر سندات المُقارضة وعاءاً ادخارياً مرناً في التداول من خلال المصرف وهي تُساهم

في نشر الوعي الادخاري وتُساعد على استقطاب المُدخرات وتجميعها، وتوجيهها مباشرةً إلى المشروعات والأنشطة الاقتصادية التي ترفد مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتتميز سندات المقارضة غير المُخصصة عن حسابات الاستثمار المُشترك فيما يلي:

■ قد تكون شروط سندات المقارضة أفضل من شروط حسابات الاستثمار المُشترك في حالة الرغبة في اجتذاب المزيد من الأموال.

■ يُمكن إصدارها بفئات صغيرة تناسب صغار المُدخرين.

■ يُمكن إيجاد سوق لهذه السندات، بحيث يستطيع حاملها تسليها عند حاجته للمال.

ثالثاً: الموارد الأخرى تشتمل على التأمينات النقدية، ومُخصص مخاطر الاستثمار، وأرصدة دائنة أخرى (مُخصصات مُختلفة، حسابات وصناديق الزكاة) (درغال، 2007: 110).

(2 - 2 - 2) - استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية:

تتنوع استخدامات المصارف الإسلامية بشكل عام على الأوجه التالية (الوطيان 2000: 103):

1- موجودات نقدية: لا تختلف مكونات هذا البند كثيراً عما هو لدى المصارف التقليدية باستثناء كون حسابات المصارف الإسلامية لدى المصارف الأخرى - إسلامية كانت أم غير ذلك - لا تتقاضى أية عوائد عليها، وعادةً ما تحتفظ المصارف الإسلامية بأرصدة سائلة بمبالغ تفوق ما هو لدى المصارف التقليدية " ومن ثم ترتفع نسبة السيولة لدى المصارف الإسلامية ".

2- حسابات الاستثمار المُخصص (المُقيّد): هي الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصرف الإسلامي والتي تكون مُقيّدة ببعض الشروط الخاصة مثل الاشتراط على المصرف أن يستثمر تلك الأموال في مشروع معين، أو لغرض معين، أو في صفقة تجارية مُحددة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين، كما يمكن أن يكون تقييد أصحاب هذه الحسابات للمصرف بأشكال أخرى مثل اشتراط

عدم خلط أموالهم بأموال الغير، أو عدم البيع بالأجل، أو عدم البيع بدون كفيل أو رهن، أو اشتراط البيع بربح لا يقل عن حد معين أو غير ذلك من الشروط.

والعلاقة التعاقدية بين المصرف وأصحاب الحسابات الاستثمارية المخصصة يُمكن أن تكون على صيغة المضاربة أو على صيغة الوكالة، فإذا كان العقد وفق صيغة المضاربة فإن تسلم المصرف لتلك الأموال يعطيه صفة المضارب، بينما يُمثل أصحاب الحسابات الاستثمارية المخصصة رب المال، ويستحق كل منهما حصة متفقاً عليها من الربح، أما في حالة حدوث خسارة يتحملها المستثمر وحده، عندئذ يخسر المصرف جهده وعمله دون أن يحصل على أي مقابل، أما إذا كان العقد وفق صيغة الوكالة، فيجب أن يتم الاتفاق بين الطرفين على تحديد أجر معلوم يستحقه المصرف بصفته وكيل الاستثمار سواء تحقق ربح أم لم يتحقق، بينما ينفرد صاحب هذا الحساب بكل ما يتحقق من أرباح بعد اقتطاع المصاريف وأجرة الوكيل، كما أنه يتحمل أية خسارة قد تحدث.

وغالباً ما يتم الاتفاق بين المصرف والمستثمر في هذا النوع من الاستثمار، على تحديد أرباح تحفيزية يحصل عليها المصرف من إجمالي الأرباح المتحققة في حالة تحقيق الاستثمار لربح أعلى من حد معين، وحينئذ يكون للمصرف نسبة من الزيادة المتحققة بالإضافة إلى حصته الأولى المقررة في عقد المضاربة، كما أنه يحصل على تلك الزيادة كلياً أو جزئياً بالإضافة إلى الأجرة المعلومة المقررة له سلفاً في حالة التعاقد على أساس الوكالة بالاستثمار.

ونظراً لأن الحسابات الاستثمارية المخصصة أو المقيدة تكون أمّا على هيئة عقد مضاربة أو وكالة بالاستثمار، فإنها لا تمثل علاقة دائنيه/مديونية بين أصحاب هذه الحسابات والمصرف سواء بصفته مضارباً أو وكيلًا، وعليه فإن هذه الحسابات لا تدخل ضمن عناصر المركز المالي للمصرف لأن حقه بالتصرف فيها ليس مطلقاً.

3- القرض الحسن: هو قرض بدون فائدة يُقدمه المصرف للمُقترض عوناً له في الشدة أو دعماً له في فعل خير أو عمل طيب، أو قروض إنتاجية تُقدّم لصغار الحرفيين والعمال لمعاونتهم لكي يتحولوا إلى طاقة إنتاجية، وأن ينتجوا بما يفي حاجاتهم ويُحقّق فائضاً يُسدّدوا به القرض. (قنطقجي، 2009: 58)

ومصادر تمويل صندوق القرض الحسن :

أ_ من أموال المصرف الخاصة .

ب_ الأموال المودعة لدى المصرف على سبيل القرض (حسابات الائتمان).

ج_ الأموال المودعة من قبل الجمهور في صندوق القرض الحسن التي يفوضون المصرف بإقراضها للناس قرضاً حسناً.

4- الاستثمارات المباشرة: ويمكن أن يأخذ الاستثمار المباشر صور (درغال، 2007: 127)

- توظيف أموال المصرف في مشروعات تأكد له من واقع دراساته جدواها وربحياتها ويقوم المصرف بنفسه بتنفيذ هذه المشروعات ومتابعتها وتظل هذه المشروعات دائماً ملكاً للمصرف.

- شراء أصول أو سلع معينة (عقارات، سيارات ، آلات، ... وغيرها) وتأجيرها والحصول على عائد التأجير أو بيعها والحصول على عائد البيع.

- المساهمة في الشركات التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تمثّل هذه الشركات فروعاً استثمارية للبنوك الإسلامية.

- الاستثمار في الشركات الاستثمارية: وهي شركات متخصصة في بناء المحافظ الاستثمارية وإدارتها، فعندما يكون لدى المصارف الإسلامية فائض سيولة (في بعض الأحيان) ولا تستطيع أن تستثمرها، تقوم بدفع الأموال إلى شركات استثمارية، بشرط أن تكون المحفظة

الاستثمارية التي تقوم هذه الشركات بتكوينها لا تحتوي على أصول محرمة شرعاً، وغيرها من الشروط الشرعية التي تقوم هيئة الرقابة بتحديدتها.

- الاستثمار في الأوراق المالية: تقوم المصارف الإسلامية بالاستثمار في الأوراق المالية عن طريق شراء أسهم شركات يكون نشاطها الأساسي غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وقد أجاز الفقهاء ذلك.

- أساليب أخرى: وتستطيع المصارف استخدام أنماط عديدة من الخدمات الاستثمارية شريطة خلوها من عنصر الفائدة ومن هذه الأنماط: تقديم خطابات الضمان/تقديم الائتمانات المستندية/ البيع بالتقسيط أو البيع بالأجل/ إدارة الحقائب المالية وتأسيس صناديق الاستثمار المشترك وأعمال الوساطة في الأسواق المالية.

5- التمويل والاستثمار (الاستثمار غير المباشر): هذا النوع من الاستثمار يقوم المصرف بالاشتراك مع أشخاص طبيعيين أو معنويين بتأسيس مشروع جديد أو الاشتراك في مشروع قائم له شكل قانوني معين، ويتحدد دور المصرف في تلك المشروعات حسب قيمة مساهمته ومدى مشاركته في الإدارة الفعلية، وهو شكل سائد لدى كثير من المصارف الإسلامية، ويشتمل الاستثمار غير المباشر على أكثر من صيغة، من أهمها (العريزي، 2008: 259):

أولاً: عقد المضاربة.

ثانياً: عقد المشاركة.

ثالثاً: عقود البيوع: عقد المراجعة، عقد المراجعة للأمر بالشراء، عقد المساومة، عقد بيع السلم.

رابعاً: عقد الإصناع.

خامساً: التأجير المنتهي بالتمليك.

سادساً: المزارعة والمساقاة.

وتتميز الصيغ التمويلية المختلفة بالمرونة التي تمكنها من تلبية رغبات العملاء المتنوعة ولكافة القطاعات الاقتصادية، وفيما يلي عرضٌ موجزٌ لأهم صيغ التمويل/الاستثمار غير المباشر في المصارف الإسلامية :

أولاً : المضاربة(القراض أو المقارضة) (الأمين، 2000: 17):

هو عقد يقوم المصرف بموجبه بتقديم التمويل اللازم لعملية تمويل محددة كلياً أو جزئياً، ويقوم المتعاقد معه (المضارب) بالعمل فيها على أساس المشاركة في الربح، وعلى أن يقسم الربح بنسبة متفق عليها بينهما، ولا يلحق المضارب شيء من الخسارة إلا إذا كان مقصراً أو متعدياً ، ويجوز أن يقدم المصرف تمويلاً جزئياً للمضاربة والباقي من المضارب، وفي هذه الحالة يكون المضارب شريكاً في المضاربة بما وضعه فيها من مال، ومضارباً لرب المال في رأس مال المضاربة، فإذا حدثت الخسارة يتحمل المضارب جزءاً من الخسائر عن حصته في رأس مال المضاربة إضافة إلى خسارة جهده، وعلى هذا الأساس فإن هناك خمسة أركان للمضاربة هي: رأس المال، والعمل، والربح، والصيغة، والمتعاقدان.

وبشكلٍ عام فإن بعض المصارف الإسلامية تُجزم عن التعامل بصيغة المضاربة وذلك بسبب عدم استيعاب المتعاملين لأسلوب تطبيق هذه الصيغة، بالإضافة إلى أن هذه الصيغة من صيغ التمويل الإسلامي تتطلب أن يكون المضارب من ذوي الأمانة والثقة العالية.

شروط المضاربة(هيئة المحاسبة والمراجعة، 2003: 172):

(1)- الشروط المتعلقة برأس المال:

- أن يكون رأس المال من النقود.

- ألا يكون رأس المال ديناً في ذمة المضارب.

- أن يتم تسليم رأس المال للمضارب (إما أن يكون التسليم بالمناولة أو بالتمكين من المال).

(2)- الشروط المتعلقة بالربح

- أن تكون حصة كل منهما من الربح معلومة.
- أن تكون حصة كل منهما من الربح شائعة كالنصف أو الثلث أو كأن تكون نسبة مئوية .

(3)- الشروط المتعلقة بالعمل:

- اختصاص المضارب بالعمل دون رب المال.
- أن لا يفرض رب المال شروطاً تفوق طاقة المضارب.
- ويشير (إصلاح، 2002: 8) إلى أن هناك شكلين من المضاربة، هما:

1- مُضاربة مُطلقة: وهي المُضاربة غير المُقيدة بزمان ولا مكان ولا عمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء، دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المُضاربة، ومن الجدير بالذكر أن هذا الشكل من المُضاربة غير شائع الاستعمال بسبب المخاطر التي قد يتعرض لها رب المال.

2- مُضاربة مُقيدة: وهي التي يوضع عليها قيود معينة، مثل المكان والزمان، ونوع البضاعة، وظروف التخزين، والتأمين، والجهات التي يُمكن للمُضارب أن يتعامل معها ... ، وإذا خالف المُضارب ما قيد به، كان ضامناً لما يمكن أن يحدث، وهي صيغة يستخدمها المصرف في استثمار أمواله بصفته رب المال، ومن الجدير بالذكر أن هذا الشكل من المُضاربة هو الأكثر شيوعاً واستخداماً، لأنه يُعطي رب المال الحق في فرض الشروط والضوابط التي يراها مناسبة.

وأوردت (هيئة المحاسبة والمراجعة، 2003: 172) أجل المضاربة بالشكل التالي: حيث أن المضاربة علاقة تعاقدية بين رب المال والمُضارب، يجب أن يعلم كل منهما الوقت الذي تنتهي فيه هذه العلاقة، ولكن يُراعى أن يتناسب الأجل مع طبيعة العمل الذي يتعامل به المضارب، أي أن المضاربة قد تكون قصيرة الأجل، أو متوسطة الأجل، أو طويلة الأجل،

فقد يضارب المصرف على صفقة واحدة فهي مضاربة قصيرة الأجل، وقد يضارب في سلعة تشتري ثم تباع على فترات فهي مضاربة متوسطة الأجل، وقد يشترك مع آخرين في تمويل رأس مال مشروع بالكامل لفترة طويلة فهي مضاربة طويلة الأجل.

إدارة المضاربة :

للمضارب (العميل) التصرف بمقتضى عقد المضاربة في كل ما يدخل في المضاربة، إذا أذن المصرف له أو فوضه في شؤون المضاربة ككل، ولا يحق للمصرف أن يعمل مع المضارب إلا أن له حق تقديم العون والمشورة والرقابة والإشراف عليه. (الامين، 2000: 61)

المزايا الاقتصادية والاجتماعية للمضاربة:

1. تحقيق التكامل بين عناصر الإنتاج.
 2. معالجة المشاكل الاقتصادية من ركود وتضخم وسوء توزيع الثروة وهدر الموارد الاقتصادية.
 3. تشجيع إقامة المشاريع الصغيرة والحرفية.
 4. ارتفاع فرص التشغيل وزيادة عدد الملاك.
- وعلى الرغم من أهمية هذه الأداة الاستثمارية في معالجة كثير من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وأنها من الأدوات التي لا توجد حولها شبهات في الفقه الإسلامي، فإن ممارسة المصارف الإسلامية لهذه الأداة الاستثمارية مازال دون المستوى المطلوب (الامين، 2000: 62).
- ثانياً: المشاركة.**

تعد المشاركة من أهم صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي، فهي من الصيغ التي تلائم طبيعة عمل المصارف الإسلامية، فيمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وهي أكثر الصيغ التمويلية مرونة وملاءمة وشمولاً، ويمكن أن تلبي حاجات المجتمع المحلي وأن تساعد في تحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي.

ووفق هذه الصيغة يُقدّم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المُعاملون دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في التمويل بالمصارف التقليدية، وإنما يُشارك المصرف المُعامل في الناتج المُتوقع ربحاً كان أو خسارة، وذلك في ضوء قواعد وأسس مُتفق عليها بين المصرف والمُعامل. وتنظم هذه العلاقة بموجب عقود يبرمها المصرف مع العملاء (الشركاء) تتضمن كل التفاصيل الخاصة بعمليات المشاركة وبتحديد الحصص في المساهمة والإدارة ونسبة الأرباح. (العزيمي، 2002: 139)

ضوابط المشاركة وشروطها (هيئة المحاسبة والمراجعة، 2003: 208):

- 1- أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً يُمكن التصرف فيه.
- 2- أن يكون رأس المال من النقود، ويجوز أن يكون عروضاً (كالبضائع والعقارات).
- 3- لا يُشترط تساوي رأس مال كل شريك بل يُمكن أن تتفاوت الحصص.
- 4- يتم توزيع الربح بين الشركاء حسب ما اتفقوا عليه، وإذا لم يكن هناك اتفاق مُسبق على أسس التوزيع يتم التوزيع حسب نسبة مُساهمة كل منهم في رأس المال، كما يتم توزيع عبء الخسارة في حال تحققها على الشركاء وفق ما هو مُتفق عليه بينهم، وبخلاف ذلك يتحمل الشركاء الخسارة حسب نسبة مُساهمة كل منهم في رأس المال.
- 5- يجوز أن ينفرد أحد الشركاء بالعمل، ويتقاسم الشركاء الربح بنسب مُتساوية، كما يجوز أن يختلفوا في الربح برغم تساويهم في المال.

أشكال المشاركة: (ابو محييد، 2008: 84)

- 1- المشاركة الثابتة: يقوم هذا الشكل على مُساهمة المصرف في تمويل جزء من رأسمال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في مُلكية هذا المشروع، ومن ثم في إدارته وتسييره والإشراف عليه.

وشريكاً في الأرباح التي يُحققها المشروع بالنسب التي يتم الاتفاق عليها وشروط عقد المشاركة، وأحياناً يأخذ المشروع الممول إطاراً قانونياً ثابتاً مثل الشركة المساهمة، أو التوصية بالأسهم حسب طبيعة المشروع وحجمه.

2- المشاركة المتناقصة (المشاركة المنتهية بالتمليك): بمقتضى هذا الشكل يكون من حق طالب التمويل (الشريك)، أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع، حيث يُصبح المشروع في النهاية ملكاً لطالب التمويل، ووفقاً لهذه الصيغة، فإنه يتم تقسيم عائد المشروع بين المصرف والشريك حسب مساهمة كل منهما في رأس المال، ويُخصص الشريك جزءاً من حصته من العائد، بالإضافة إلى ما يتوافر لديه من موارد أخرى للتسديد التدريجي لحصة المصرف في رأس المال، حتى يتمكن العميل من سداد كامل حصة المصرف في المشروع، ومن ثم تؤول الملكية الكاملة للمشروع إلى العميل (الشريك).

إدارة المشاركة (ابو محييد، 2008: 86) :

يقوم المصرف غالباً بموجب عقد المشاركة، بتفويض طالب التمويل بإدارة عملية المشاركة والإشراف عليها، ويقوم المصرف بالمُتابعة والإشراف على حسن سير العملية وإلزام الشريك بالشروط المتفق عليها في العقد، وكذلك المساهمة في التغلب على أية مشكلات قد تواجه عملية المشاركة.

بعض أنواع الشركات في الفقه الإسلامي: (الهيدي، 1998: 502)

- 1_ شركات الأملاك: اشتراك شخصين أو أكثر في ملك عين معينة ذات قيمة مالية.
- 2_ شركات العقود: عقد بين طرفين أو أكثر، على الاشتراك في رأس المال والأرباح الناتجة عن استثماره وتقسيم شركات العقود إلى:

آ_ شركات العنان : وهي أحد أنواع شركات العقود التي تم الاتفاق فيها بين الأطراف المتشاركة على عدم تصرف أي شريك إلا بإذن صاحبه .

ب_ شركة المفاوضة : وهي الشركة التي يتساوى فيها الشركاء في كل شيء .

وتعتبر شركة العنان، من أنسب الصيغ الاستثمارية في المصارف الإسلامية - مثل المشاركة الدائمة والمشاركة المنتهية بالتملك، وذلك :

- لقلّة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون، ذلك لأن المصرف مع المستثمرين يتحملون في المضاربة المشتركة جميع الخسارة، باعتبارهم أصحاب رأس المال، أما في هذه الحالة (المشاركة) فإن المصرف لا يتحمل من الخسارة إلا بقدر مساهمته في رأس مال المشروع.

- سهولة تنظيم الحسابات فيها: ذلك لأن المصرف في هذه الشركة يمكنه إمساك سجلات حسابية منظمة، أما في حالة المضاربة، فإنه يصعب عليه تنظيم الحساب وضبطه مع المستثمرين، إلا في حالة واحدة، وهي فيما لو قام بفصل عملية المضاربة عن باقي أنشطته الاستثمارية الأخرى، ولا شك أن ذلك فيه صعوبة بالغة، بل يكاد يكون غير ممكن في العمل المصرفي.

- تمكنه من متابعة المشروع المشترك فيه ومراقبة سير العمل فيه، ذلك لأن المصرف الإسلامي مشارك في رأس مال المشروع، ومن ثم في إدارته وذلك يمكنه من ممارسة عملية المراقبة والإشراف على سير العمل في المشروع، أما في حالة المضاربة، فإن ذلك غير ممكن نظراً لمنافاة ذلك لطبيعة المضاربة، والتي تقوم أساساً على إطلاق يد المضارب في العمل.

المزايا الاقتصادية والاجتماعية للمشاركة (عزيري، 2002: 146):

1. حشد الموارد الاقتصادية، وتأسيس المشروعات الإنتاجية، وارتفاع فرص التشغيل، مما يعني

المُساهمة في معالجة المشاكل الاقتصادية.

2. توزيع المخاطر بين الممولين.

3. توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء.

4. عدالة توزيع العائد، وزيادة عدد الملاك.

ثالثاً- البيوع:

ويندرج تحت هذا التصنيف عدد من أنواع البيوع التي أقرها الإسلام، وكل منها يخدم هدفاً

وغرضاً معيناً وهي: المراجعة، وبيع المراجعة للأمر بالشراء، وبيع المساومة، وبيع السلم.

(1) المراجعة:

هي البيع بالثمن الذي اشترى به السلعة مع ربح معلوم، واتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة

على ثلاثة أمور بالنسبة للمراجعة:

- بيان الثمن وما يدخل فيه ويلحق فيه .

- زيادة ربح معلوم على الثمن .

- دخول السلعة في ملك البائع مراجعة حتى يمكن بيعها للمشتري مراجعة، وحتى لا تدخل في إطار

بيع الإنسان ما ليس عنده، الممنوع شرعاً.

ومن شروط المراجعة (شبير، 2007: 308-318) مايلي:

1- أن يكون ثمن السلعة معلوماً.

2- أن يكون الربح معلوماً للبائع والمشتري .

3- أن يكون المبيع عرضاً فلا يصح بيع النقود مراجعة.

4- أن يكون العقد الأول صحيحاً، فلو كان فاسداً لم تجز المراجعة، لأنها بيع بالثمن الأول مع زيادة

الربح.

(2)- بيع المُرَابحة للأمر بالشراء: (شبير، 2007: 308-318)

هو عقد يتعهد بموجبه المصرف بشراء سلعة بمواصفات مُحددة وبكمية مُعينة بناءً على طلب العميل، فعندما يتقدم العميل إلى المصرف طالباً منه شراء ما يريده، فإن ذلك يُعتبر أمراً بالشراء وحين يقبل المصرف شراء السلعة سواء من الداخل أو استيرادها من الخارج لصالحه، فإن ذلك يُعتبر وعداً بالبيع من قبل المصرف، كما يُعتبر وعداً بالشراء من قبل العميل ويكون السداد عادةً كما يلي:

- جزء من الثمن كمقدّم يدفعه عند طلبه، كدليل على جديته في الشراء.
- الباقي يُسدّد على أقساط شهرية أو دفعات، يتحدد تاريخها في عقد البيع بالمزاد بين المصرف والعميل.

ويضم هذا العقد في واقع الأمر ثلاث معاملات:

- أ- وعد من طالب السلعة (المتعامل) بالشراء من البائع الأول (البنك الإسلامي) مزاد.
 - ب- عقد شراء بين البائع الأول (البنك الإسلامي) والبائع الثاني (للبنك الإسلامي).
 - ج- عقد شراء بين الطرف طالب السلعة (المتعامل)، والبائع الأول (البنك الإسلامي) مزاد.
- ووفقاً لهذه المعاملات الثلاث، فإنها تتضمن وعداً من جانب، ويكون العميل (طالب السلعة) له الخيار بين شراء السلعة التي طلبها وحدد مواصفاتها أو عدم شرائها، وفي حالة شرائها يكون للبائع الأول حق الخيار في أن يعيدها للمتعامل أو لا (وذلك طالما لم يتم عقد بينهما) وإذا رأى البائع الأول (البنك الإسلامي) أن يبيعه للمتعامل، فإنه يحرر معه عقداً على أساس عقد المزاد للأمر بالشراء على أن يتضمن هذا العقد شروط التعاقد مزاد، من ذكر سعر السلعة وتحديد هامش الربح، كما يمكن ذكر مقدار نفقات التخزين والنقل، التي تحملها البائع الأول.

ويعد العقد باطلاً إذا تم البيع بين المتعامل طالب السلعة والبائع الأول (البنك الإسلامي) قبل شراء السلعة المطلوبة فعلاً، وذلك يعد من قبيل بيع ما لا يملك بالنسبة للبائع الأول.

والفرق بين "بيع المُرَاحَة للأمر بالشراء" و "بيع المُرَاحَة" أن بضاعة المُرَاحَة تكون مملوكة للبائع عند البيع في بيع المُرَاحَة، أمّا في بيع المُرَاحَة للأمر بالشراء فإن المصرف يقوم بشراء البضاعة وتملكها، بعد أن يتفق مع العميل على الصفقة.

شروط المُرَاحَة للأمر بالشراء (شبير، 2007: 308-318) :

- 1- تحديد مواصفات السلعة وزناً أو عدداً أو كيلاً، أو تحديداً نافياً للجهالة.
 - 2- أن يعلم المشتري الثاني (العميل) بثمن السلعة الأول الذي اشتراه المصرف به من البائع.
 - 3- أن يكون الربح معلوماً.
 - 4- أن يكون العقد الأول صحيحاً.
 - 5- أن يكون العقد الأول خالياً من الربا .
 - 6- أن يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة، من حيث زمان التسليم ومكانه وكيفيته ، حيث يقوم المصرف الممول بتسليم البضاعة المتفق عليها للعميل في الزمان والمكان والطريقة المتفق عليها، وفي حالة حدوث أي تلف في البضاعة قبل أن يتسلمها العميل يتحمل مسئوليتها المصرف
- (3) - بيع المُساوِمة (أبو عبيد، 2005: 20):

ويتمثل بيع المُساوِمة في طلب المُتعامل من البنك الإسلامي أن يشتري له سلعة مُعينة، دون تحديد سعرها، فيشتري المصرف السلعة من طرف ثالث بسعر ليس للمُتعامل دخل في تحديده، وبربح لا يعلمه تبعاً لذلك، وحيث أن للمُتعامل الحق في قبول السلعة وبالسعر المُحدد من قبل المصرف أو رفضها، فإن المصرف يتفق مع الطرف الثالث على إعادة البضاعة إليه في غضون فترة مُعينة إذا لم تتم الصفقة مع المُتعامل.

(4)- بيع السلم (التيجاني، 2006: 25):

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة، وقد يسمى بيع السلف .

فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة، وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدماً لينفقه على سلعته حتى يوفرها، وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض، لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرضاً بالفائدة)، ولكن بمنتجات، مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع، ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها، وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان، بل تاجراً حقيقياً ويعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته، ومن ثم يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى، ولكن يكون له طابعه الخاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها .

وهكذا يمكن أن يكون عقد السلم طريقاً للتمويل يغني عن القرض بالفائدة ، فأصحاب السلع والبضائع يمكنهم أن يحصلوا من المصرف على ثمن بضائعهم مقدماً، على أن تسلم للمصرف مستقبلاً ليتاجر بها، كما يمكن للمصرف أن يستخدم بيع السلم في بيع تجارته.

ووضع العلماء شروطاً وقيوداً تحفظ للسلم إباحته ومنها :

- (1) بيان الجنس والنوع والصفة في الثمن تجنباً للنزاع .
- (2) بيان جنس المسلم فيه (السلعة) ونوعه وصفته.
- (3) أن يكون المسلم فيه مؤجلاً إلى أجل معلوم .
- (4) أن يكون المسلم موجوداً عند حلول الأجل .
- (5) يشترط في المسلم فيه أن لا يكون من جنس الثمن، وأن لا يكون متفقاً معه في ربوية.

6) البعض اشترط بأن لا يقل الأجل عن شهر واحد ،ذلك لأن الشهر أقل مدة يمكن أن تتحقق فيها الفائدة من بيع السلم.

7) يجب أن يكون الثمن معجلاً .

رابعاً :الإستصناع (هيئة، 2004: 332):

في مثل هذه الصيغة، يتقدم أحد العملاء (المستصنع) إلى المصرف بطلب الحصول على سلعة أو عقار بمواصفات معينة، ثم يقوم المصرف بدوره بالطلب من عميل آخر (الصانع أو المقاول) بإنجاز السلعة أو العقار بالمواصفات المطلوبة، وعند الانتهاء من عملية الإنجاز، يقوم المصرف ببيع العقار أو السلعة إلى المُستصنع وفق العقد الموقع بينهما.

ووفق هذه الصيغة ، يتم الاتفاق بدايةً بين المصرف والمستصنع على شروط الدفع، ومن ثم يقوم المصرف بتحديد شروط الدفع بينه وبين الصانع.

ومن فوائد الإستصناع أنه يشجع الإنتاج والعمل وتشغيل الأيدي العاملة ،ويزيد النشاط الاقتصادي ويؤمن عملية التسويق.

هذا ويمكن للمصارف الإسلامية الآن الدخول في عمليات الإستصناع، كمثال يمكن لها أن تجعل عقود (استصنع) عن طريق امتلاكها المصانع والقيام بالتصنيع، أو أن تكون صانعا ومستصنعا في نفس الوقت وهو يعرف بـ (الإستصناع الموازي)، وهذا النوع هو الأكثر ملائمة لعمل المصارف الإسلامية.

شروط الإستصناع:

1) أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدرة ،وهذا التحديد الدقيق يجعل الوقوع

في النزاع والخلافات بين الصانع والمستصنع في أضيق الحدود.

2) أن يكون محل العقد مما يجعل فيه التعامل بين الناس استصناعا مثل الملابس والأثاث.

(3) أن يقدم الصانع مستلزمات الصناعة.

خامساً: التأجير المنتهي بالتمليك (شبير، 2007: 321-342)

هو صورة مُستحدثة من صور التمويل في ضوء قواعد عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية تُحقق حاجات الراغبين في اقتناء أصل رأسمالي ولا يملكون كامل الثمن فوراً، ويكون التأجير كما يلي:

1. قيام المصرف (المؤجر) بشراء أصول ثابتة مُحددة بمعرفة طالب التمويل (المُستأجر)

وتأجيرها للمستأجر وتسليمها له لحيازتها واستخدامها.

2. تُحتسب الدفعات الإيجارية على مدى فترة التعاقد بحيث تغطي ما يلي بالاتفاق مع العميل:

أ- الأموال المدفوعة في شراء الأصل.

ب- القيمة التخريدية للأصل في نهاية مدة الإيجار.

ج - ربح مُناسب (يمثل عائد المصرف من عملية الإيجار).

3. يُعتبر المصرف مالِكاً للأصل طوال فترة الإيجار والعميل حائزاً أو مُستخدماً له حتى نهاية

الفترة المُتفق عليها.

وينقسم عقد الإيجار إلى نوعين رئيسيين هما تأجير تشغيلي وتأجير تمويلي:

أ- تأجير تشغيلي في هذه الحالة يتقدم المستأجر إلى البنك الإسلامي للتأجير أصل ما لمدة محددة يتم

خلالها استغلال الأصل المؤجر لصالح المستأجر، في العادة لا يكون هناك ارتباط بين العمر

الاقتصادي للأصول المؤجرة وفكرة عقد الإيجار، ومن أمثال هذه الأصول: تأجير السيارات

المعدات الإلكترونية وتأجير العمارات.

والتأجير التشغيلي له خصائص معينة منها:

1- يتحمل المؤجر مخاطر عدم صلاحية الأصول المؤجرة.

- 2- يكون المؤجر مسؤولاً عن صيانة الأصل وإجراء التأمينات اللازمة لذلك.
- 3- وفي العادة لا تكون للمستأجر في هذا النوع من التأجير فرصة اختبار شراء الأصل في نهاية مدة التعاقد ، ذلك أن التأجير التشغيلي خدمة معينة يقدمها صاحب الأصول الى المستأجر.
- 4- وفي العادة لا تكون للمستأجر في هذا النوع من التأجير التشغيلي خدمة معينة يقدمها صاحب الأصول إلى المستأجر .
- ب- التأجير التمويلي: والمقصود به شراء المعدات أو الأصول، والقيام بتأجيرها للعملاء أو الشركات، نظير أقساط شهرية أو نصف سنوية على اعتبار ذلك من أبواب تمويل مشروعات هؤلاء العملاء، وللتأجير التمويلي شكلان وهما:
- 1- تأجير بشرط البيع: يعتبر هذا النظام كما يدل عليه اسمه، اتفاقية إيجار مرتبطة بوعده من طرف العميل (عميل البنك)، بشراء تلك الأجهزة والمعدات المؤجرة إليه، وعقد التأجير بشرط البيع شبيه إلى درجة كبيرة بعقد الإيجار باستثناء مايلي:
- إن سعر الشراء الاختياري يحل محله سعر لشراء الإيجاري الذي يساوي تكلفة حصول على المعدات والأجهزة بواسطة البنك، ويتم حساب التزام العميل بدفع أقساط الإيجار على فترات معينة لتوفير نسبة ربحية معقولة للبنك على المبلغ الذي يستثمره للحصول على البضائع بدون الالتفات إلى تناقص قيمتها بسبب الإهلاك.
- يتطلب من العميل القيام بدفع مبالغ محدودة القيمة ،على فترات، في حساب استثماري معلق لتأمين التزامه بشرائه المعدات والأجهزة، مع المحافظة على أحقية العميل في الأرباح أو خسارة هذا الحساب.

2- شراء مع التأجير للبائع: وتتبع هذه الصيغة في تمويل الشركات المحتاجة إلى سيولة وذلك ببيع معداته إلى بنك لقاء ثمن نقدي يتفقان عليه، وتتصرف فيه الشركة بما يحقق لها السيولة المطلوبة دون أن تفقد الاستفادة من المعدات التي باعتها، إذ تستأجرها من البنك مقابل أجر معلومة.

سادسا :المزراعة والمساقاة (السرطاوي، 1999: 253)

أ- الزراعة: وهي من أهم مجالات التوظيف وأشكاله في البنوك الإسلامية، وتقوم المزارعة أساساً على الزرع ببعض الخارج منه، وذلك أن يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها، ويقومان باقتسام الزرع، وتعد المزارعة من نوع المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بمال أو أحد عناصر الثروة وهي الأرض والعنصر الثاني وهو العمل من جانب الشريك الآخر، ويتجلى عمل البنك الإسلامي في أن يتأكد من توافر عدد من الشروط عند بحث طلب المزارعة وهي:

1 - أهلية الطرف المتعاقد معه على الزراعة سواء من الناحية القانونية أو الناحية الفقهية، فضلا عن باقي عناصر الأهلية بالنسبة للبنك الإسلامي والتي يتعين توافرها، في العميل طالب التمويل في عملية المزارعة.

2 - صلاحية الأرض لزراعة المحاصيل المتفق عليها، أو قابلية الأرض للاسترجاع بذات المحاصيل، ودون ان يتكبد البنك أو العميل مشقة كبيرة وتكاليف ضخمة تجعل تكاليف الإنتاج غير مناسبة أو تستغرق رأس المال دون إنتاج حقيقي لمدة طويلة نسبيا، بينما توجد بدائل للاستثمار والتوظيف أفضل.

3 - تحديد مدة التمويل: وأن ينص في العقد على أن الناتج أو المحصول الذي سيتم جنيه مشاع بين البنك والعميل، ويتم تقسيمه بنسبة متفق عليها بينهم.

4- أن يخلي البنك باعتباره صاحب التمويل المال بينه وبين العميل، أي يتيح له التمويل المطلوب ليقوم بشراء مستلزمات المزارعة واحتياجاتها من الآت وأسمدة، وكيمياويات دوائية وحشرية فضلاً عن البذور ودفع أجور الأيدي العاملة.

5- أن يحدد في العقد نوع الزراعة المستخدمة، ونوع المحصول الذي سيتم زراعته حتى لا يثار نزاع بين أطراف العقد.

ب- المساقاة: تهتم البنوك الإسلامية بها كنوع متخصص من المشاركات في المجال الزراعي، والأصل فيها أن يدفع الرجل شجره إلى آخر، ليقوم بسقيه وعمل ما يحتاج مقابل جزء معلوم من الثمار التي ينتجها هذا الشجر، وفي شكل نسبه من هذا الإنتاج .

وفي هذا المجال ونظراً لامتلاك الدول الإسلامية أراضٍ شاسعة، فإنها تحتاج إلى كميات ضخمة من المياه لري هذه الأراضي وزراعتها زراعة تجارية واسعة وكثيفة، ومن ثم يمكن للبنك الإسلامي أن يقيم هذه المشروعات.

(2 - 3) - أهمية تقييم أداء وسائل الاستثمار ومشكلات هذا التقويم:

يخلص (الكرخي، 2007: 32) إلى أن تقويم الأداء يعني: "مجموعة من الدراسات التي ترمي إلى التعرف على مدى كفاءة الوحدة الإقتصادية قدرتها على إدارة نشاطها في مختلف جوانبه الإداري والإنتاجي والتقني والتسويقي والتخطيطي... الخ ، خلال فترة زمنية محددة، ومدى مهارتها في تحويل المدخلات أو الموارد إلى مخرجات بالنوعية والكمية والجودة المطلوبة وبيان مدى قدراتها في تطوير كفاءتها سنة بعد أخرى، إضافة إلى تحسين درجة نجاحها في التقدم على الصناعات المثيلة ، عن طريق تغلبها على الصعوبات التي تعترضها، وابتداع الأساليب الأكثر إنتاجاً وتطوراً في مجال عملها".

وتتطلب عملية تقييم الأداء توافر مجموعة من المعايير لغرض حساب مستوى الأداء الذي حققته الوحدة ، والوقوف على مستوى تطور أي جانب من جوانب نشاطها ، إن وضع المعايير التي تخص تقييم أية وحدة إقتصادية يخضع لاعتبارات عديدة، كما أن الأخذ بهذا المعيار أو ذاك يخضع لأسبقيات قد تختلف مع تبدل الظروف، وتعاقب الوقت، وتغير التكنولوجيا، وتبدل حالة السوق، وغير ذلك (الكرخي، 2007: 57).

مفهوم المعيار : يعرف المعيار كمفهوم عام بأنه :أية وسيلة للقياس يمكن الإستعانة بها في اتخاذ قرار حكم موضوعي على حالة معينة ، وقد يأخذ هذا المعيار أشكالاً مختلفة، فقد يكون قاعدة قانونية أو اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية ، وقد يكون عبارة أو جملة قياسية أو قاعدة رياضية تأخذ شكل نسب ومعادلات تغذى بمعلومات إحصائية من واقع المشروع والشركة والوحدة الإقتصادية ، وعادة ما يركن المحللون والمقيمون لنشاط هذه الجهات إلى المعايير الرقمية، لأنه أكثر دقة في التعبير عن واقع الظاهرة أو الحالة المدروسة (الكرخي، 2007: 59).

كما أن هذه المعايير يمكن أن تبنى على أسس مادية أو على أسس قيمية محسوبة بجملة معينة ، ويمكن أن تكون رقمية ، وقد تكون هذه المعايير نوعية في الحالات التي يصعب وصفها بالأرقام، وذلك عن طريق أهداف سلوكية ينبغي على الوحدة تحقيقها في جانب من جوانب نشاطها ، كما أن بعض المعايير قد تضطر الوحدة إلى وصفها حيث لا تتوافر عنها المعلومات والبيانات اللازمة لقياسها (سلام، 2004: 229).

إن التوسع في حجم أنشطة المصارف الإسلامية واستقطابها للعديد من المتعاملين واستخدامها للعديد من وسائل الاستثمار، يستوجب تقييم أداء تلك الوسائل.

وتبرز أهمية هذا التقييم لوسائل الاستثمار من خلال النقاط التالية (البلتاجي، 2005: 7) :

1 - معرفة مدى تلبية وسائل الاستثمار لاحتياجات العملاء.

2- مسؤولية البنك تجاه عملائه والمجتمع لتقديم الخدمة الجيدة ضمن الأسعار المنافسة ، وتحقيق

الإنتاجية بتحويل مدخلات البنك إلى خدمات تشبع رغبات العملاء.

3- تدعيم فرص الإبداع، وخلق ميزة تنافسية ضمن الجهود المبذولة لتطوير الخدمات المصرفية

ضمن الضوابط الشرعية .

4- زيادة موارد البنك المالية من خلال رفع مستوى العائد المتحقق .

5- المساهمة في التطوير الإداري المستمر للبنك بـتقويم أداء العاملين ومدى إنتاجيتهم .

6- مراقبة تحقق المشروعات في أعمال البنك الإسلامي وتعاملاته وتقييمها.

7 - معرفة مخاطر هذه الوسائل، فقبل تقديم هذه أي وسيلة للعملاء لابد من التعرف على مخاطرها

وهل هي مخاطر عالية أو متوسطة أو منخفضة.

8 - معرفة مدى تلبيتها لاحتياجات البنك، وهل تحقق هذه الصيغة عائداً مناسباً أم لا في ضوء

مخاطر التطبيق.

9 - معرفة المشكلات والمعوقات التي تصادف البنك عند تطبيق هذه الوسائل .

10 - معرفة مدى منافستها للصيغ التقليدية، حيث يهدف البنك من تقييم أداء وسائل الاستثمار

التعرف على مدى إمكانية منافسة هذه الصيغة للصيغ التقليدية المقدمة.

تجدر الإشارة إلى أن القائم بعملية التقييم، قد تواجهه مشاكل وصعوبات قد تؤثر على نتائج

مهمته، ومن هذه المشكلات التي قد تعيق تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية

الأردنية:

1- عدم وجود جهة تختص بتقويم أداء وسائل الاستثمار في الصناعة المصرفية الإسلامية

الأردنية مما يمكن من الوقوف على فاعليتها وأهميتها.

2- عدم توافر البيانات والمعلومات عن وسائل الاستثمار المستخدمة بالسوق المصرفية الإسلامية

الأردنية ، والتي يمكن من خلالها إعداد مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية الأردنية.

3- إختلاف معايير تطبيق المنتجات المالية الإسلامية، وتتمثل في تعدد طرق منتجات التمويل

والاستثمار الإسلاميين وقواعدها، فمع تعدد المصارف الإسلامية واستخدامها لعدد من صيغ

الاستثمار، فإنها لم تتمكن حتى الآن من توحيد قواعد تطبيقها، الأمر الذي قد يؤدي إلى كثير من

البلبلة والشك في أذهان المتعاملين مع المصارف الإسلامية، من حيث سلامة التطبيق ومصداقيته

ولعل هذا الاختلاف يرجع في المقام الأول إلى الأسباب التالية:

- إختلاف هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وما قد يصاحبه من تفسيرات مختلفة

لبعض الأحكام الشرعية الفرعية تبعاً للاختلاف القائم بخصوصها بين المدارس الفقهية الرئيسية.

- حقيقة أن فتاوى الهيئات الشرعية تنبني أساساً على كيفية المعلومات المقدمة إليها وكفايتها

بخصوص المنتج موضوع الفتوى.

4-عدم وجود الشفافية ، لضمان سلامة ممارسة العمل المصرفي الإسلامي وشفافيته مقارنة

بمثيلاتها في "اتفاقية بازل" للبنوك التقليدية ولحسن الطالع أخذت بعض المصارف الممارسة

للمصرفة الإسلامية في تطبيق هذه المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات

المالية الإسلامية في مملكة البحرين بغرض وضع المعايير المحاسبية اللازمة.

5-الكيفية التي تنظر فيها المصارف الإسلامية ككل إلى عملية تقييم أدوات الاستثمار، والكيفية

التي تتعامل فيها مع تلك العملية في ضوء الثقافة التي تغرسها في نفوس موظفيها وتسعى على

تعميمها بينهم، بغياب القناعة بجهود التقييم الخارجية.

6-عدم وضوح الكيفية التي يتم فيها التواصل مع العملاء الحاليين والمستهدفين من أجل تلمس

احتياجاتهم، تمهيداً لتلبية تلك الاحتياجات من خلال أدوات استثمارية إسلامية جديدة.

7- وجود عوامل ومؤثرات معنوية لا يمكن قياسها ولكنها تلعب دورا إلى جانب العوامل التي تؤثرها المعايير في تحديد مستوى كفاءة أداء وسيلة الإستثمار ،مما يجعل المعايير غير كافية أحيانا لإعطاء نتائج نهائية عن وضع الوحدة إذا أهملت العوامل المعنوية (المرطان، 2002: 23).

ويرى البلتاجي(8:2005) أنه يمكن التغلب على تلك المعوقات، في حالة تضافر الجهود المبذولة من المؤسسات الدولية المسؤولة عن المصارف الإسلامية، مثل هيئة المعايير والمجلس العام للمصارف الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية ،وغيرها من المنظمات والمؤسسات في إصدار معايير لتقويم أداء الصناعة المصرفية الإسلامية ، مع توفير بيانات ومعلومات تمكن من إعداد مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية وتقويم أدائها بصفة عامة ووسائل الاستثمار بصفة خاصة،بالإضافة إلى التعاون مع الهيئات البحثية والدراسية، وكذلك فتح المجال لهيئات الرقابة الخارجية والتعاون معها، وإعطاء الفرصة للباحثين ،والدارسين والاستفادة من الخبرات المتراكمة للمؤسسات المالية وإن كانت غير ملتزمة بالضوابط الشرعية.

(2 - 4) - الدراسات السابقة:

تناول العديد من الباحثين موضوع وسائل الاستثمار في المصارف الإسلامية وصيغها وأساليبها وكيفية تطبيقها ووسائل تطويرها ،والمعالجة الشرعية والاقتصادية لها ،والتحديات التي تواجهها، وقد اهتم الباحث إلى الدراسات التالية،ذات الصلة بموضوع البحث حسب ما تمكن الباحث من التوصل إليه (وقد تم ترتيبها من الأقدم إلى الأحدث):

1- دراسة (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996) بعنوان " موسوعة تقويم أداء البنوك الإسلامية"

إعداد لجنة من الأساتذة الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين ."

تتناقش هذه الدراسة مشكلات أداء البنوك الإسلامية، وآليات تقويمها من خلال مجموعة من الأوراق التي تتكون من ستة أجزاء، وقد خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج ومنها على سبيل المثال:

- 1- أن نسبة 60% من عينة الدراسة تمارس نشاط الزكاة.
 - 2- أن نسبة 65% من عينة الدراسة تمارس نشاط القرض الحسن.
 - 3- أن نسبة 38% من عينة الدراسة تمارس نشاط التبرعات.
 - 4- محدودية دور المصارف الإسلامية في تعبئة المدخرات.
 - 5- تمثل الودائع نسبة مرتفعة من إجمالي الموارد المتاحة، وفي المقابل توصلت الدراسة إلى أن نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد كانت منخفضة.
 - 6- تمثل الودائع الاستثمارية النسبة الغالبة من إجمالي الودائع.
 - 7- تدني نسبة التوظيفات طويلة الأجل إلى إجمالي التوظيفات.
 - 8- استحوذ أسلوب المراقبة على النسبة الغالبة من إجمالي أساليب الاستثمارات المطبقة، وكذلك في مجالات التوظيف فقد حازت التجارة على النصيب الأكبر.
 - 9- تبين أن دور المصارف الإسلامية في تدعيم الاستثمار القومي كان ثانوياً.
- وقد توصلت الدراسة إلى إيجاد معايير لتقويم الدور الاقتصادي والاجتماعي والمحاسبي والإداري والهيئات الشرعية؛ ففي الجانب الاقتصادي مثلاً أُقترح أن تغطي المعايير عدة عناصر منها:

- 1- مدى مساهمة المصارف الإسلامية في القيمة المضافة، والاستثمار.
- 2- أثر نشاط المصارف على توزيع الدخل، وموازن المدفوعات في الدول الإسلامية، وأثرها في زيادة فرص التوظيف.

أما في الجانب الاجتماعي، فقد أُقترح إضافة العناصر التالية إلى المعايير الاجتماعية، وهي: مدى تفضيل المشروعات التي تلبي الحاجات الاجتماعية، ودور صندوق الزكاة والقروض الحسنة، كما بينت الدراسة مدى الاهتمام بخدمة البيئة المحلية وتمويل غير القادرين من أصحاب الكفاءات. تعتبر دراسة المعهد العالمي للفكر الإسلامي إضافة نوعية على طريق تقويم مسيرة البنوك الإسلامية وقدمت الكثير من القضايا التي يستفاد منها، إلا أنه كان من الضروري تقديم دراسة خاصة تتوافق مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي في الأردن، وكذلك فإن هذه الدراسة جاءت عامة عن الأداء، دون التركيز على جودة أداء وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية، وخصوصاً الأردنية.

2- دراسة (بلتاجي، 1997) بعنوان " معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية " .

هدفت الدراسة بشكل أساسي إلى إيجاد معايير لتقويم أداء المصارف الإسلامية للتعرف على مدى تحقيق المصارف الإسلامية لأهدافها التي أُنشئت من أجلها خلال عقدين من الزمان، وذلك عن طريق استخدام نموذج يحتوي على عدد من المعايير وأدوات القياس (وتم اعتماد جزء كبير منها من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية) وتطبيق ذلك على عينة من المصارف الإسلامية، وقد تبين من الدراسة الميدانية التي قام بها، أنه لا توجد أية معايير محاسبية لاستخدامها في تقويم الأداء في المصارف الإسلامية، مما حدا بالبنك الإسلامي للتنمية إلى الدعوة لتكوين هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لإيجاد معايير خاصة بالمصارف الإسلامية، وقد صدر عن هذه الهيئة أول معيار وهو معيار العرض والإفصاح العام للمصارف الإسلامية في عام 1994م.

وقد قسم الباحث لغاية الدراسة المصارف الإسلامية إلى مستويات حسب أدائها وقد خرجت

الدراسة بعدة نتائج، منها:

- 1- أن المربحة هي الصيغة المفضلة لدى المصارف الإسلامية والمتعاملين معها .
 - 2- محدودية استخدام المضاربة في مجال التمويل، ويرجع ذلك إلى ارتفاع مخاطرها ، مع استخدامها بشكل كبير في مجال صناديق الاستثمار.
 - 3- محدودية استخدام المشاركة في مجال التمويل ويرجع ذلك إلى ارتفاع مخاطرها وعدم استيعاب تطبيقها من قبل الكثير من العاملين والمتعاملين ، مع تركيز استخدامها لتمويل قطاع الشركات
 - 4- عدم وجود مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية .
 - 5- عدم توافر البيانات والمعلومات عن تطبيق وسائل الاستثمار بالبنوك الإسلامية.
 - 6- لا يوجد تقويم أداء لوسائل الاستثمار بالصناعة المصرفية الإسلامية.
 - 7- عدم إصدار أية معلومات عن تقويم أداء الصناعة المصرفية الإسلامية من قبل أية جهة.
- أما التوصيات فكانت:

- 1- العمل على إصدار مؤشرات قياسية عن الصناعة المصرفية الإسلامية.
- 2- إصدار معايير لتقويم أداء المصارف الإسلامية.
- 3- توفير البيانات والمعلومات عن الصناعة المصرفية.
- 4- العمل على رفع كفاءة مهارات العاملين بالمصارف وتنميتها على تطبيق وسائل الاستثمار .
- 5- توعية المتعاملين مع المصارف بوسائل الاستثمار المختلفة.
- 6- العمل على الحد من مخاطر تطبيق المضاربة والمشاركة .

دراسة البلتاجي تعتبر إضافة نوعية لتقويم أداء المصارف الإسلامية بشكل عام، والدليل على ذلك أن كثيرا مما ورد في نتائج الدراسة قد تم الأخذ به من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة ، لكن هذه الدراسة لم تأخذ بالإعتبار البنوك الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية ،تناولت الأداء بشكل عام ، ولم يتم التركيز على جودة أداء وسائل الإستثمار .

3- دراسة (الخطيب، 2000) بعنوان " من صيغ الاستثمار الإسلامية المربحة الداخلية في البنك

الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار والملاحظات عليها وكيفية تجنبها ضمن الاقتصاد الإسلامي

بين الباحث بعض الأمور المتعلقة بالمربحة، مركزاً على أهم الملاحظات على المربحة الداخلية كصيغة استثمارية، وما يحدث من مخالفات أثناء تطبيقها سواء أكان من قبل البنك الإسلامي أم من قبل عملائه، والصعوبات التي تعترض هذه الصيغة، وكيفية حلها بما يتفق مع أصول الاقتصاد الإسلامي. أما أهم التوصيات التي توصل إليها الباحث فهي:

- 1- أن يتحمل البنك الإسلامي الأردني مسؤولية البضاعة حتى تسليمها للمشتري.
- 2- لا يتم بيع البضاعة إلا بعد قبضها وضمانها قبل أن تباع للعميل.
- 3- إذا لم يقدّم البنك الإسلامي الأردني ببيع السلع مباشرة عن طريق محلاته التجارية، فيجب أن يتولى شراء السلع المطلوبة بصورة مباشرة وعن طريقه، لا أن يوكل كل عملياته للعملاء يجرون البحث والاتفاق، مع المبالغة أحياناً في قيمة المواد بهدف الحصول على أكبر قدر من المال.
- 4- العمل على إيجاد وسائل للرقابة الشرعية أكثر فاعلية على تنفيذ عقد المربحة في جميع مراحله.
- 5- عدم إلزام أي طرف من أطراف العقد في إتمام البيع.
- 6- الاهتمام بتأهيل القيادات والعاملين في البنك بالخبرات الوظيفية الواعية وتوظيف ذوي المظاهر الإسلامية، والملتزمين بالآداب الإسلامية.

7- التقليل من الاعتماد على عمليات بيع المربحة، والعمل على إيجاد آليات أخرى.

8- العمل على إيجاد وسائل شرعية خالصة لضمان عمليات البنك من الشبهات التي تثار عليه.

هذه الدراسة تم التركيز فيها على صيغة من الصيغ، دون التعرض لبقية الصيغ في البنوك الإسلامية، وقد يعود ذلك إلى تركيز البنك الإسلامي الأردني عليها، وهي دراسة تناولت جزئية

وهي المربحة الداخلية (الأمر بالشراء) بشكل مفصل ، ولكنها لم تقدم نظرة شمولية عنها من خلال البنك الإسلامي الآخر حتى تكون الدراسة أعمق وأشمل.

4- دراسة (الطالب، 2006) بعنوان " قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في المملكة الأردنية

الهائية ". هدف هذه الدراسة إلى معرفة آراء عملاء البنوك الإسلامية العاملة في الأردن وتوجهاتهم، وذلك باستخدام خمسة متغيرات تعبر عن أبعاد الخدمات من وجهة نظر العملاء والتي استخدمت في قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في الأردن. وخلص الباحث إلى النتائج التالية:

الانطباع الإيجابي عن جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في مجال الجوانب المادية الملموسة والاستجابة والتعاطف، أما في مجال الاعتمادية والأمان فلم تكن بالدرجة التي ترضي العملاء الذين شكلوا عينة البحث، مما يدل على أن البنوك الإسلامية يقع على عاتقها العمل لتحسين هاتين الناحيتين في مجال تقديم الخدمة.

وفي ضوء هذه النتائج اقترح الباحث عددا من التوصيات التي يمكن الأخذ بها لرفع كفاءة الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية وتحسينها وهي كالتالي:

1. ضرورة الاستعانة بالأساليب والتوجهات التسويقية الحديثة في التعامل مع العملاء التي تستدعي اخذ وجهات نظر العملاء بنظر الاعتبار لتطوير الخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية.

2. تفصيل الخدمة حسب نوعية العملاء حيث تشكل الخصائص الديموغرافية للعملاء بشكل واضح يمكن من خلاله استهداف السوق وتجزئته، وتوجيه الأنشطة التسويقية المناسبة لكل فئة.

3. ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية في تطوير التكنولوجيا المستخدمة في تقديم الخدمات للعملاء وخاصة العمل على نشر عدد اكبر من أجهزة الصراف الآلي إضافة إلى

استمرار مراقبة توافر السيولة النقدية الكافية لهذه الأجهزة، وكذلك مراقبة الأعطال التي تحصل

لهذه الأجهزة بهدف ديمومة عملها باستمرار .

4. ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية بالاستجابة السريعة وتلبية مطالب العملاء،

كعوامل تؤثر في جودة الخدمات المصرفية .

5. تكثيف الدراسات التي تعنى بمعرفة خصائص توجهات المجتمع الأردني وخاصة الفئات التي

يكون لديها ميل اكبر للتعامل مع البنوك الإسلامية، حيث أن الاهتمام بهذا الجانب كفيل

بالمساعدة في تصميم برامج مصرفية ملائمة لكل فئة من العملاء .

6. ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية بالجوانب الملموسة للبنك، كالمباني الحديثة

والمكان المنظم المريح، مما لها اثر كبير في نظر العملاء عند تقييم جودة الخدمة.

هذه الدراسة تعتبر دراسة مهمة في قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية الأردنية ، وقد

قدمت بعض القضايا وبعض الحلول لها في سبيل الوصول الى خدمة متميزة للعملاء ، إلا أنها لم

تعرض الى جودة أداء وسائل الإستثمار وأثرها على العملاء، ومدى الرضا عن هذه الوسائل .

5- دراسة (الشرع، 2007) بعنوان " تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر

محاسبية". دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية " . وهدفت الدراسة إلى إبراز أهمية

الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بالاستناد لما يلي:

1- أن العمليات المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية هي عمليات هادفة لها جدوى

اقتصادية واجتماعية، حيث تستفيد منها أطراف عدة ،وعنصر الاستفادة مبني على العدالة في توزيع

الغنم " الأرباح"، ونصيب المصرف من هذه الأرباح يجب أن يكون محل عناية الرقابة

الشرعية، باعتبار أن هذا المصرف مؤسسة مالية تهدف الربح.

2- أن تكون ممارسة العمليات المصرفية ضمن الإطار الشرعي وفي دائرة حلية التعامل والابتعاد عن المكاسب المحرمة.

وبناء على ذلك فإن، الرقابة الشرعية تنظر إلى النشاط المصرفي الإسلامي نظرة متوازنة، بحيث لا يختل التوازن من خلال عمليات لا تجيزها الشريعة حتى ولو كانت ذات مردود عال، وقد استدعى ذلك وجود هيئات رقابة شرعية مستقلة للمصارف الإسلامية محل الدراسة. ومن خلال الطروحات أعلاه يأتي دور المحاسبة لتسليط الضوء عن فاعلية الرقابة الشرعية وتقييم أدائها، من حيث الضوابط التي أقرتها معايير المراجعة الدولية ومعايير المراجعة في المؤسسات المالية الإسلامية. أما النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فهي:

1- أن المصارف الإسلامية أصبحت ضرورة تحتمها متطلبات العمل المصرفي في الدول الإسلامية، ولا بد في هذا المجال من وجود أنظمة رقابية متعددة ومنها نظام فعال للرقابة الشرعية.

2- أن المصارف الإسلامية تمارس عملها في ظل أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يعزز مهمة الرقابة الشرعية في إبداء الرأي الشرعي لممارسة العمل المصرفي.

3- أن العمل المصرفي الإسلامي هو عمل مفتوح على كافة أوجه النشاط، وهذا يستدعي وضع ضوابط شرعية خشية الوقوع في المحذور، مما يستدعي وجود نظام رقابة شرعية.

4- أن الصفة الاجتماعية للمصارف الإسلامية، تستدعي أن تشمل نشاطات المصرف النظم الحديثة للعمليات المصرفية التي يكون محورها تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار وهذا يتطلب تدعيم العمل المصرفي بإرشادات مهمة عن كيفية توظيف الأموال بما يتلاءم والكسب الحلال في ظل نظام رقابة شرعية.

5- تسعى المصارف الإسلامية إلى وضع محددات للبرنامج الاستثماري المعتمد لديها من حيث السلامة الشرعية والفنية والتجارية، وهذه المعطيات تتطلب نظام رقابة شرعية.

دراسة الشرع تناولت موضوعا محددا في العمل المصرفي الإسلامي وهو تقييم الرقابة الشرعية من وجهة نظر المحاسبة، لتسليط الضوء على فاعلية الرقابة الشرعية وتقييم أداءها من حيث الضوابط التي أقرتها معايير المراجعة الدولية، ومعايير المراجعة في المؤسسات المالية الإسلامية، وهي قضية مهمة في إبراز دور الرقابة الشرعية، ولكنها أيضا لم تربط بين دور الرقابة الشرعية وجودة أداء وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأدرنية .

6- دراسة (عبادة، 2008) بعنوان " مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية " .

هدفت هذه الدراسة إلى ما يلي:

- 1- الخروج بمعايير أداء للبنوك الإسلامية من خلال الأهداف التي تنطلق منها.
 - 2- تحديد مؤشرات الأداء لبنوك الإسلامية من خلال الواقع العملي للبنوك الإسلامية.
 - 3- قياس مؤشرات أداء البنوك الإسلامية، وتطبيقها على عدد منها .
- وفي نهاية الدراسة تم التوصل إلى عدة نتائج، والتي من أهمها:
- 1- اعتماد عدة معايير تم استنباطها من أهداف البنوك الإسلامية ومن الواقع العملي لهذه البنوك، ومنها معيار السلامة الشرعية، ومعيار مدى إسهام البنوك الإسلامية في التنمية.
 - 2- اختيار معايير تتعلق بتحقيق أهداف الربحية والمحافظة على رأس المال.
 - 3- انتخاب عدة مؤشرات لقياس أداء المعايير التي تم اختيارها نظريا .
 - 4- عند تطبيق مؤشرات الأداء على بعض البنوك الإسلامية تبين ما يلي :
- أن عدد أعضاء الهيئات الشرعية جيد، مع ضرورة الالتزام بالرقابة الشرعية الفاعلة، لوجود بعض القصور كما تبين في الدراسة.
- لم يصل التسويق المصرفي من حيث استقطاب عملاء جدد أو المحافظة على العملاء الحاليين، وكذلك الهندسة المالية الإسلامية إلى المستوى المطلوب .

- تتفاوت البنوك الإسلامية في مدى قدرتها على المحافظة على رأس المال وإدارة السيولة وكفاية رأس المال من بنك لآخر .

- يبدو أن أهم عامل في عدم تحقيق ربحية مرتفعة مقارنة مع أعلى معدل في الأرباح الصافية للبنوك في الدراسة يرجع إلى عدم استغلال السيولة لدى البنوك.

- أن النسب التي حصلت عليها مؤشرات مساهمة البنوك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية كانت ضئيلة باستثناء بعض البنوك في بعض المؤشرات.

- لم تتجاوز نسبة المشاركات والمضاربات إلى المربحات 10% ، سوى بنك واحد وهو بنك دبي الإسلامي ، وهي ضئيلة ولا تبشر بمستوى جيد من تحقيق التنمية ، ويؤدي إلى تراجع مصداقيتها أمام الزبائن ومن ثم تراجع مستوى أدائها في جانب تحقيق مقصود التمويل.

هذه الدراسة هدفت الى وضع مؤشرات لأداء البنوك الإسلامية الأردنية، وهي محاولة لسد هذه الفجوة في السوق المصرفي الإسلامي الأردني ، إلا أنها لم تركز حول جودة أداء هذه الوسائل المطبقة حالياً ، وماهي ضوابط تطبيقها وآلياته .

7- دراسة (شيخ عثمان ، 2009) بعنوان " إدارة الموجودات / المطلوبات لدى المصارف التقليدية و

المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة " . هدفت هذه الدراسة إلى تقييم إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، وتقييم عوامل السيولة والربحية والمخاطر لدى إدارة المصارف للموجودات والمطلوبات. ويتمثل مجتمع الدراسة بعدد المصارف الإسلامية في الأردن، وتعدادها اثنان، مقابلة مع اثنين من المصارف التقليدية، تم أخذ عينة المصارف التقليدية لتكون متساوية مع المصارف الإسلامية، وفق معيار حقوق الملكية بحسب تصنيف جمعية البنوك في الأردن، والدراسة شملت تسع سنوات من عام 2000 حتى 2008، وقد تم

جمع بيانات الدراسة اعتمادًا على المصادر الثانوية، بتحليل القوائم المالية لهذه المصارف، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- هنالك أهمية كبيرة لإدارة الموجودات/ المطلوبات لدى كلٍّ من المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، ولم تعط المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية أهمية للتمويل طويل الأجل عند إدارتها للموجودات، وسبب ذلك تخفيض درجة المخاطر والاحتفاظ بنسب سيولة عالية تحوطًا لسحوبات المودعين لديها، وتتميز المصارف التقليدية بإعطاء أهمية كبيرة للاستثمارات عند إدارتها للموجودات، وذلك على عكس المصارف الإسلامية التي لم تعط أهمية للاستثمارات في إدارة موجوداتها، ويعزى السبب في ذلك إلى عدم وجود أسواق مالية ثانوية منظمة للأدوات الاستثمارية الإسلامية.

2- تعتمد المصارف التقليدية على توزيع مواردها من الودائع بين عمليات التمويل القصير الأجل والتمويل طويل الأجل، وتعتمد إستراتيجية التنويع لتخفيض درجة المخاطر لديها، بينما تعتمد المصارف الإسلامية على توزيع مواردها من الودائع على عمليات التمويل قصير الأجل دون اهتمامها بعمليات التمويل طويل الأجل التي هي من أساسيات أعمالها، وأهمها المشاركات، ويمكن السبب الرئيس لذلك، في عدم جراءة إدارة المصارف الإسلامية على الدخول في مجالات استثمار عالية المخاطر مثل المضاربة أو المشاركة.

3- لم يكن هنالك فروق معنوية لمعدل العائد على حقوق المساهمين لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، برغم أن المصارف التقليدية هدفها الرئيس تحقيق أقصى العوائد، بينما تهدف المصارف الإسلامية إلى تطبيق شرع الله في المعاملات المالية والمصرفية وفق معايير الحلال والحرام، والتمييز بين الطيب والخبيث إضافة إلى تحقيق الربح.

4- تتميز المصارف التقليدية بانخفاض درجة المخاطر لديها، والسبب في ذلك ممارستها عمليات إقراض النقد، الذي ينتج عنه مخاطر ائتمانية، بينما تعمل المصارف الإسلامية وفق قاعدة (الخراج بالضمان)، والذي ينتج عنه مخاطر أدوات الاستثمار الإسلامية، إضافة للمخاطر الائتمانية، وذلك بمزج رأس المال مع العمل من خلال تقديمها عمليات التمويل المتنوعة من بيوع ومشاركات وإيجارات، وهذه العمليات ينتج عنها مخاطر تنتج عن تغير أسعار الملكية وهلاك الملكية، حيث إن العقود الإسلامية تقوم على مبدأ المخاطرة بخلاف التعامل الربوي الذي يتميز بكونه مضمون العائد، ويتحمل صاحب رأس المال والعامل المخاطرة في الفقه الإسلامي، فصاحب رأس المال يخاطر بماله (ربحاً أو خسارة)، والعامل يخاطر بجهده وعمله (ثمرة أو خسارة عمل).

5- تحتفظ المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية بنسب مرتفعة من الأصول السائلة، وذلك بهدف التحوط لسحوبات المودعين، وتحتفظ المصارف التقليدية بسيولة نقدية نسبة لمواردها من الودائع بمعدلات متساوية مع ما تحتفظ به المصارف الإسلامية، ورغم أن المصارف التقليدية تتميز عن المصارف الإسلامية بقدرتها على خلق النقود والتوسع النقدي بشكل أفضل مما هو عليه حال المصارف الإسلامية، وتتميز المصارف التقليدية بإمكانية استثمار الفائض النقدي لديها في شهادات الإيداع، وسندات، الخزينة والودائع بين المصارف دون التخوف من مشكلة عجز سيولة، وهذا غير متاح للمصارف الإسلامية التي لا تتعامل بهذه الأدوات، وكذلك تتميز المصارف التقليدية بإمكانية اللجوء إلى البنك المركزي كمقرض أخير (للاقتراض وإعادة حسم الكمبيالات)، بينما تحتفظ المصارف الإسلامية بمستوى عالٍ للسيولة النقدية للتحوط لسحوبات المودعين لديها، حيث إن المصارف الإسلامية لا تلجأ إلى البنك المركزي كمقرض أخير حين وقوع أزمات سيولة لديها، لأنها لا تتعامل بمبدأ الفائدة المحرمة شرعاً.

إدارة الموجودات / المطلوبات هي من القضايا المهمة في البنوك بشكل عام ، والإسلامية على الخصوص، لأنها تقوم بعملية الإستثمار بأموال المستثمرين والمودعين لديها ، ومقارنة إدارة هذه الموجودات / المطلوبات بين البنوك التقليدية و الإسلامية تظهر مدى كفاءة البنوك الإسلامية، وما يميزها، ولكن هذه الدراسة لم تبين مقادير جودة إداء هذه الوسائل بين البنوك التقليدية والإسلامية، ومقدار الاتفاق والإفتراق بين هذه الوسائل عند الطرفين : التقليدي والإسلامي .

(2-5)- ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

نظراً لعدم وجود دراسة مماثلة سبق أن أجريت في الأردن ذات علاقة مباشرة بالموضوع (على حد علم الباحث) ،وجد انه من الضروري القيام بإضافة جديدة في هذا المجال، بتقديم دراسة لتقييم وسائل الاستثمار في المصارف الإسلامية من خلال الدراسة التطبيقية على المصارف الإسلامية في الأردن، حيث أن الدراسات السابقة إما كانت على البنوك الإسلامية بشكل عام ،أو دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في بعض الدول (مثل دراسة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ودراسة البلتاجي)، والبنوك الإسلامية الأردنية لم تكن جزءاً منها، أو كانت دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية الأردنية ولكن تم فيها تناول قضايا جزئية (مثل: المراجعة الداخلية في البنك الإسلامي الأردني، قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية، تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية، إدارة الموجودات - المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية).

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

(3 - 1): منهج الدراسة.

(3 - 2): مجتمع الدراسة.

(3 - 4): أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات.

(3 - 5): المعالجة الإحصائية المستخدمة.

(3 - 6): صدق أداة الدراسة وثباتها.

(3 - 1) - منهج الدراسة:

- تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في إجراء البحث لأنه يناسب الظاهرة موضوع البحث، وتم استخدام المصادر الأولية والثانوية في البحث.
- وتتكون المصادر الثانوية من الكتب والمجلات العلمية والدوريات المتخصصة والمواقع العلمية على الشبكة العنكبوتية، وغيرها من المصادر الثانوية.
- بيانات مالية من واقع تقارير المصرفين الإسلاميين العاملين في الأردن.
- أما المصادر الأولية فتم جمعها من خلال توزيع استبانتين تم إعدادهما خصيصاً لهذا البحث، واستخدام الاستبانة في الدراسة الميدانية يساعد على توفير الوقت والجهد وقد روعي في تصميم الأسئلة، بأن تكون ذات نهايات مغلقة وذلك لسهولة الاستجابة وسرعتها من قبل المبحوثين بالإضافة الى سهولة تحليلها.

(3 - 2) - مجتمع الدراسة:

- يتكون مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية (البنك الإسلامي الأردني ، والبنك العربي الإسلامي) أما أفراد الدراسة، فقد تم اللجوء إلى أسلوب العينة العشوائية في إختيارهم ، والتي تكونت من (257) موظفاً من موظفي (البنك الإسلامي الأردني - 1435- موظفاً ، والبنك العربي الإسلامي - 365- موظفاً) في الاستبانة الأولى، وعدد الاستبانات التي تم تعبئتها وصل لغاية 257 استبانة أي 15% تقريباً من حجم العينة، ونسبة استرداد وصلت إلى 85%، حيث تم توزيع 300 استبانة، هذا يعني أنه يمكن الاعتماد عليها في التوصل إلى النتائج، ويمكن تعميمها على مجتمع الدراسة أو الاستدلال بها.

اما عينة الدراسة من عملاء (البنك الإسلامي الأردني ، والبنك العربي الإسلامي) فقد تكونت من (422) عميل، وذلك بطريقة الملاءمة (Convenience Sample) وهي تلك العينة التي يكون فيها اختيار وحدات المجتمع على أساس السهولة والملاءمة، من خلال توفر الأشخاص المراد توزيع الاستبانة عليهم داخل المصارف، وذلك لصعوبة حصر عدد العملاء بسبب عدم وجود إطار عينة

يستطيع أن يحدد عدد العملاء بدقة ، حيث تم توزيع (500) استبانة على المتعاملين ، وتم استرداد (422) استبانة ، بنسبة استرداد بلغت 84,4% ، هذا يعني أنه يمكن الاعتماد عليها في التوصل إلى النتائج، ويمكن تعميمها على مجتمع الدراسة و الاستدلال بها.

(3 - 2 - 1): وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة

يبين الجدول (3 - 1) ، (3 - 2) نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات الديمغرافية للمستجيبين من أفراد عينة الدراسة. حيث يتضح إن المتغيرات الديمغرافية كان لها أثر كبير في فهم أفراد العينة لأسئلة الاستبانة والإجابة عنها بموضوعية.

جدول (3 - 1)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من موظفي البنوك (257 موظفا)

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
1	الجنس	ذكر	233	90.7
		أنثى	24	9.3
2	العمر	29-20	84	32.6
		39-30	110	42.6
		49-40	56	21.7
		59-50	8	3.1
		60 فأكثر	-	-
3	المستوى التعليمي	ثانوية عامة	4	1.6
		دبلوم كلية مجتمع	54	20.9
		بكالوريوس	153	59.3
		دبلوم عال	-	-
		ماجستير	35	13.6
4	التخصص	دكتوراه	12	4.7
		محاسبة	69	26.7
		إدارة أعمال	68	26.4
		مالية ومصرفية	74	28.7
		مصارف إسلامية	12	4.7
		تسويق	3	1.2
5	مدة العمل في البنك الحالي	أخرى حددها من فضلك	32	12.4
		4-1	120	46.5
		9-5	70	27.1
		14-10	48	18.6
		19-15	12	4.7
		20 فأكثر	8	3.1

جدول (3 - 1)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من موظفي البنوك (257 موظفا)

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
6	مدة الخبرات في المؤسسات التي عملت بها سابقاً	أقل من سنة	112	43.4
		1-4	66	25.6
		5-9	48	18.6
		10-14	8	3.1
		15-19	16	6.2
		20 فأكثر	8	3.1
7	الموقع الوظيفي	مدير عام	-	-
		مساعد مدير عام	-	-
		مدير دائرة	36	14.0
		مدير فرع	60	23.3
		رئيس قسم	96	37.2
		أخرى	66	25.6

يبين الجدول (3 - 1) نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات الديمغرافية للمستجيبين من أفراد عينة الدراسة، حيث يتضح إن المتغيرات الديمغرافية كان لها أثر كبير في فهم أفراد العينة لأسئلة الاستبانة والإجابة عنها بموضوعية، وذلك من خلال مدة العمل في البنك الحالي، مدة الخبرات في المؤسسات التي عمل بها سابقاً، والموقع الوظيفي.

ويلاحظ من الجدول أن غالبية العينة هي من الذكور حيث بلغت 90.7%، والإناث بلغت 9.3% من العينة، ولو نظرنا إلى مديري الدوائر والفروع، ورؤساء أقسام التسهيلات في البنوك الإسلامية، لوجدناها من الذكور، ويلاحظ في البنكين بشكل عام غلبة عنصر الرجال على النساء.

ويلاحظ من الجدول، أن حجم العينة (من حيث العمر) ذات الفئة التكرارية من 30-39 جاءت كأعلى نسبة 42,6 %، تليها الفئة التكرارية من 20-29 في المرتبة الثانية 32,6 %، والفئة التكرارية

من 40-49 في المرتبة الثالثة 21,7 %، وفي المرتبة الأخيرة الفئة التكرارية من 50-59 بنسبة 3,1 %، وهذا يشير إلى اعتماد البنوك الإسلامية بشكل عام على العناصر الشابة والى تفاعل هذه العناصر مع الدراسة .

ويلاحظ من الجدول (المستوى التعليمي) ، أن الاعتماد الرئيسي في البنوك الإسلامية على حملة درجة البكالوريوس 59,3 % بشكل رئيسي، ثم حملة درجة الدبلوم 20,9 %، ثم درجة الماجستير 13,6 %، ثم الدكتوراه 4,7 %، ثم الثانوية العامة 1,6 %، حيث إن المهام الوظيفية بشكل عام في البنوك الإسلامية تتطلب من هم من درجة البكالوريوس والدبلوم، فيتم التركيز عليهم عند التعيين ، وأن التكلفة العامة من حيث الرواتب هي أقل تكلفة لدى هذه الفئات.

يلاحظ أن النسب (التخصص) متقاربة لدى تخصصات مالية ومصرفية 28,7 %، ومحاسبة 26,7 %، وإدارة أعمال 26,4 %، بينما هي متدنية جدا لدى التخصصات الأخرى، ويلاحظ عدم التركيز على تخصص مصارف إسلامية 4,7 %، وقد يعود ذلك إلى حداثة التخصص نسبيا، وقلة الخريجين ، أو لرغبة البنوك الإسلامية في ذوي التخصصات المهنية التي تتعامل مع كافة العمليات البنكية الإسلامية أو التقليدية، ومما يدل على أن معظم الموظفين ليس لديهم خبرة كافية في معرفة أساليب العمل المصرفي الإسلامي .

ويلاحظ من الجدول (مدة العمل في البنك الحالي) أن معظم الموظفين ممن لديهم خبرة عملية من 1-4 سنوات، حيث بلغ نسبتهم 46,5 %، وأن من لديهم خبرة من 5-9 بنسبة 27,1 %، وأن من لديهم خبرة من 10-14 نسبتهم 18,6 % مما يدل على أن معظم الموظفين من العناصر الشابة والتي يتوقع لها أن تقوم على تقديم أساليب العمل المصرفي الإسلامي، ويتم الاستفادة من خبراتهم في المستقبل ، وكذلك على التوسع في العمل المصرفي الإسلامي مما أدى زيادة نسبتهم .

ويلاحظ من الجدول، أن معظم الموظفين ممن لديهم خبرة عملية أقل من سنة، قبل انتقالهم للعمل في البنوك الإسلامية، حيث بلغ نسبتهم 43,4%، وأن من لديهم خبرة من 1-4 بنسبة 25,6%، وأن من لديهم خبرة من 5-9 بنسبة 18,6 %، ومن لديهم خبرة من 15-19 نسبتهم 6,2 % مما يدل على أن معظم الموظفين من العناصر الشابة والتي يتوقع لها أن تقوم على تقديم أساليب العمل المصرفي الإسلامي ويتم الاستفادة من خبراتهم في المستقبل ، والى عزوف البنوك الإسلامية عن تعيين أصحاب الخبرات السابقة الطويلة.

ويلاحظ أن أعلى نسبة في عينة الدراسة (الموقع الوظيفي) كانت لدى رؤساء الأقسام حيث بلغت النسبة 37,2% ، والتي هدفت الدراسة إلى التركيز عليهم ،حيث يشغلون وظيفة المسؤولية عن التسهيلات الإئتمانية، والاستثمار، وفي المرتبة الثانية موظفوا دوائر الاستثمار في (أخرى) حيث بلغت نسبتهم 25,6%، وفي المرتبة الثالثة مديرو الفروع بنسبة 23%، وأخيرا مديرو الدوائر بنسبة 14%.

جدول (3 - 2)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من العملاء (422 عميلاً)

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
1	البنك	الإسلامي الأردني العربي الإسلامي	278 144	65.9 34.1
2	الجنس	ذكر أنثى	390 32	92.4 7.6
3	العمر	من 18-29 من 30-39 من 40-49 من 50-59 60 فأكثر	50 171 130 68 3	11.8 40.5 30.8 16.1 0.7
4	الحالة الاجتماعية	أعزب متزوج أخرى	52 367 3	12.3 87 0.7
5	المستوى التعليمي	أقل من ثانوية عامة ثانوية عامة دبلوم بكالوريوس ماجستير دكتوراه	39 61 26 183 107 6	9.2 14.5 6.2 43.4 25.4 1.4
6	المهنة	تاجر موظف قطاع خاص موظف حكومي موظف وكالة أخرى أعمال حرة	143 150 37 27 65	33.9 35.5 8.8 6.4 15.4

جدول (3 - 2)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من العملاء (422 عميلاً)

7	عدد سنوات التعامل مع البنك	أقل من سنة	12	2.8
		من 1-2	34	8.1
		من 3-4	85	20.1
		من 5-6	81	19.2
		من 7-8	46	10.9
		أكثر من 8 سنوات	164	38.9
8	الدخل في الشهر	أقل من 250	12	2.8
		من 250-أقل من 500	88	20.9
		من 500-أقل من 750	97	23
		من 750-أقل من 1000	106	25.1
		أكثر من 1000	119	28.2

يبين الجدول (3 - 2) نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات الديمغرافية للمستجيبين من أفراد

عينة الدراسة من العملاء. حيث يتضح إن المتغيرات الديمغرافية، كان لها أثر كبير في فهم أفراد

العينة لأسئلة الاستبانة والإجابة عنها بموضوعية، وذلك من خلال المستوى التعليمي، و عدد

سنوات التعامل مع البنك.

يلاحظ من عينة الدراسة أن نسبة عملاء البنك الإسلامي الأردني 65,9% كانت أعلى من نسبة

عملاء البنك العربي الإسلامي 34,1%، وهذا طبيعي نظراً لعدد الفروع بين البنكين، ونسبة الموظفين، ووجود البنك الإسلامي الأردني في السوق المصرفي الأردني قبل البنك العربي الإسلامي بسنوات.

يلاحظ من عينة الدراسة أن الذكور يمثلون نسبة عالية جداً 92,4% من عدد المتعاملين مع البنوك

الإسلامية، وهذا يعد أمراً طبيعياً نظراً لطبيعة مجتمعنا، وقد يوجد مبرر لأن نسبة عالية من أفراد

العينة من موظفي القطاع الخاص، ومن العاملين في التجارة، ونسبة تعمل في قطاع الأعمال الحرة.

ويلاحظ من عينة الدراسة أن الفئة العمرية من 30-39 كانت النسبة الأعلى 40,5%، ثم تليها الفئة من 40-49 بنسبة 30,8%، ثم الفئة من 50-59 بنسبة 16,1%، ثم الفئة 18-29 بنسبة 16,1%، وهذا انعكاس لطبيعة التركيبة السكانية والقوى العاملة القادرة على الإنتاج والإعالة، والوعي لدى هذه الفئات للعمل المصرفي الإسلامي.

ويلاحظ أن فئة المتزوجين هي الأعلى بنسبة 87,0% لكثرة التزاماتهم، وبسبب رغبتهم في الحصول على تمويلات تلبي احتياجاتهم، ثم تليها فئة أعزب بنسبة 12,3%، ولو قارنا نسبة الفئة العمرية في الجدول السابق لوجدنا أن الفئة من 18-29 نسبتها كانت 11,8% وهي قريبة جداً من نسبة فئة العازبين، مما يشير إلى أن هذه الفئة معدلات الإعالة لديها منخفض، وهم من الفئة التي إما أن يكون دخلها منخفضاً، فئة أو باحثة عن عمل، أو على مقاعد الدراسة.

ويلاحظ أن المستوى التعليمي للمتعاملين مع البنوك الإسلامية الأردنية هم من حملة الشهادات الجامعية الثلاث بنسبة تقترب من 70%، بكالوريوس 43,4%، وماجستير 25,4%، و دكتوراة 1,4%، مما يشير إلى ارتفاع نسبة التعليم والوعي لدى المجتمع، مما انعكس على نسبة المتعاملين مع هذه البنوك، وانتشار الوعي لدى هذه الفئة بالعمل المصرفي الإسلامي.

ويلاحظ أن غالبية أفراد العينة هم من موظفي القطاع الخاص بنسبة 35,5%، نتيجة الرواتب المحولة من القطاع الخاص، وتليها فئة التجار بنسبة 33,9% بسبب التسهيلات البنكية والحاجة إلى البنوك في معاملاتهم التجارية الداخلية والخارجية، ثم تليها فئة الأعمال الحرة بنسبة 15,4%، ثم موظف الحكومة، وذلك لقلة الموظفين المحولين رواتبهم إلى هذه البنوك إلا عندما يحتاجون إلى خدمة معينة من البنك حيث يشترط عليهم تحويل رواتبهم.

ويلاحظ أن فئة المتعاملين مع البنوك الإسلامية أكثر من 8 سنوات هي النسبة الأعلى 38,9%، ثم تليها فئة 3-4 بنسبة 20,1%، ثم تليها بنسبة قريبة فئة 5-6 بنسبة 19,2%، ثم فئة 7-8 بنسبة

10,9%، ثم فئة 1-2 بنسبة 8,1%، مما يشير إلى العلاقة الوثيقة بين التركيبة السكانية والفئات العمرية في الجداول السابقة، القدرة على العمل والإنتاج والانخراط في سوق العمل وطبيعة الأعمال التي يزاولونها

ويلاحظ أن الفئة ذات الدخل الأعلى من 1000 دينار في الشهر، هي الأعلى نسبة 28,2%، ثم تليها فئة 750- أقل من 1000 بنسبة 25,1%، ثم تليها فئة 500- أقل من 750 بنسبة 23%، ثم فئة 250- أقل من 500 بنسبة 20,9%، ويلاحظ بناء على الجداول السابقة أن غالبية المتعاملين مع البنوك الإسلامية الأردنية، هم من موظفي القطاع الخاص والتجار وهذا يتناسب مع معدلات الدخل لهذه الفئات.

(3-3) - أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات:

لغرض الحصول على البيانات والمعلومات لتنفيذ مقاصد الدراسة، تم اعتماد الأدوات الآتية:

1. المعلومات المتعلقة بالجانب النظري من الدراسات، والمقالات، والرسائل الجامعية، والكتب العلمية الأجنبية والعربية المتخصصة بموضوع الدراسة.

2. الاستبانة، وتتكون الاستبانة الأولى والتي تتعلق بالعاملين في البنوك الإسلامية الأردنية، من خمسة أجزاء رئيسية وهي:

الجزء الأول: ويشمل عنوان الدراسة والغاية منها.

الجزء الثاني: ويشمل أسئلة عامة عن المبحوث ومؤهلاته، وتخصصه، وخبراته، وموقعه الوظيفي، ويحتوي على سبعة أسئلة.

الجزء الثالث: حول العوامل المتعلقة بدور الرقابة الشرعية في السياسة التمويلية، ويحتوي على (23) سؤالاً موزعاً على ثلاثة مجالات وهي:

١ - مجال يتعلق بالأهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها (7) أسئلة.

٢ - مجال يتعلق بموقع الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي، حيث يعكس مدى أهميتها واختصاصها والشروط التي يجب أن تتوافر فيها (10) أسئلة .

٣ - مجال يتعلق بالصعوبات التي تواجه عمل هيئة الرقابة الشرعية، وتعيق أعمالها (6) .

الجزء الرابع : حول العوامل المتعلقة بأساليب التمويل المتبعة، ويحتوي على (24) سؤالاً موزعاً على ثلاثة مجالات وهي:

1- مجال يتعلق بمدى أهمية تنويع الأساليب التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية لتحقيق أهدافها على المدى طويل الأجل (8) أسئلة.

2- مجال يتعلق بإدخال الأدوات التمويلية على شكل وثائق موحدة القيمة، تصدر بهدف تجميع المدخرات لتمويل مشاريع طويلة الأجل (8) أسئلة.

3- مجال يتعلق بالأدوات التمويلية الأكثر تركيزاً عليها في البنوك الإسلامية الأردنية (8) أسئلة.

الجزء الخامس : حول العوامل المتعلقة بالإطار العام للسياسة التمويلية: ويحتوي على (40) سؤالاً موزعاً على خمسة مجالات وهي:

1- مجال يتعلق بإجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك الإسلامية الأردنية من قبل البنك المركزي ، لتكون ملائمة للأنشطة الإستثمارية التي تقوم بها البنوك الإسلامية الأردنية (14) سؤالاً.

2- مجال يتعلق بوضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية ، وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها ، في البنوك الإسلامية الأردنية (6) أسئلة.

3- مجال يتعلق بمدى أهمية وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية الأردنية (8) أسئلة.

4- مجال يتعلق بمدى أهمية وجود ضوابط معينة في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية الأردنية (8) أسئلة.

5- مجال حول وجود معايير لتحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي (4) أسئلة

وتتكون الاستبانة الثانية والتي تتعلق بالعملاء، من ثلاثة أجزاء وهي:

الجزء الأول: ويشمل عنوان الدراسة والغاية منها.

الجزء الثاني: ويشمل أسئلة عامة عن المبحوث، ومؤهلاته، ومهنته، وعدد سنوات تعامله مع البنك ودخله الشهري، ويحتوي على ثمانية أسئلة.

الجزء الثالث: ويحتوي على (34) سؤالاً تقيس الرضا عن مستوى الخدمات الإستثمارية ومدى تلبيتها لحاجات العملاء ورغباتهم .

(3 - 4) - المعالجة الإحصائية المستخدمة:

تختلف أساليب التحليل الإحصائي، من حيث شمولها، وعمقها، وتعقيدها باختلاف الهدف من إجراءاتها، وبغية الوصول إلى مؤشرات معتمدة، تدعم أهداف الدراسة، وفرضياتها فقد تم فحص البيانات، وتبويبها، وجدولتها ليسهل التعامل معها بواسطة الكمبيوتر، وتم استشارة متخصصين في الجوانب الإحصائية، ومعالجة البيانات لغرض اختبار أنموذج الدراسة وفرضياتها، حيث تم استخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لتحليل بيانات الاستبانة والحصول على مخرجات لجميع أسئلتها ومعرفة مدى موافقة أفراد عينة الدراسة على الأسئلة المختلفة:

- معامل **Cronbach Alpha** للتأكد من درجة ثبات المقياس المستخدم.
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من أجل معرفة الأهمية النسبية.

- تحليل الانحدار البسيط والمتعدد مع اختبار **F** باستخدام جدول تحليل التباين **ANOVA**.
- مستوى الأهمية، الذي تم تحديده طبقاً للمقياس الآتي:

$$\text{طول الفئة} = \frac{\text{الحد الأعلى للبديل} - \text{الحد الأدنى للبديل}}{\text{عدد المستويات}}$$

$$1.33 = \frac{4}{3} = \frac{1 - 5}{3}$$

وبذلك تكون الدرجة المنخفضة من 1 - أقل من 2.33

والدرجة المتوسطة من 2.33 - 3.66

والدرجة المرتفعة من 3.67 فأكثر.

(Berenson & Levine , 1992, p. 351)

(3-5)- صدق أداة الدراسة وثباتها :

(أ) الصدق الظاهري:

تطلب التحقق من الصدق الظاهري للمقياس الاستعانة بالمحكمين من أعضاء الهيئة التدريسية المنتمين إلى علوم الإدارة، بقصد الإفادة من خبرتهم في اختصاصاتهم، مما جعل المقياس أكثر دقة وموضوعية في القياس. وحرص الباحث على أن يُنجز ملء الاستبانة بحضوره لتوضيح أية فقرة قد يتطلب الأمر توضيحها، مما زاد في الاطمئنان إلى صحة النتائج التي تم التوصل إليها، وقد بلغ عدد المحكمين (9)، وبلغت نسبة الاستجابة الكلية (100%)، ينظر الملحق (1).

(ب) ثبات أداة الدراسة:

من أجل البرهنة على أن الاستبانة تقيس العوامل المراد قياسها، والتثبت من صدقها، قام الباحث بإجراء اختبار مدى الاتساق الداخلي لفقرات المقياس، حيث تم تقييم تماسك المقياس بحساب **Cronbach Alpha**. حيث أن أسلوب كرونباخ ألفا يعتمد على اتساق أداء الفرد من فقرة

إلى أخرى، وهو يشير إلى قوة الارتباط والتماسك بين فقرات المقياس، إضافة لذلك فإن معامل **Alpha** يزود بتقدير جيد للثبات. وللتحقق من ثبات أداة الدراسة بهذه الطريقة، طبقت معادلة **Cronbach Alpha** على درجات أفراد عينة الثبات. وعلى الرغم من عدم وجود قواعد قياسية بخصوص القيم المناسبة **Alpha** لكن من الناحية التطبيقية يعد ($\text{Alpha} \geq 0.60$) معقولاً في البحوث المتعلقة بالإدارة والعلوم الإنسانية. انظر الجدول (3 - 3).

الجدول (3 - 3)

معامل ثبات الاتساق الداخلي لأبعاد الاستبانة (كرونباخ ألفا)

الرقم	البعد	قيمة (ألفا) α
1	دور هيئة الرقابة الشرعية	78
2	أساليب التمويل المتبعة	84.5
3	الإطار العام للسياسة التمويلية	81.2
4	جودة الخدمات المدركة	93.9

وتدل معاملات الثبات هذه على تمتع الأداة بصورة عامة بمعامل ثبات عالٍ على قدرة الأداة على تحقيق أغراض الدراسة وفقاً لـ (Sekaran, 2003). حيث يتضح من الجدول (3 - 3) أن أعلى معامل ثبات أبعاد الاستبانة هو (93.9) ،حققه بعد جودة الخدمات المدركة، يليه مباشرة بعد أساليب التمويل المتبعة بقيمة (84.5). فيما يلاحظ أن أدنى قيمة للثبات لبعد دور هيئة الرقابة الشرعية بقيمة (78). وهو ما يشير إلى إمكانية ثبات النتائج التي يمكن أن تسفر عنها الاستبانة نتيجة تطبيقها.

الفصل الرابع

نتائج التحليل وإختبار الفرضيات

(4 - 1): المقدمة.

(4 - 2): التوزيع التكراري لإجابات عينة الدراسة عن أسئلة الدراسة.

(4 - 3): إختبار فرضيات الدراسة.

(4 - 1) - المقدمة:

يهدف هذا الفصل إلى عرض نتائج استخدام بعض الأساليب الإحصائية الوصفية التي أفرزتها الاستبانة، من خلال تحليل آراء أفراد عينة الدراسة حول متغيرات الدراسة المعتمدة، وتم استخدام جداول التوزيع التكراري والنسب المئوية والأوساط الحسابية لتقدير المستويات، والانحرافات المعيارية. وقد تم عرض النتائج عبر محورين رئيسين يغطيان متغيرات الدراسة، وفقاً للتالي:

(4 - 2) - التوزيع التكراري لإجابات عينة الدراسة عن أسئلة الدراسة:

السؤال الأول: ما هو دور هيئة الرقابة الشرعية في السياسة التمويلية؟

للإجابة عن هذا السؤال قام الباحث بتجزئته إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية:

السؤال الفرعي الأول: ما هي الأهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات

المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 1).

جدول (4 - 1): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	الأهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
-------	---	-----------------	-------------------	--------------------	---------------

مرتفعة	1	0.49	4.59	التأكد من الالتزام بالقواعد الشرعية	1
مرتفعة	2	0.55	4.41	الضبط الشرعي لأساليب السياسة التمويلية وتنفيذ متطلبات السياسة العامة للبنك	2
مرتفعة	3	0.65	4.39	القيام بالإفتاء ومتابعة تنفيذ ما يصدر من فتاوى و آراء شرعية تداركاً لأية أخطاء قد يقع فيها البنك أثناء التطبيق لوسائل الإستثمار	3
مرتفعة	4	0.54	4.37	التحقق من توافر عناصر الرقابة الشرعية والضبط الداخلي ووجود نظام فعال للمعلومات الشرعية	4
مرتفعة	5	0.60	4.34	حماية حقوق المساهمين وصيانتها من سوء الاستخدام غير الشرعي	5
مرتفعة	6	0.53	4.32	توفير الأمان لأموال المودعين المستثمرين وصيانتها من سوء الاستخدام غير الشرعي	6
مرتفعة	7	0.55	4.27	أبداء الملاحظات على أية جزئية من جزئيات عملية أوصيغة التمويل	7
مرتفعة		0.56	4.38	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 1) إلى إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بالاهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.27 - 4.59). فقد جاءت في المرتبة الأولى فقرة " التأكد من الالتزام بالقواعد الشرعية " بمتوسط حسابي بلغ (4.59) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.38)، وانحراف معياري بلغ (0.49)، فيما حصلت الفقرة " أبداء الملاحظات على أية جزئية من جزئيات عملية أوصيغة التمويل " على المرتبة السابعة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.27) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.38) وانحراف معياري (0.55). ويلاحظ أن اتجاهات عينة العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الأول وذلك بالنظر الى الإنحراف المعياري.

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية الاهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثاني: موقع هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي يعكس مدى

أهميتها واختصاصها، مما يترتب عليه أن يتوافر فيها عدد من الشروط والتي منها ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 2).

جدول (4 - 2): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	موقع هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	حق حضور اجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العامة للمساهمين في البنك دون حق التصويت.	4.49	0.59	1	مرتفعة
2	أن يتم إشراك الهيئة الشرعية للبنك بعملية التمويل منذ اللحظة الأولى وأخذ رأيها في صيغة التمويل	4.45	0.62	2	مرتفعة
3	حق الإطلاع على السجلات والدفاتر، وطلب كافة البيانات والإيضاحات اللازمة من الموظفين.	4.34	0.71	3	مرتفعة
4	أن يتضمن قانون البنك المركزي نصوصاً تعالج ضوابط اختيار هيئة الرقابة الشرعية وقواعده.	4.20	0.84	4	مرتفعة
5	أن يكون عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لا يقل عن ثلاثة أشخاص تتوافر فيهم كافة المقومات الشرعية والمصرفية والقانونية.	4.19	0.84	5	مرتفعة
6	تعيين مدقق شرعي داخلي يرتبط تنظيمياً برئيس مجلس الإدارة وبعيئة الرقابة الشرعية لمتابعة تطبيق القرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.	4.12	1.08	6	مرتفعة
7	أن يتم منح أعضاء هيئة الرقابة الشرعية صلاحيات تمكنهم من أداء مسؤولياتهم حسب الأصول.	4.08	0.72	7	مرتفعة
8	أن يتم تعيين هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العمومية تتبع هيئة الرقابة الشرعية وظيفياً وإدارياً للجمعية العامة.	3.99	0.86	8	مرتفعة
9	أن يتضمن قانون البنك المركزي نصوصاً تعالج ضوابط اختيار هيئة الرقابة الشرعية وقواعده.	3.98	0.81	9	مرتفعة
10	أن تشارك هيئة الرقابة الشرعية في إعداد دليل السياسة التمويلية.	3.80	1.01	10	مرتفعة
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام		4.16	0.81		مرتفعة

يشير الجدول رقم (4 - 2) إلى إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بموقع هيئة

الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي، يعكس مدى أهميتها واختصاصها مما يترتب عليه أن تتوافر

فيها عدد من الشروط ، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.49 - 3.80). فقد

جاءت في المرتبة الأولى فقرة " حق حضور اجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العامة للمساهمين في

البنك دون حق التصويت " بمتوسط حسابي بلغ (4.49) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ

(4.16)، وانحراف معياري بلغ (0.59)، فيما حصلت الفقرة " أن تشارك هيئة الرقابة الشرعية في

إعداد دليل السياسة التمويلية " على المرتبة العاشرة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.80) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.16) وانحراف معياري (1.01). يلاحظ أن اتجاهات عينة العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الثاني، ولكن يلاحظ أن الانحراف المعياري جاء كبيراً نحو الفقرة (4) ونحو الفقرة (8) والمتعلقين بتبعية الهيئة الشرعية للجمعية العامة وظيفياً وإدارياً ، وكذلك حضور الهيئة لإجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العامة دون حق التصويت. وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية موقع هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثالث: يواجه عمل هيئة الرقابة الشرعية بعض الصعوبات التي تعيق أعمالهم ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 3).

جدول (4 - 3): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	الصعوبات التي تعيق عمل هيئة الرقابة الشرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	عدم توفر التأهيل العلمي للعاملين في البنك للتجارب مع طبيعة العمل المصرفي للبنوك الإسلامية وخصوصيته	4.26	0.75	1	مرتفعة
2	عدم وجود دليل شرعي للمعاملات المالية في البنوك الإسلامية	4.20	0.67	2	مرتفعة
3	عدم اهتمام الإدارة العليا بتقارير هيئة الرقابة الشرعية.	4.12	0.80	3	مرتفعة
4	عدم توفر التأهيل العملي للعاملين في البنك للتجارب مع طبيعة العمل المصرفي للبنوك الإسلامية وخصوصيته	4.04	0.83	4	مرتفعة
5	عدم وضوح قنوات الاتصال اللازمة بين هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف وغيرها من دوائر الاستثمار	4.03	0.72	5	مرتفعة

مرتفعة	6	0.84	4.00	غياب التعاون والتنسيق بين هيئة الرقابة الشرعية والإدارة العليا للمصرف.	6
مرتفعة		0.77	4.11	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 3) إلى إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بالصعوبات التي تعيق عمل هيئة الرقابة الشرعية، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.26 - 4.00). و جاءت في المرتبة الأولى فقرة " عدم توافر التأهيل العلمي للعاملين في البنك للتجاوب مع طبيعة العمل المصرفي للبنوك الإسلامية وخصوصيته " بمتوسط حسابي بلغ (4.26) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.11)، وانحراف معياري بلغ (0.75)، فيما حصلت الفقرة " غياب التعاون والتنسيق بين هيئة الرقابة الشرعية والإدارة العليا للمصرف." على المرتبة السادسة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.00) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.11) وانحراف معياري (0.84).

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية الصعوبات التي تعيق عمل هيئة الرقابة الشرعية كان مرتفعاً.

يلاحظ من الجداول السابقة أن هناك تركيزاً على استجابة موافق بشدة وموافق، مما يشير إلى وجود أثر بين جودة أداء وسائل الإستثمار والإلتزام بمعايير الضوابط الشرعية، وأهمية الدور الذي يجب أن تلعبه الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية.

السؤال الثاني: ما مستوى أهمية العوامل المتعلقة بأهمية التمويل الإسلامي المتبعة؟ للإجابة عن هذا السؤال قام الباحث بتجزئته إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية:

السؤال الفرعي الأول: ما مستوى أهمية تنوع الأساليب التمويلية التالية في البنوك الإسلامية لتحقيق أهدافها على المدى الطويل الأجل؟

للإجابة عن هذا السؤال، استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 4).

جدول (4 - 4): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	أساليب التمويل الإسلامي المتبعة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	عقود المراجعة للأمر بالشراء	4.66	0.47	1	مرتفعة
2	عقود الإجارة	4.55	0.56	2	مرتفعة
3	عقود المشاركة	4.33	0.86	3	مرتفعة
4	عقود بيع الاستصناع	4.24	0.88	4	مرتفعة
5	عقود المضاربة	4.21	0.78	5	مرتفعة
6	عقود بيع الآجل	4.04	0.97	6	مرتفعة
7	عقود بيع السلم	3.75	1.11	7	مرتفعة
8	عقود أخرى (حدها من فضلك)	3.14	0.61	8	متوسطة
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام		4.12	0.78		مرتفعة

يشير الجدول رقم (4 - 4) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات العوامل المتعلقة بأساليب التمويل الإسلامي المتبعة. حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (3.14 - 4.66). فقد جاءت في المرتبة الأولى فقرة " عقود المراجعة للأمر بالشراء " بمتوسط حسابي بلغ (4.66) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.12)، وانحراف معياري بلغ (0.47)، فيما حصلت الفقرة " عقود أخرى " على المرتبة الثامنة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.14)، وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.12) وانحراف معياري (0.61). يلاحظ أن اتجاهات عينة العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الأول، ولكن الانحراف المعياري جاء كبيراً في الفقرة (3) المتعلقة بعقود السلم.

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية العوامل المتعلقة بأساليب التمويل الإسلامي المتبعة كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثاني: ما مستوى أهمية إدخال الأدوات التمويلية التالية في البنوك الإسلامية على شكل وثائق موحدة القيمة، تصدّر به هدف تجميع المدخرات لتمويل مشاريع معينة طويلة الأجل؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 5).

جدول (4 - 5): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	إدخال الأدوات التمويلية على شكل وثائق موحدة القيمة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	صكوك المشاركة	4.17	0.82	1	مرتفعة

مرتفعة	2	0.92	4.13	صكوك الإقراض (المضاربة)	2
مرتفعة	3	0.94	4.11	صكوك المراجعة	3
مرتفعة	4	1.02	4.03	صكوك الاستصناع	4
مرتفعة	5	1.01	3.89	صكوك المنافع	5
مرتفعة	6	0.88	3.84	صكوك الاستجلاب (التوريد)	6
مرتفعة	7	0.88	3.74	صكوك السلم	7
متوسطة	8	0.39	3.07	صكوك أخرى (حدها من فضلك)	8
مرتفعة		0.86	3.87	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 5) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات إدخال الأدوات التمويلية على شكل وثائق موحدة القيمة، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.17 - 3.07)، فقد جاءت في المرتبة الأولى فقرة " صكوك المشاركة " بمتوسط حسابي بلغ (4.17)، وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (3.87)، وانحراف معياري بلغ (0.82)، فيما حصلت الفقرة " صكوك أخرى " على المرتبة الثامنة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.07) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (3.87) وانحراف معياري (0.39)، يلاحظ أن اتجاهات عينة العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الثاني ولكن الانحراف المعياري جاء كبيراً في الفقرة (2) والمتعلقة بصكوك الإستصناع، وفقرة (7) والمتعلقة بصكوك المنافع.

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية إدخال الأدوات التمويلية على شكل وثائق موحدة القيمة كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثالث: ما مستوى أهمية التركيز على الأدوات التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات

المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 6).

جدول (4 - 6): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	التركيز على الأدوات التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	عقود المراجعة للأمر بالشراء	4.87	0.34	1	مرتفعة
2	عقود الإجارة	4.30	0.86	2	مرتفعة
3	عقود المضاربة	3.58	1.22	3	متوسطة
4	عقود المشاركة	3.45	1.41	4	متوسطة
5	عقود بيع الآجل	3.13	1.27	5	متوسطة
6	عقود بيع الاستصناع	3.08	1.05	6	متوسطة
7	عقود أخرى	3.02	0.41	7	متوسطة
8	عقود بيع السلم	2.72	1.28	8	متوسطة
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام		3.52	0.98		متوسطة

يشير الجدول رقم (4 - 6) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات التركيز على الأدوات

التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية. حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.87

- 2.72). و جاءت في المرتبة الأولى فقرة " عقود المراجعة للأمر بالشراء " بمتوسط حسابي بلغ

(4.87) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (3.52)، وانحراف معياري بلغ (0.34)، فيما

حصلت الفقرة " عقود بيع السلم " على المرتبة الثامنة والأخيرة بمتوسط حسابي (2.72) وهو أدنى

من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (3.52) وانحراف معياري (1.28). يلاحظ أن اتجاهات عينة

العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الثالث ما عدا الفقرة (3) جاء الإتجاه فيها سلبيا

حيث جاء المتوسط الحسابي لها أقل من (3) وهي المتعلقة بعقود الإستصناع ،وقد جاء مجموع

المتوسطات الحسابية (52، 3) لجميع الفقرات السابقة، ولكن الإنحراف المعياري جاء كبيرا في

كل الفقرات ماعدا الفقرة (1) والمتعلقة بعقود المراجعة للأمر بالشراء، وفقرة (8) المتعلقة بعقود

أخرى ، مما يشير إلى التركيز الشديد في البنوك الإسلامية الأردنية على عقود المراجعة للأمر

بالشراء.

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية التركيز على الأدوات التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية كان متوسطاً، وأن هناك تركيزاً على إجابة موافق بشدة وموافق، مما يشير إلى وجود أثر بين جودة أداء وسائل الإستثمار، ونجاح السياسة الإستثمارية بالتركيز على وسيلة أستثمارية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

السؤال الثالث: ما مستوى أهمية العوامل المتعلقة بالإطار العام للسياسة التمويلية؟

للإجابة عن هذا السؤال قام الباحث بتجزئته إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية:

السؤال الفرعي الاول: ما مستوى أهمية إجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 – 7)

جدول (4 – 7): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	إجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	وضع ضوابط للسيطرة على المخاطر التي ترافق العمليات التمويلية في البنوك الإسلامية.	4.34	0.54	1	مرتفعة
2	وضع ضوابط حدود قصوى للتركيز الائتماني للعميل الواحد ولذوي العلاقة.	4.34	0.59	2	مرتفعة
3	وضع ضوابط تتعلق بالاستثمار في الأسهم والمساهمة في رؤوس أموال الشركات.	4.30	0.73	3	مرتفعة
4	إضافة ضوابط أخرى تؤدي إلى تحقيق الاستجابة السريعة والأمانة للأنشطة المصرفية التمويلية	4.29	0.55	4	مرتفعة
5	تحديد آجال الدفع والاستحقاق الائتمانية.	4.29	0.65	5	مرتفعة
6	إجراء تعديل على حجم رأس المال المحدد قانونياً على البنوك الإسلامية بما يتوافق مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي في الأردن.	4.10	0.86	6	مرتفعة
7	وضع ضوابط لتمويل سلع وأنشطة معينة.	4.10	0.88	7	مرتفعة
8	وضع هوامش نقدية للعمليات التمويلية كالاتمادات والضمانات وتغييرها في ضوء الأهداف المطلوبة من عمليات التمويل	4.09	0.77	8	مرتفعة
9	وضع حدود قصوى أو سقف للتمويل على أوجه معينة من التمويل (أفراد، شركات).	4.07	0.70	9	مرتفعة

مرتفعة	10	0.63	3.97	إجراء تعديل على نسبة التوظيفات لما له من تأثير في زيادة النشاط المصرفي الإسلامي.	10
مرتفعة	11	0.94	3.79	وضع ضوابط للحظر من التوظيف في مجالات معينة محددة	11
مرتفعة	12	0.75	3.74	إجراء تعديل على نسبة التوظيفات الخارجية إلى إجمالي مصادر الأموال بالعملة الأجنبية لإنهاء العمل على تشجيع الاستثمار خارج الأردن.	12
متوسطة	13	1.04	3.66	إلغاء نسبة الاحتياطي الإلزامي المطبقة حالياً من قبل السلطات النقدية على البنوك الإسلامية لإنهاء تحد من نمو النشاط المصرفي الإسلامي في الأردن.	13
متوسطة	14	1.09	3.51	وضع ضوابط تتعلق بحظر التعامل في العقار بالشراء والبيع	14
مرتفعة		0.77	4.04	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 7) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات إجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (3.51 - 4.34). وجاءت في المرتبة الأولى الفقرات " وضع ضوابط للسيطرة على المخاطر التي ترافق العمليات التمويلية في البنوك الإسلامية ، وضع ضوابط حدود قصوى للتركيز الائتماني للعميل الواحد ولذوي العلاقة " بمتوسط حسابي بلغ (4.34)، وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.04)، وانحراف معياري بلغ (0.54 ؛ 0.59)، على التوالي. فيما حصلت الفقرة " وضع ضوابط تتعلق بحظر التعامل في العقار بالشراء والبيع " على المرتبة الحادية عشرة والأخيرة، بمتوسط حسابي (3.51) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.04) وانحراف معياري (1.09).

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية إجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثاني: ما مستوى أهمية وضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 8).

جدول (4 - 8): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	وضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	إلتزام المصارف الإسلامية بتوجيه التمويل والاستثمار في القطاعات الاقتصادية طبقاً لأولويات التنمية الاقتصادية	4.35	0.67	1	مرتفعة
2	يتم تحليل الفرص الجديدة لأي صيغة من صيغ التمويل من خلال عمليات دراسات جدوى رسمية لتحديد الأولويات	4.22	0.72	2	مرتفعة
3	تحديد آجال للتمويل والاستثمار للقطاعات الاقتصادية المستفيدة منها	4.09	0.76	3	مرتفعة
4	وضع حدود قصوى للتمويل لأي صيغة من صيغ التمويل على مستوى كل قطاع من القطاعات الاقتصادية	4.22	0.80	4	مرتفعة
5	يحدد المصرف نوع التسهيلات التمويلية الممنوحة لعملائه بناء على القطاعات الاقتصادية التي يعملون فيها	4.14	0.86	5	مرتفعة
6	يراعي توزيع التمويلات والاستثمارات المحلية اقتصادياً وجغرافياً	3.79	1.07	6	مرتفعة
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	4.13	0.81		مرتفعة

يشير الجدول رقم (4 - 8) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات وضع الضوابط

والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها.

حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.35 - 3.79)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة " إلتزام المصارف الإسلامية بتوجيه التمويل والاستثمار في القطاعات الاقتصادية طبقاً لأولويات التنمية الاقتصادية " بمتوسط حسابي بلغ (4.35) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.13)، وانحراف معياري بلغ (0.67). فيما حصلت الفقرة " يراعي توزيع التمويلات والاستثمارات المحلية اقتصادياً وجغرافياً " على المرتبة الخامسة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.79) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي البالغ (4.13) وانحراف معياري (1.07).

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية وضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها، كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الثالث: ما مستوى أهمية وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 9).

جدول (4 - 9): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	دراسة طلب التمويل المقدم من العميل والغرض من التمويل لتحديد أي صيغة من صيغ التمويل الأنسب للعميل .	4.61	0.49	1	مرتفعة
2	دراسة الوضع المالي للعميل من حيث الأملاك الشخصية وأملاك المنشأة وتحليل القوائم المالية لآخر سنتين.	4.57	0.56	2	مرتفعة
3	دراسة حجم تعامل العميل مع البنوك من حيث المخاطر المصرفية وحركة حسابه الجاري.	4.53	0.55	3	مرتفعة
4	دراسة مدى قدرة العميل على سداد الالتزامات المترتبة عليه تجاه الآخرين.	4.52	0.53	4	مرتفعة
5	دراسة نشاط العميل من حيث إدارته وخبرته و من حيث سوق الشراء وسوق البيع والمنافسة لتحديد صيغة التمويل الأنسب للعميل.	4.52	0.56	5	مرتفعة
6	دراسة مسموعات العميل الأدبية والدينية والتجارية.	4.52	0.56	5	مرتفعة
7	دراسة الضمانات المقدمة للبنك من حيث سهولة التسبيل لسداد التمويل.	4.47	0.53	6	مرتفعة

مرتفعة	7	0.85	4.36	دراسة الشكل القانوني للمنشأة ورأسمالها وأصحابها لتحديد صيغة التمويل الأنسب.	8
مرتفعة		0.58	4.51	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 9) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية. حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.36 - 4.61)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة "دراسة طلب التمويل المقدم من العميل والغرض من التمويل لتحديد أي صيغة من صيغ التمويل الأنسب للعميل" بمتوسط حسابي بلغ (4.61) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.51)، وانحراف معياري بلغ (0.49). في حين حصلت الفقرة "دراسة الشكل القانوني للمنشأة ورأسمالها وأصحابها لتحديد صيغة التمويل الأنسب" على المرتبة السادسة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.36)، وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.51) وانحراف معياري (0.85).

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية، كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الرابع: ما مستوى أهمية الضوابط في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 10).

جدول (4 - 10): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	الضوابط في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	يقوم المصرف بمتابعة الضمانات المقدمة من قبل العملاء وتحديث الأوراق الثبوتية المتعلقة بها بشكل دوري	4.54	0.71	1	مرتفعة
2	تحديد أنواع معينة يمكن قبولها كضمانات لتتناسب مع صيغة التمويل	4.50	0.53	2	مرتفعة
3	يحتفظ البنك بملفات دقيقة ومتكاملة تتضمن جميع المعلومات والبيانات التمويلية الخاصة بالضمانات	4.48	0.75	3	مرتفعة
4	التأكد من مدى سلامة الضمانات المقدمة من قبل العميل قبل منحه التمويل المطلوب	4.42	0.55	4	مرتفعة
5	ينظر البنك إلى الضمانات المقدمة من العميل على أنها مصدر احتياطي وليست مصدر رئيسي للسداد	4.36	0.72	5	مرتفعة
6	يعمل البنك على تجنب أو التقليل من منح التمويل بضمانات شخصية وذلك حسب صيغة التمويل	4.21	0.67	6	مرتفعة
7	يطلب البنك من العملاء تقديم ضمانات إضافية لتعزيز الضمانات الموجودة	3.89	0.91	7	مرتفعة
8	يتشدد البنك في طلب الضمانات عند منحه تمويل حتى من العملاء الموثوق بهم	3.82	0.81	8	مرتفعة
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام		4.28	0.71		مرتفعة

يشير الجدول رقم (4 - 10) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات الضوابط في دراسة

الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية. حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.54 -

3.82). فقد جاءت في المرتبة الأولى الفقرة "يقوم المصرف بمتابعة الضمانات المقدمة من قبل

العملاء وتحديث الأوراق الثبوتية المتعلقة بها بشكل دوري" بمتوسط حسابي بلغ (4.54) وهو أعلى

من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.28)، وانحراف معياري بلغ (0.71). فيما حصلت الفقرة "

يتشدد البنك في طلب الضمانات عند منحه تمويلاً حتى من العملاء الموثوق بهم" على المرتبة الثامنة

والأخيرة بمتوسط حسابي (3.82) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.28) وانحراف

معياري (0.81).

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية وجود الضوابط في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية كان مرتفعاً.

السؤال الفرعي الخامس: ما مستوى أهمية المعايير في تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي ؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 11).

جدول (4 - 11): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	معايير تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	يحدد مجلس الإدارة صلاحيات التمويل لكل من المدير العام ولجنة التسهيلات المنبثقة من مجلس الإدارة.	4.53	0.53	1	مرتفعة
2	يحدد المدير العام صلاحيات التمويل لمديري الفروع ولجان التمويل في الفروع.	4.38	0.87	2	مرتفعة
3	لا يجوز تفويض الصلاحيات التمويلية الممنوحة لشخص إلى شخص آخر	4.25	0.87	3	مرتفعة
4	أن لا يتم وضع محددات على عمليات التمويل مهما كانت صيغة التمويل	3.99	1.01	4	مرتفعة
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام		4.29	0.82		مرتفعة

يشير الجدول رقم (4 - 11) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات معايير تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي. حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (4.53 - 3.99)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة " يحدد مجلس الإدارة صلاحيات التمويل لكل من المدير العام ولجنة التسهيلات المنبثقة من مجلس الإدارة " بمتوسط حسابي بلغ (4.53) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (4.29)، وانحراف معياري بلغ (0.53). فيما حصلت الفقرة " أن لا يتم وضع محددات على عمليات التمويل مهما كانت صيغة التمويل " على المرتبة الرابعة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.99) وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي والبالغ (4.29) وانحراف معياري (1.01)، يلاحظ أن اتجاهات عينة العاملين إيجابية نحو الفقرات الواردة ضمن السؤال الخامس.

وبشكل عام يتبين أن مستوى أهمية معايير تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي كان مرتفعاً.

يلاحظ من الجداول أعلاه أن هناك تركيزاً على إجابة موافق بشدة وموافق، وهذا يشير إلى وجود أثر لزيادة جودة الأداء الإستثماري، على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.

السؤال الرابع: ما مستوى أهمية جودة الخدمات المدركة من قبل عملاء البنوك الإسلامي؟

للإجابة عن هذا السؤال استعان الباحث بكل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وأهمية الفقرة ومستوى الأهمية، كما هو موضح بالجدول (4 - 12).

جدول (4 - 12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	جودة الخدمات المدركة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
1	يعمل البنك الإسلامي الذي تتعامل معه وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.	4.04	0.70	1	مرتفعة
2	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه لا يدفع ولا يأخذ فوائد على المدخرات والقروض	4.01	0.73	2	مرتفعة
3	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر صيغا استثمارية متنوعة (مربحة/مضاربة/مشاركة ...)	3.84	0.72	3	مرتفعة
4	إن ساعات عمل البنك ملائمة لجميع فئات عملاء البنك	3.84	0.69	4	مرتفعة
5	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر استثمارات مشاركة بالأرباح	3.83	0.75	5	مرتفعة
6	المظهر العام البنك الإسلامي الذي تتعامل معه جذاباً	3.81	0.91	6	مرتفعة
7	يشعر عملاء البنك الإسلامي بالأمان في معاملاتهم مع البنك	3.71	0.91	7	مرتفعة
8	يتم وضع محددات ومعوقات على العمليات الاستثمارية في البنك الإسلامي الذي تتعامل معه	3.69	0.83	8	مرتفعة
9	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر منتجات وخدمات إسلامية متكاملة	3.69	0.86	9	مرتفعة

يتبع جدول (4 - 12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	جودة الخدمات المدركة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
10	عندما تعد إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بالقيام بعمل ما في وقت محدد فإنها تلتزم	3.64	0.85	10	متوسطة

متوسطة	11	0.98	3.62	بذلك يمتلك البنك الإسلامي الذي تتعامل معه أجهزة ومعدات حديثة	11
متوسطة	12	1.00	3.62	يتمتع موظفو البنك باللباقة والمجاملة عند تعاملهم مع عملاء البنك	12
متوسطة	13	1.05	3.61	إن سلوك موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يعطي انطباع الثقة لعملاء البنك	13
متوسطة	14	1.01	3.60	عندما يواجه عميل البنك الإسلامي مشكلة ما في القضايا الاستثمارية فإن موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يبدون اهتماماً صادقاً لحلها	14
متوسطة	15	0.90	3.57	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر قروضا بدون فوائد (القرض الحسن)	15
متوسطة	16	1.01	3.55	موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مستعدون وراغبون في تقديم المساعدة لعملاء البنك	16
متوسطة	17	0.84	3.53	تحرص إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه على أن تكون سجلات العملاء خالية من الأخطاء	17
متوسطة	18	0.88	3.53	يتمتع موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بخبرة ودراية كافية في العمليات الاستثمارية	18
متوسطة	19	0.81	3.48	هناك تحصيل بنات وتقييم ديالات على الصافي بغ الأثر استثمارية في البنك الإسلامي الذي تتعامل معه	19
متوسطة	20	0.92	3.48	تولي إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه عملاءها الإهتمام الشخصي	20
متوسطة	21	1.02	3.47	يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بإبلاغ عملاء البنك بشكل محدد عن الوقت المطلوب لإنجاز خدمة معينة	21
متوسطة	22	0.87	3.45	يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بتقديم الخدمات الاستثمارية بالمواعيد المتفق عليها وفق الأصول	22
متوسطة	23	0.91	3.45	يولي موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه عملاء البنك إهتماماً شخصياً	23
متوسطة	24	1.03	3.45	يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بتأدية الخدمات التي يقدمها البنك بالشكل الصحيح والمطلوب من أول مرة	24
متوسطة	25	1.02	3.43	موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مستعدون ومتحفزون لتقديم الخدمات لعملاء البنك بصورة فورية	25
متوسطة	26	0.74	3.40	عمليات الاستثمار يتم مراجعتها وتدقيقها من قبل الهيئة الشرعية في البنك	26
متوسطة	27	0.99	3.39	المواد المتعلقة بخدمات واستثمارات البنك الإسلامي الذي تتعامل معه جذابة ومغرية	27

يتبع جدول (4 - 12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية

الرقم	جودة الخدمات المدركة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية الفقرة	مستوى الأهمية
28	يملك موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه المعرفة التامة للإجابة على أسئلة واستفسارات عملاء البنك	3.33	0.96	28	متوسطة
29	لا يمنع انشغال موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بأعمالهم الداخلية في الاستجابة الفورية لطلبات العملاء	3.33	1.04	29	متوسطة
30	الصيغ الاستثمارية التي يوفرها البنك الإسلامي	3.23	0.89	30	متوسطة

متوسطة	31	1.02	2.98	الذي تتعامل معه متوافقة مع طبيعة السوق يتم تقديم الخدمة الاستثمارية وفق احتياجات العملاء	31
متوسطة	32	1.02	2.83	هناك إشراك للعملاء في الطريقة الأمثل لتطبيق الصيغ الاستثمارية	32
متوسطة	33	1.03	2.82	يتفهم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه الاحتياجات المحددة لعملائهم	33
متوسطة	34	1.05	2.78	يوضع البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مصلحة عملائه في مقدمة إهتماماته	34
متوسطة		0.91	3.50	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	

يشير الجدول رقم (4 - 12) إلى إجابات عينة الدراسة عن عبارات جودة الخدمات المدرجة.

حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير بين (2.78 - 4.04)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة " يعمل البنك الإسلامي الذي تتعامل معه وفق مبادئ الشريعة الإسلامية " بمتوسط حسابي بلغ (4.04) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام البالغ (3.50)، وانحراف معياري بلغ (0.70)، فيما حصلت الفقرة " يوضع البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مصلحة عملائه في مقدمة إهتماماته " على المرتبة السادسة والعشرين والأخيرة بمتوسط حسابي (2.78)، وهو أدنى من المتوسط الحسابي الكلي البالغ (3.50) وانحراف معياري (1.05)، يلاحظ أن اتجاهات العينة سلبية نحو الفقرات (7) والمتعلقة بتقديم الخدمة الاستثمارية وفق احتياجات العملاء ، والفقرة (12) المتعلقة بأن الصيغ الاستثمارية التي يوفرها البنك الإسلامي الذي تتعامل معه متوافقة مع طبيعة السوق، والفقرة (33) المتعلقة بأن البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يضع مصلحة عملائه في مقدمة إهتماماته، والفقرة (34) والمتعلقة

بتفهم موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه الاحتياجات المحددة لعملائهم، بينما اتجاهات العينة إيجابية نحو باقي الفقرات ، ونجد أن الانحراف المعياري جاء كبيرا في الفقرات (6-11-17-18-21-22-23-24-25-27-32-33-34).

يلاحظ من الجدول السابق أن هناك تركزا في إجابة موافق بشدة وموافق، حيث جاء المتوسط الحسابي (3,50) بشكل عام يتبين أن مستوى أهمية جودة الخدمات المدركة، كان متوسطاً.

(4 - 3) - اختبار فرضيات الدراسة:

عمل الباحث على اختبار فرضيات الدراسة ، و تركزت مهمة هذه الفقرة على اختبار مدى قبول أو رفض فرضيات الدراسة، من خلال استخدام تحليل الانحدار البسيط ، وذلك كما يلي:

الفرضية الرئيسية الأولى H_{01} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية ،في التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط للتحقق من الأثر بين جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية ،على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية ، وكما هو موضح في الجدول (4 - 13).

جدول (4 - 13)

نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط لأثر أداء وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية ،على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية

البيان	(R)	(R ²)	F المحسو	F الجدولية	معامل β	درجات DF	Sig* مستوى
--------	-----	-------------------	----------	------------	---------------	----------	------------

الدلالة	الحرية	الانحدار	بـ	التحديد		
	1					الأثر بين جودة أداء وسائل الاستثمار والإلتزام بمعايير الضوابط الشرعية
0.002	256	0.161	3.84	9.589	0.036	0.190
	257					

* تكون العلاقة دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح الجدول (4 - 13) أثر جودة وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية، إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود أثر ذو دالة إحصائية لجودة وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية، إذ بلغ معامل الارتباط R (0.190) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). أما معامل التحديد R^2 فقد بلغ (0.036)، أي أن ما قيمته (0.036) من التغيرات في الالتزام بمعايير الضوابط الشرعية ناتج عن التغير في جودة وسائل الاستثمار، كما بلغت قيمة درجة التأثير β (0.161)، وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بجودة وسائل الاستثمار يؤدي إلى زيادة في الاهتمام بالالتزام بمعايير الضوابط الشرعية بقيمة (0.161). ويؤكد معنوية هذه العلاقة قيمة F المحسوبة والتي بلغت (9.589) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع قيمة F الجدولية البالغة (3.84). وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية الرئيسة الأولى، وعليه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

الفرضية الرئيسة الثانية H_{02} :

وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، على التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.

الأداء
البنوك

الإسلامية الأردنية.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط للتحقق من أثر زيادة جودة الأداء الاستثماري لوسائل الاستثمار ،على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، وكما هو موضح في الجدول (4 – 14)

جدول (4 – 14)

نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط لأثر زيادة جودة الأداء الاستثماري لوسائل الاستثمار ،على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية

البيان	(R)	(R ²)	F المحسوبة	F الجدولية	β معامل الانحدار	DF درجات الحرية	Sig* مستوى الدلالة
الأثر بين زيادة جودة الأداء الاستثماري و زيادة مستوى الالتزام بضوابط تقييم وسائل الاستثمار	0.242	0.058	15.906	3.84	0.157	256	0.000
						257	

• تكون العلاقة دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح الجدول (4 – 14) أثر زيادة الأداء الاستثماري على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي أثراً ذا دالة إحصائية لزيادة الأداء الاستثماري في زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، إذ بلغ معامل الارتباط R (0.242) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). أما معامل التحديد R^2 فقد بلغ (0.058)، أي أن ما قيمته (0.058) من التغيرات في زيادة مستوى الالتزام بضوابط تقييم وسائل الاستثمار، ناتج عن التغير في زيادة الأداء الاستثماري، كما بلغت قيمة درجة التأثير β (0.157)، وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بزيادة الأداء الاستثماري، يؤدي إلى زيادة في الاهتمام بمستوى الالتزام بضوابط تقييم وسائل الاستثمار بقيمة (0.157). ويؤكد معنوية هذه العلاقة قيمة F المحسوبة والتي بلغت (15.906)، وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع قيمة F الجدولية

البالغة (3.84). وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية الرئيسية الثانية، وعليه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لزيادة جودة الأداء الاستثماري، على زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.

الفرضية الرئيسية الثالثة H_{03} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، في قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط للتحقق من أثر جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، في قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم، وكما هو موضح في الجدول (4 - 15)

جدول (4 - 15)

نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط للعلاقة بين مدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، على قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم

البيان	(R) الارتباط	(R ²) معامل التحديد	F المحسوبة	F الجدولية	β معامل الانحدار	DF درجات الحرية	Sig* مستوى الدلالة
الأثر بين جودة أداء وسائل الاستثمار	0.029	0.001	0.222	3.84	0.038	1	0.638

* تكون العلاقة دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح الجدول (4 – 15) أثر تقويم وسائل الاستثمار في قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم، إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي عدم وجود أثر ذي دالة إحصائية لتقويم وسائل الاستثمار على قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم، إذ بلغ معامل الارتباط R (0.029) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). أما معامل التحديد R^2 فقد بلغ (0.001)، أي أن ما قيمته (0.001) من التغيرات في تلبية حاجات العملاء ورغباتهم، ناتج عن التغير في تقويم وسائل الإستثمار، كما بلغت قيمة درجة التأثير β (0.038)، وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بتقويم وسائل الاستثمار يؤدي إلى زيادة في الاهتمام بتلبية حاجات العملاء ورغباتهم، بقيمة (0.038)، ويؤكد عدم معنوية هذه العلاقة قيمة F المحسوبة والتي بلغت (0.222)، وهي غير دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، بالمقارنة مع قيمة F الجدولية البالغة (3.84)، وهذا يؤكد صحة الفرضية الرئيسة الثالثة، التي تنص على:

عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، على قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم.

الفرضية الرئيسية الرابعة H_{04}

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط، للتحقق من أثر مدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً، كما هو موضح في الجدول (4 - 16).

جدول (4 - 16)

نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط لأثر مدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، على تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

البيان	(R)	(R ²)	F المحسوبة	F الجدولية	β معامل الانحدار	DF درجات الحرية	Sig* مستوى الدلالة
الأثر بين مدى جودة أداء البنوك على تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة وتقييم وسائل الاستثمار المطبقة	0.026	0.001	0.163	3.84	0.024	256	0.686
						257	

* تكون العلاقة دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح الجدول (4 - 16) أثر جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي، عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية بين قدرة البنوك

على ابتكار وسائل استثمارية جديدة في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة، إذ بلغ معامل الارتباط R

(0.026) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). أما معامل التحديد R^2 فقد بلغ (0.001)، أي أن ما قيمته (0.001) من التغيرات في تقويم وسائل الاستثمار المطبقة ناتج عن التغير في قدرة البنوك على ابتكار وسائل استثمارية جديدة، كما بلغت قيمة درجة التأثير β (0.024)، وهذا يعنى أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بابتكار وسائل استثمارية جديدة، يؤدي إلى زيادة في الاهتمام بتقويم وسائل الاستثمار المطبقة بقيمة (0.024)، ويؤكد عدم معنوية هذه العلاقة قيمة F المحسوبة والتي بلغت (0.163)، وهي غير دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع قيمة F الجدولية البالغة (3.84). وهذا يؤكد صحة الفرضية الرئيسة الرابعة، التي تنص على:

عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

الفرضية الرئيسة الخامسة: H_{05} :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط للتحقق من أثر لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة، وكما هو موضح في الجدول (4 - 17).

جدول (4 - 17)

نتائج اختبار تحليل الانحدار البسيط، لأثر جودة الأداء في زيادة التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة

البيان	(R)	(R ²)	F المحسوبة	F الجدولية	β معامل الانحدار	DF درجات الحرية	Sig* مستوى الدلالة
الأثرين جودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية ، عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة	0.548	0.301	109.985	3.84	0.469	256	0.000
						257	

* تكون العلاقة دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح الجدول (4 - 17) لأثر جودة الأداء في زيادة التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة، إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود أثر ذي دالة إحصائية لزيادة التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة ، إذ بلغ معامل الارتباط R (0.548) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). أما معامل التحديد R^2 فقد بلغ (0.301)، أي أن ما قيمته (0.301) من التغيرات في ازدياد مستوى الربحية ناتج عن التغير في زيادة التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، كما بلغت قيمة درجة التأثير β (0.469)، وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بالتركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، يؤدي إلى ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة بقيمة (0.469). ويؤكد معنوية هذه العلاقة قيمة F المحسوبة والتي بلغت (109.985) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع قيمة F الجدولية البالغة (3.84). وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية الرئيسية الخامسة، وعليه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

الفصل الخامس

الإستنتاجات والتوصيات

(5 - 1): المقدمة.

(5 - 2): الإستنتاجات.

(5 - 3): التوصيات.

(5 - 1) - المقدمة:

كُرس هذا الفصل الذي يعد نهاية الجهد المبذول في إعداد هذه الدراسة لعرض أهم الاستنتاجات المستندة مما تقدم من تحليل، وتفسير نظري، وتكوين فكري وتحقق عملي، وهو ما تختص به فقرة الاستنتاجات، وفي ضوء الاستنتاجات تأتي التوصيات وما يعتقد الباحث صواباً، ومن أجل الارتقاء الى هذه المقاصد، سيتألف هذا الفصل من فقرتين هما الاستنتاجات والتوصيات.

(5 - 2) - الإستنتاجات:

أثارت الدراسة جملة من التساؤلات وقدمت أيضاً فرضيات تعلقت بطبيعة العلاقة، بين جودة الأداء ووسائل الاستثمار، وتوصلت إلى عدة استنتاجات ساهمت في حل مشكلة الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها وفرضياتها، ويحاول الباحث هنا الإشارة إلى أبرز هذه الاستنتاجات:

1. أن مستوى أهمية الاهداف التي تسعى الرقابة الشرعية إلى تحقيقها، كان مرتفعاً.
2. كان مستوى أهمية موقع هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي مرتفعاً.
3. أظهرت النتائج أن مستوى أهمية الصعوبات التي تعيق عمل هيئة الرقابة الشرعية، كان مرتفعاً.
4. تبين أن مستوى أهمية العوامل المتعلقة بأساليب التمويل الإسلامي المتبعة، كان مرتفعاً.
5. مستوى أهمية إدخال الأدوات التمويلية على شكل وثائق موحدة القيمة، كان مرتفعاً.
6. كان مستوى أهمية التركيز على الأدوات التمويلية في البنوك الإسلامية الأردنية متوسطاً.
7. مستوى أهمية إجراء تعديلات على المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية، كان مرتفعاً.
8. مستوى أهمية وضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف السياسة التمويلية وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها، كان مرتفعاً.
9. مستوى أهمية وجود الضوابط والمقومات لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية، كان مرتفعاً.
10. مستوى أهمية وجود الضوابط في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية، كان مرتفعاً.
11. مستوى أهمية معايير تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرار التمويلي، كان مرتفعاً.
12. مستوى أهمية جودة الخدمات المدركة، كان متوسطاً.
13. وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، لجودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، في التزامها بمعايير الضوابط الشرعية.
14. وجود أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، لزيادة جودة الأداء الاستثماري، في زيادة مستوى التزامها بضوابط تقييم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية.
15. **عدم وجود** أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، لمدى جودة أداء وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية الأردنية، على قدرتها على تلبية حاجات العملاء ورغباتهم.

16. **عدم وجود** أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) لمدى جودة أداء البنوك الإسلامية الأردنية في تطبيق أو ابتكار وسائل استثمارية جديدة، في تقييم وسائل الاستثمار المطبقة حالياً.

17. **وجود** أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، لجودة الأداء في التركيز على وسيلة استثمارية دون البقية، عند ازدياد مستوى الربحية لهذه الوسيلة.

(5 – 3): التوصيات

وفقاً للنتائج التي تم التوصل إليها من الإطار النظري للدراسة، وكذلك النتائج التي تم

الحصول عليها من واقع التحليل الإحصائي للبيانات، تم الخروج بالتوصيات الآتية:

- 1- ضرورة قيام المصارف الإسلامية الأردنية، بإعداد دليل السياسة الاستثمارية لدعم عمليات التمويل في المصارف الإسلامية الأردنية .
- 2- ضرورة قيام المصارف الإسلامية الأردنية، بإعداد دليل شرعي لصيغ الاستثمار الإسلامي.
- 3- ضرورة قيام السلطات النقدية، بإعداد قواعد وضوابط اختيار هيئة الرقابة الشرعية لدى المصارف الإسلامية الأردنية.
- 4- ضرورة مشاركة هيئة الرقابة الشرعية، في إعداد دليل السياسة التمويلية لدى المصارف الإسلامية.
- 5- ضرورة تعيين مراقب شرعي مقيم، يرتبط تنظيمياً برئيس مجلس الإدارة، لمتابعة تطبيق القرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.

6- ضرورة حث المصارف الإسلامية الأردنية، على تنويع أساليب الإستثمار الإسلامي المتبعة في السياسة التمويلية ، ولا يقتصر على أسلوب عقد بيع المراجعة للأمر بالشراء، بل تشمل أسلوب المشاركة، والمضاربة ،والبيع الآجل ،والإجارة المنتهية بالتملك، و الاستصناع.

7- ضرورة قيام المصارف الإسلامية الأردنية، باستحداث أوعية ادخارية طويلة الآجل، تسمح لها بزيادة ودائعها، لتحقيق لها إمكانية القيام باستثمارات طويلة الآجل، تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية.

8- ضرورة مراعاة السلطات والصلاحيات ،في اتخاذ القرار الإستثماري عند إعداد السياسة الإستثمارية.

9- الاهتمام بتأهيل القيادات والعاملين في البنك بالخبرات الوظيفية الواعية ،وتوظيف ذوي الكفاءات في المصرفية الإسلامية، والملتزمين بالأحكام الشرعية الإسلامية، والعمل على رفع كفاءة العاملين بالمصارف الإسلامية الأردنية وتنمية مهاراتهم،على تطبيق وسائل الاستثمار.

10- تحسين الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية، ويكون هذا الأمر كالآتي:

_ توعية المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية بوسائل الاستثمار المختلفة.

_ اخذ وجهات نظر العملاء في تطوير الخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدمها البنوك الإسلامية الأردنية.

_ تفصيل الخدمة حسب نوعية العملاء، حيث تشكل الخصائص الديموغرافية للعملاء بشكل واضح يمكن من خلاله استهداف السوق وتجزئته وتوجيه الأنشطة التسويقية المناسبة لكل فئة.

_ ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية، في تطوير التكنولوجيا المستخدمة في تقديم الخدمات للعملاء.

_ ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية بالاستجابة السريعة وتلبية مطالب العملاء كعوامل تؤثر في جودة الخدمات المصرفية .

_ تكثيف الدراسات التي تعنى بمعرفة خصائص توجهات المجتمع الأردني، وخاصة الفئات التي يكون لديها ميل اكبر للتعامل مع البنوك الإسلامية، حيث أن هذا الاهتمام بهذا الجانب كفيل بالمساعدة في تصميم برامج مصرفية ملائمة لكل فئة من العملاء .

_ ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية الأردنية بالجوانب الملموسة للبنك، كالمباني الحديثة، والمكان المنظم المريح، مما له اثر كبير لدى العملاء عند تقويم جودة الخدمة .

11- العمل على إصدار مؤشرات قياسية عن الصناعة المصرفية الإسلامية الأردنية.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- 1- أبو دياب/سلمان (1996). اقتصاديات النقود والبنوك، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- 2- إرشيد، محمود عبد الكريم (٢٠٠١). الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، عمان ، دار النفائس.
- 3- الأمين/حسن (2000) المضاربة وتطبيقاتها الحديثة، جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك ، الإسلامي للتنمية.
- 4- بابكر/عثمان أحمد (2000). نظام حماية الودائع لدى المصارف الإسلامية، جدة منشورات المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامي للتنمية.

5- البعلي /عبد الحميد محمود (1990).أساسيات العمل المصرفي الإسلامي:الواقع

والآفاق،القاهرة.ب ن

6- البعلي /عبد الحميد محمود (2002) (أدوات الإستثمار في البنوك الإسلامية)الفروق بين

البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية كتاب منشور على الإنترنت.

7-التجاني /عبد القادر أحمد(2006).السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر: نظرة مالية

واستثمارية، الخرطوم: دار السداد.

8- جودة/ عبد المعطي (1996). إدارة الائتمان ، عمان، دار وائل للنشر.

9- الحسيني/فلاح حسن، والدوري/ مؤيد عبد الرحمن(2000). إدارة البنوك ،عمان-دار وائل

للنشر.

10- حمود/ سامي حسين (1996).الأدوات التمويلية الإسلامية للشركات المساهمة ،جدة :المعهد

الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.

11- الجمال /غريب (1398هـ).المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، جدة دار الشروق.

12- الحسيني/ فلاح حسن، الدوري/ مؤيد عبد الرحمن(2000). إدارة البنوك مدخل إستراتيجي

معاصر،عمان دار وائل للنشر.

13- حنفي/عبد الغفار،أبو قحف/عبد السلام (2000).إدارة البنوك وتطبيقاتها،بيروت، دار المعرفة

الجامعية.

14- ذّوابة/أشرف محمد (2004).صناديق الإستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق

،القاهرة، دار السلام.

15- رمضان / زياد (1998). مبادئ الاستثمار (الحقيقي والمالي)، عمان، دار وائل للنشر .

16- الساهي/ شوقي عبده(1984).المال وطرق استثماره في الإسلام، القاهرة، مصر ب ن.

- 17-السرطاوي/ فؤاد (1999). التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، عمان، دار المسيرة.
- 18- سمحان/ حسن محمد(2000).العمليات المصرفية الإسلامية (المفهوم والمحاسبة)، الزرقاء، الأردن مكتبة الإسكندراني.
- 19- السيسي/صلاح الدين حسن (1998).نظم المحاسبة و الرقابة و تقييم الأداء في المصارف و المؤسسات المالية)، بيروت، دار الوسام للطباعة والنشر.
- 20- سلام / عماد صالح (2004). البنوك العربية والكفاءة الإستثمارية، بيروت ،منشورات إتحاد المصارف العربية.
- 21- سويلم /محمد (2002). ادارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية (مدخل مقارنة)، القاهرة دار الهاني.
- 22- شابرا/ محمد عمر(1990). نحو نظام نقدي عادل،القاهرة ،مطبوعات المعهد العالمي للفكر الإسلامي،عمان، ودار البشير.
- 23- شابرا /محمد عمر ،أحمد /حبيب(2006). الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية)،جدة المعهد الإسلامي لبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
- 24- شبير/محمد عثمان(2007).المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، عمان دار النفائس.
- 25- الشرع/مجيد(2003).المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية،عمان، دار وائل للنشر.
- 26- شيخون/ محمد(2002). المصارف الإسلامية، عمان ،دار وائل للنشر.
- 27- شيحة/مصطفى رشدي(1999).النقود والمصارف والائتمان،الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة.

28- صوان/محمود حسن(٢٠٠١). أساسيات العمل المصرفي، دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق

بالمفتاوى الشرعية، عمان دار وائل للطباعة والنشر.

29- صيام/ أحمد زكريا(1997).مبادئ الاستثمار، عمان، دار المناهج.

30- طایل /مصطفى كمال(1999).القرار الإستثماري في البنوك الإسلامية، القاهرة طابع

غباشي.

31- طراد/إسماعيل، وعبّاد/جمعة(2004).التشريعات المالية والمصرفية في الأردن،،عمان دار

وائل

32- عبادة / إبراهيم عبدالحليم(2008).مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، عمان ،دار النفائس.

33- عبد الحليم/عبد الحليم محمد(2004).أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة"،

القاهرة، مركز صالح كامل، جامعة الأزهر.

34- العزيزي / "محمد رامز "عبد الفتاح(2008).مشروع إناء بنك إسلامي لا يقوم على الحيل

الربوية والمخالفات الشرعية، ب ن.

35- الغريب/ ناصر(1996). الرقابة على المصارف الإسلامية، القاهرة المعهد العالمي للفكر

الإسلامي.

36- الغريب/ ناصر(2000).أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، القاهرة ،مطابع المنار

العربي.

37- الغريب/ناصر(2001).الرقابة المصرفية في المصارف الإسلامية، القاهرة ، المعهد العالمي

للفكر الإسلامي.

38 - قنطقجي/سامر مظهر (2003). معيار قياس أداء العملات المالية بديلا عن مؤشر الفائدة،

دمشق، مؤسسة الرسالة ناشرون.

39- قنطقجي/سامر، آغا/ إبراهيم محمود (2009). صندوق القرض الحسن، دمشق، شعاع للنشر

والعلوم.

40- الكرخي/ عبد المجيد (2007). تقويم الأداء باستخدام النسب المالية، عمان، دار المنهاج.

41- المالقي/عائشة الشرقاوي (2000). البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق،

القاهرة المركز الثقافي العربي .

42- مجيد/ ضياء، (1997). البنوك الإسلامية، الإسكندرية، مصر. ب ن

43- المصري/ عبد السميع (1972). نظرية الإسلام الاقتصادية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.

44- المغربي/ عبد الحميد عبد الفتاح (٢٠٠٤). الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، جدة

،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية .

45- ملحم/أحمد سالم (1989). بيع المراجعة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، عمان: مكتبة

الرسالة.

46- النجار/أحمد (1979). منهج الصحوة الإسلامية، بنوك بلا فوائد، الإتحاد الدولي للبنوك

الإسلامية، ب م

47- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (2004). معايير المحاسبة والمراجعة

للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، ب ن.

48- هندي/ منير إبراهيم (1996) الأوراق المالية وأسواق رأس المال، الإسكندرية دار المعارف

ب.ت.

49- هندي/منير إبراهيم(2000). إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، القاهرة، المكتب العربي الحديث.

50- الهواري / سيد (١٩٩٦). الاستثمار والتمويل في المشاركة في البنوك الإسلامية، القاهرة، مصر. ب ن

51- نجيب/حسين علي ، الرفاعي /غالب عوض(2006). تحليل ونمذجة البيانات باستخدام الحاسوب،بيروت، الأهلية للنشر والتوزيع.

52- الهيتي، عبد الرزاق رحيم(1998). المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، عمان، ب ن

53- الوطيان (2000). البنوك الإسلامية ، مكتبة الفلاح ،عمان.

ثانيا: الرسائل الجامعية

54- أبو محميد /موسى عمر مبارك (2008).مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، أطروحة دكتوراه - الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية/عمان .

55- الخالدي /أيمن فتحي فضل (٢٠٠٦).قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين(من وجهة نظر العملاء)، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلب الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال - الجامعة الإسلامية-غزة

56-درغال / رشيد(2007).دور المصارف في تعبئة الموارد المالية للتنمية دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية،مذكرة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي،جامعة الحاج لخضر،الجزائر.

57- شيخ عثمان/ عمر محمد فهد (2009).إدارة الموجودات / المطلوبات لدى المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه قدمت هذه

الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على شهادة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية تخصص مصارف /الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية -دمشق -الجمهورية العربية السورية.

58- العماوي/ إسماعيل عبد السلام(2003).المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية-دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

ثالثاً: الدراسات

59- أبو عبيد/أحمد (2005).المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، بحث منشور على الإنترنت www.kantakji.com.

60- إصلاحي/ عبد العظيم (2002).تساؤلات حول تصفية عقد المضاربة في البنوك الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي/ كلية الاقتصاد والإدارة /جامعة الملك عبدالعزيز.

61- البدور/ راضي(٢٠٠١).صيغ التمويل الإسلامي،مجلة الدراسات المالية والمصرفية،مجلد رقم ٩، العدد ٢ ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،عمان.

62- البلتاجي /محمد(2005).نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية: المربحة ، المضاربة ، المشاركة،الندوة الدولية (نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية (دولة الإمارات العربية المتحدة -دبي 3-5 سبتمبر 2005بحث منشور على الإنترنت www.kantakji.com.

63-خوجة /عز الدين(2008).أدوات الاستثمار الإسلامي، ندوة دلة البركة.

64-خوجة/ عز الدين(2004).المخاطر والتحديات والرؤيا المستقبلية للصيرفة الإسلامية، ندوة المخاطر في الخدمات المصرفية الإسلامية، المعهد المصرفي، الرياض، 24-25 مارس 2004 م.

65- الشرع/مجيد (2007). تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الأردنية، دراسة منشورة على الإنترنت www.kantakji.com.

66- الطالب/صلاح عبد الرحمن مصطفى(2006). قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية (دراسة تحليلية ميدانية)، بحث منشور على الإنترنت www.kantakji.com.

67- الطراد /إسماعيل إبراهيم(2004). علاقة المصارف الإسلامية في الأردن بالبنك المركزي الأردني، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي الذي تنظمه كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى - مكة المكرمة.

68- عباد/جمعة محمود(2006). علاقة البنك المركزي الأردني بالبنوك الإسلامية في الأردن، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية _سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (2) 2006.

69- عفيفي/صديق محمد(2004). تطوير الإدارة لجذب الاستثمار نماذج ومقترحات عملية، مؤتمر الاستثمار والتمويل: تطوير الإدارة العربية لجذب الاستثمار/شرم الشيخ 2004 المنظمة العربية للتنمية الإدارية-جامعة الدول العربية

70- العماري /حسن سالم(2005). المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية.

71- قنطجني/ سامر مظهر(2008). المصارف الإسلامية وآليات عملها، بحث منشور على الإنترنت www.kantakji.com.

72- المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في مملكة البحرين في 17-18 شوال 1426هـ الموافق 19-20 نوفمبر 2005م. بعنوان: (أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعياً) إعداد: دار المراجعة الشرعية.

73- المرطان/ 2002 تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي : النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية - المؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى - السعودية .

74- نصار / أحمد محمد محمود (٢٠٠٧). التكيف الفقهي للعقود المالية المستجدة وتطبيقاتها على نماذج التمويل الإسلامية المعاصرة، البنك الإسلامي الأردني، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي م ٢٠ ع ٢، ص: ٣ - ٤٦ - منشور على الإنترنت www.kantakji.com

رابعاً: التقارير

75- التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني 2004-2008.

76- التقارير السنوية للبنك العربي الإسلامي الدولي 2004-2008 .

77- البنك المركزي الأردني - مجموعة التشريعات المصرفية، دائرة الأبحاث والدراسات، بدون تاريخ

78- التقرير السنوي للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية 2008.

خامساً : المواقع الإلكترونية:

1. www.jordanislamicbank.com
2. www.iiabank.com
3. www.cbj.gov.jo.com
4. www.kantakji.com
5. islamiccenter.kaau.edu.sa
6. www.kfcris.com
7. www.islamicfi.com
8. www.irti.org
9. www.aaoifi.com

10. www.ifsb.org
11. <http://www.cibafi.org/>
12. www.irti.org
13. <http://www.iifef.org/>
14. www.islamicfinanceonline.com
15. <http://www.iaie.net/>
16. alittihad.website@admedia.ae

سادسا:المراجع الأجنبية

Berenson, M. And Levine, D. (1992), **Basic Business statistics- concepts and applications**, New Jersey: Prentice Hall

قائمة الملاحق

أولاً: قائمة بأسماء المحكمين
ثانياً: أداة الدراسة (الاستبانة)

ملحق (١) قائمة بأسماء المحكمين

1. أ.د محمد النعيمي (جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا).
2. أ.د نجم العزاوي (جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا).
3. أ.د نضال الحوامدة (جامعة مؤتة).
4. أ.د قاسم الحموري (جامعة اليرموك).
5. د.مدحت الطراونة (جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا).
6. يعقوب سليمان (جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا).
7. د.محمود نور (جامعة الإسراء).

8. د. عدنان النعيمي (جامعة الإسرائ). .

9. أ. موسى شحادة (مدير عام البنك الإسلامي الأردني) .

ملحق (2) أداة الدراسة (الاستبانة)

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الشرق الأوسط

للدراسات العليا

كلية الأعمال

برنامج ماجستير إدارة الأعمال

أخي الكريم أختي الكريمة.....

"السلام عليكم ورحمة الله وبركاته"

إستبانة حول قياس جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية الأردنية

يسعى الباحث في هذه الاستبانة إلى قياس جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية من وجهة نظر العملاء من خلال تعاملهم مع المصارف الإسلامية الأردنية ، وذلك كبحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في إدارة الأعمال، علما بان كافة المعلومات التي سيتم الحصول عليها ستستخدم لغرض البحث العلمي فقط وسيتم التعامل معها بسرية تامة.

الجزء الأول :-البيانات الشخصية

١. اسم البنك: ☐ الإسلامي الأردني ☐ العربي الإسلامي
٢. الجنس: ☐ ذكر ☐ أنثى
٣. العمر: ☐ من ١٨ - 29 ☐ من ٣٠ - 39 ☐ من ٤٠ - 49 ☐ من ٥٠ - 59 ☐ 60 فأكثر
٤. الحالة الاجتماعية: ☐ أعزب ☐ متزوج ☐ أخرى
٥. المؤهل العلمي ☐ أقل من ثانوية عامة ☐ ثانوية عامة ☐ دبلوم ☐ بكالوريوس ☐ ماجستير ☐ دكتوراه
٦. المهنة : ☐ تاجر ☐ موظف قطاع خا ☐ موظف حكومي ☐ موظف وكالة أخرى ☐ أعمال حرة
٧. عدد سنوات التعامل مع البنك:
- ☐ أقل من سنة ☐ من 1 - 2 سنة ☐ من 3 - 4 س ☐ من 5 - 6 سنة
- ☐
- ☐

أكثر من 8 سنوات

من 7- 8 سنة

٨. الدخل (دينار أردني) في الشهر:

أقل من 250 ☐ من 250 أقل من 500 ☐ من 500 إلى أقل من ☐

750

من 750 - أقل من 1000 ☐ أكثر من 1000 ☐

الجزء الثاني: قياس جودة الخدمات الفعلية المدركة من قبل عملاء البنك الإسلامي

أخي الكريم أختي الكريمة:

بناءً على تعاملك مع البنك الإسلامي أرجو أن تشير إلي مدى موافقتك علي توافر المميزات في العبارات التالية الموضحة في الجدول التالي ، في الخدمات التي يقدمها البنك في المكان المناسب أمام كل عبارة، وذلك بوضع علامة X

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق بشدة
1.	يعمل البنك الإسلامي الذي تتعامل معه وفق مبادئ الشريعة الإسلامية					
2.	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه لا يدفع ولا يأخذ فوائد على المدخرات والقروض					
3.	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر منتجات وخدمات إسلامية متكاملة					
4.	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر قروضا بدون فوائد (القرض الحسن)					
5.	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر استثمارات مشاركة بالأرباح					
6.	البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يوفر صيغا استثمارية متنوعة (مراوحة/مضاربة/مشاركة ...)					
7.	يتم تقديم الخدمة الاستثمارية وفق احتياجات العملاء					
8.	عمليات الاستثمار يتم مراجعتها وتدقيقها من قبل الهيئة الشرعية في البنك					
9.	يتم وضع محددات ومعوقات على العمليات الاستثمارية في البنك الإسلامي الذي تتعامل معه					
10.	هناك تحسينات وتعديلات على الصيغ الاستثمارية في البنك الإسلامي الذي تتعامل معه					
11.	الصيغ الاستثمارية التي يوفرها البنك الإسلامي الذي تتعامل معه متوافقة مع طبيعة السوق					
12.	هناك إشراك للعملاء في الطريقة الأمثل لتطبيق الصيغ الاستثمارية					
13.	يملك البنك الإسلامي الذي تتعامل معه أجهزة ومعدات حديثة					
14.	المظهر العام البنك الإسلامي الذي تتعامل معه جذاب					
15.	يتمتع موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بخبرة ودراسة كافية في العمليات الاستثمارية					
16.	المواد المتعلقة بخدمات واستثمارات البنك الإسلامي					

				الذي تتعامل معه جذابة ومغرية	
				عندما تعد إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بالقيام بعمل ما في وقت محدد فإنها تلتزم بذلك	17.
				عندما يواجه عميل البنك الإسلامي مشكلة ما في القضايا الاستثمارية فإن موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يبدون اهتماما صادقا لحلها	18.
				يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بتأدية الخدمات التي يقدمها البنك بالشكل الصحيح المطلوب من أول مرة	19.
				يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بتقديم الخدمات الاستثمارية بالمواعيد المتفق عليها وفق الأصول	20.
				تحرص إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه على أن تكون سجلات العملاء خالية من الأخطاء	21.
				يقوم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بإبلاغ عملاء البنك بشكل محدد عن الوقت المطلوب لإنجاز خدمة معينة	22.
				موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مستعدون ومتحفزون لتقديم الخدمات لعملاء البنك بصورة فورية	23.
				موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مستعدون وراغبون في تقديم المساعدة لعملاء البنك	24.
				لا يمنع انشغال موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه بأعمالهم الداخلية في الاستجابة الفورية لطلبات العملاء	25.
				إن سلوك موظفي البنك الإسلامي الذي تتعامل معه يعطي انطباع الثقة لدى عملاء البنك	26.
				يشعر عملاء البنك الإسلامي بالأمان في معاملاتهم مع البنك	27.
				يتمتع موظفو البنك باللباقة والمجاملة عند تعاملهم مع عملاء البنك	28.
				يمتلك موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه المعرفة التامة للإجابة على أسئلة واستفسارات عملاء البنك	29.
				تولي إدارة البنك الإسلامي الذي تتعامل معه عملاءها الاهتمام الشخصي	30.
				إن ساعات عمل البنك ملائمة لجميع فئات عملاء البنك	31.
				يولي موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه عملاء البنك اهتماما شخسيا	32.
				يضع البنك الإسلامي الذي تتعامل معه مصلحة عملائه في مقدمة اهتماماته	33.
				يتفهم موظفو البنك الإسلامي الذي تتعامل معه الاحتياجات المحددة لعملائهم	34.

الرجاء إذا كان لديك اقتراح أو رأي تشاركنا به فأكتبه هنا

.....

.....

.....

ملحق (3) أداة الدراسة (الاستبانة)

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الشرق الأوسط

للدراستات العليا

كلية العلوم الإدارية والمالية

برنامج ماجستير إدارة الأعمال

عطوفة السيد مدير..... المحترم

عطوفة السيد رئيس قسم..... المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...وبعد

الموضوع: استبانة

حول: تقييم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية

نضع بين أيديكم هذه الاستبانة، آمليين أن تمنحونا جزءاً من وقتكم الثمين ، ونشكر لكم حسن التعاون ابتداءً، وكلنا ثقة باهتمامكم بدقة الإجابة وموضوعيتها حول جميع الفقرات الواردة فيها .

يسعى الباحث في هذه الاستبانة لوضع إطار مقترح لتقييم وسائل الإستثمار في البنوك الإسلامية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية ، وذلك كبحث أكاديمي تكميلي لنيل درجة الماجستير في إدارة الأعمال (التمويل والإستثمار)، حيث نؤمن بأنكم خير مصدر للوصول للمعلومات المطلوبة فأنتم أهل خبرة واختصاص ، ونعهد بكم الإهتمام والاستعداد الدائمين، لمؤازرة الأبحاث العلمية التي تخدم مجتمعنا، علماً بأن كافة المعلومات التي سيتم الحصول عليها ، ستكون سرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي.

شاكرين حسن تعاونكم معنا

أولاً: البيانات التعريفية:

يرجى التفضل بوضع إشارة (x) بمحاذاة الإجابة المناسبة من المفردات الآتية:

1	الجنس	☐ ذكر	☐ أنثى				
2	العمر	☐ 20 - 29	☐ 30 - 39	☐ 40 - 49	☐ 50 - 59	☐ 60 فأكثر	
3	المستوى العلمي	☐ ثانوية عامة	☐ دبلوم كلية مجتمع	☐ بكالوريوس	☐ دبلوم عالي	☐ ماجستير	☐ دكتوراه
4	التخصص	☐ محاسبة	☐ إدارة أعمال	☐ مالية ومصرفية	☐ مصارف إسلامية	☐ تسويق	☐ أخرى حددها من فضلك
5	مدة العمل في البنك الحالي	☐ 1-4	☐ 5-9	☐ 10-14	☐ 15-19	☐ 20 فأكثر	
6	مدة الخبرات في المؤسسات التي عملت بها سابقاً	☐ أقل من سنة	☐ 1-4	☐ 5-9	☐ 10-14	☐ 15-19	☐ 20 فأكثر
7	الموقع الوظيفي	☐ مدير عام	☐ مساعد مدير عام	☐ مدير دائرة	☐ مدير فرع	☐ رئيس قسم	☐ أخرى

ثانياً/العوامل المتعلقة بدور هيئة الرقابة الشرعية في السياسة التمويلية

السؤال الأول: تهدف الرقابة الشرعية الى تحقيق الأهداف التالية :

ع	الأهداف	موافق بشدة	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق بشدة
1.	التأكد من الالتزام بالقواعد الشرعية.					
2.	التحقق من توافر عناصر الرقابة الشرعية والضبط الداخلي ووجود نظام فعال للمعلومات الشرعية					
3.	توفير الأمان لأموال المودعين المبتدئين وصيانتها من سوء الاستخدام غير الشرعي..					
4.	حماية حقوق المساهمين وصيانتها من سوء الاستخدام غير الشرعي.					

5.	الضبط الشرعي لأساليب السياسة التمويلية وتنفيذ متطلبات السياسة العامة للبنك.				
6.	القيام بالإفتاء ومتابعة تنفيذ ما يصدر من فتاوى و آراء شرعية تداركاً لأية أخطاء قد يقع فيها البنك أثناء التطبيق لوسائل الإستثمار.				
7.	أبداء الملاحظات على أية جزئية من جزئيات عملية أوصيعة التمويل				

السؤال الثاني: إن موقع هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي يعكس مدى أهميتها واختصاصها مما يترتب عليه أن تتوافر فيها عدد من الشروط والتي منها:

ع	الشروط	موافق بشدة	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	أن يتضمن قانون البنك المركزي نصوصاً تعالج ضوابط اختيار هيئة الرقابة الشرعية وقواعده.					
2	أن يكون عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لا يقل عن ثلاثة أشخاص تتوافر فيهم كافة المقومات الشرعية والمصرفية والقانونية.					
3	أن يتم تعيين هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العمومية					
4	تتبع هيئة الرقابة الشرعية وظيفياً وإدارياً للجمعية العامة.					
5	أن تشارك هيئة الرقابة الشرعية في إعداد دليل السياسة التمويلية.					
6	أن يتم منح أعضاء هيئة الرقابة الشرعية صلاحيات تمكنهم من أداء مسؤولياتهم حسب الأصول.					
7	حق الإطلاع على السجلات والدفاتر، وطلب كافة البيانات والإيضاحات اللازمة من الموظفين.					
8	حق حضور اجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العامة للمساهمين في البنك دون حق التصويت.					
9	تعيين مدقق شرعي داخلي يرتبط تنظيمياً برئيس مجلس الإدارة وبهيئة الرقابة الشرعية لمتابعة تطبيق القرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.					
10	أن يتم إشراك الهيئة الشرعية للبنك بعملية التمويل منذ اللحظة الأولى وأخذ رأيها في صيغة التمويل.					

السؤال الثالث: يواجه عمل هيئة الرقابة الشرعية بعض الصعوبات التي تعيق أعمالهم والتي منها:

ع	المشكلات	مهمة جداً	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	عدم وجود دليل شرعي للمعاملات المالية في البنوك الإسلامية					
2	عدم اهتمام الإدارة العليا بتقارير هيئة الرقابة الشرعية.					

3	غياب التعاون والتنسيق بين هيئة الرقابة الشرعية والإدارة العليا للمصرف.				
4	عدم توافر التأهيل العلمي للعاملين في البنك للتجارب مع طبيعة العمل المصرفي للبنوك الإسلامية وخصوصيته				
5	عدم توفر التأهيل العلمي للعاملين في البنك للتجارب مع طبيعة العمل المصرفي للبنوك الإسلامية وخصوصيته				
6	عدم وضوح قنوات الاتصال اللازمة بين هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف وغيرها من دوائر الاستثمار				

ثالثاً/العوامل المتعلقة بأساليب التمويل الإسلامي المتبعة:

السؤال الأول: ما مدى أهمية تنوع الأساليب التمويلية التالية في البنوك الإسلامية لتحقيق أهدافها على المدى طويل الأجل ؟

ع	الأساليب	مهمة جداً	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	عقود المرابحة للأمر بالشراء					
2	عقود بيع الاستصناع					
3	عقود بيع السلم					
4	عقود بيع الأجل					
5	عقود الإجارة					
6	عقود المضاربة					
7	عقود المشاركة					
8	عقود أخرى (حددها من فضلك)					

السؤال الثاني: ما رأيك في إدخال الأدوات التمويلية التالية في البنوك الإسلامية على شكل وثائق موحدة القيمة تصدر بهدف تجميع المدخرات لتمويل مشاريع معينة طويلة الأجل ؟

ع	الأدوات التمويلية	موافق بشدة	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	صكوك المرابحة					
2	صكوك الاستصناع					
3	صكوك السلم					
4	صكوك الاستجلاب (التوريد)					
5	صكوك المشاركة					
6	صكوك الإقراض (المضاربة)					
7	صكوك المنافع					
8	صكوك أخرى (حددها من فضلك)					

السؤال الثالث : ماهي برأيك الأدوات التمويلية الأكثر تركيزا عليها في البنوك الإسلامية الأردنية؟

ع	الأداة التمويلية	تركيز عال جدا	تركيز عال	تركيز متأكد	تركيز محدود	لا يوجد تركيز
1	عقود المراجعة للأمر بالشراء					
2	عقود بيع الاستصناع					
3	عقود بيع السلم					
4	عقود بيع الأجل					
5	عقود الإجارة					
6	عقود المضاربة					
7	عقود المشاركة					
8	عقود أخرى					

رابعاً /العوامل المتعلقة بالإطار العام للسياسة التمويلية

السؤال الأول:تحدد التشريعات المصرفية العديد من المعايير الكمية للرقابة على منح التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية، ماهو رأيكم في إجراء تعديلات على هذه المعايير، لتكون ملائمة للأنشطة التمويلية المختلفة التي تقوم بها البنوك الإسلامية ؟

ع	التعديلات المقترحة	موافق بشدة	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	إجراء تعديل على حجم رأس المال المحدد قانونياً على البنوك الإسلامية بما يتوافق مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي في الأردن.					
2	إلغاء نسبة الاحتياطي الإلزامي المطبقة حالياً من قبل السلطات النقدية على البنوك الإسلامية لإنهاء تحد من نمو النشاط المصرفي الإسلامي في الأردن.					
3	إجراء تعديل على نسبة التوظيفات لما له من تأثير في زيادة النشاط المصرفي الإسلامي.					
4	إجراء تعديل على نسبة التوظيفات الخارجية إلى إجمالي مصادر الأموال بالعملة الأجنبية لإنهاء تعمل على تشجيع الاستثمار خارج الأردن.					
5	وضع حدود قصوى أو سقف للتمويل على أوجه معينة من التمويل (أفراد، شركات).					
6	وضع ضوابط للسيطرة على المخاطر التي ترافق العمليات التمويلية في البنوك الإسلامية.					
7	إضافة ضوابط أخرى تؤدي إلى تحقيق الاستجابة السريعة والامانة للأنشطة المصرفية التمويلية					
8	تحديد آجال الدفع والاستحقاق الائتمانية.					
9	وضع ضوابط حدود قصوى للتركيز الائتماني للعميل الواحد ولذوي العلاقة.					

10	وضع ضوابط تتعلق بالاستثمار في الأسهم والمساهمة في رؤوس أموال الشركات.				
11	وضع ضوابط تتعلق بحظر التعامل في العقار بالشراء والبيع				
12	وضع ضوابط للحظر من التوظيف في مجالات معينة محددة				
13	وضع ضوابط لتمويل سلع وأنشطة معينة.				
14	وضع هوامش نقدية للعمليات التمويلية كالاقتضادات والضمانات وتغييرها في ضوء الأهداف المطلوبة من عمليات التمويل				

السؤال الثاني: إن إرساء السياسة التمويلية يتطلب من مجلس الإدارة و / أو الإدارة العامة للبنوك الإسلامية وضع الضوابط والمقومات اللازمة لتحقيق أهداف هذه السياسة، وتحديد الوسائل والإجراءات المتعلقة بتنفيذها ؟

ع	الضوابط	مهمة جدا	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	إلتزام المصارف الإسلامية بتوجيه التمويل والاستثمار في القطاعات الاقتصادية طبقاً لأولويات التنمية الاقتصادية.					
2	وضع حدود قصوى للتمويل لأي صيغة من صيغ التمويل على مستوى كل قطاع من القطاعات الاقتصادية					
3	تحديد آجال للتمويل والاستثمار للقطاعات الاقتصادية المستفيدة منها.					
4	يراعي توزيع التمويلات والاستثمارات المحلية اقتصادياً وجغرافياً.					
5	يحدد المصرف نوع التسهيلات التمويلية المنوي منحها لعملائه بناءً على القطاعات الاقتصادية التي يعملون فيها.					
6	يتم تحليل الفرص الجديدة لأي صيغة من صيغ التمويل من خلال عمليات دراسات جدوى رسمية لتحديد الأولويات					

السؤال الثالث: ما مدى أهمية وجود الضوابط والمقومات التالية لمنح العميل التمويل في البنوك الإسلامية ؟

ع	الضوابط	مهمة جدا	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	دراسة طلب التمويل المقدم من العميل والغرض من التمويل لتحديد أي صيغة من صيغ التمويل الأنسب للعميل .					
2	دراسة الضمانات المقدمة للبنك من حيث سهولة التسييل لسداد التمويل.					
3	دراسة مسموعات العميل الأدبية والدينية والتجارية.					
4	دراسة الشكل القانوني للمنشأة ورأسمالها وأصحابها لتحديد صيغة التمويل الأنسب.					
5	دراسة نشاط العميل من حيث إدارته وخبرته و من حيث سوق الشراء وسوق البيع والمنافسة لتحديد صيغة التمويل الأنسب للعميل.					
6	دراسة حجم تعامل العميل مع البنوك من حيث المخاطر المصرفية وحركة حساباته الجاري.					
7	دراسة مدى قدرة العميل على سداد الالتزامات المترتبة عليه تجاه الآخرين.					
8	دراسة الوضع المالي للعميل من حيث الأملاك الشخصية وأملاك المنشأة وتحليل القوائم المالية لآخر سنتين.					

السؤال الرابع: ما رأيكم في مدى أهمية الضوابط التالية في دراسة الضمانات المقدمة للبنوك الإسلامية؟

ع	الضوابط	مهمة جدا	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	تحديد أنواع معينة يمكن قبولها كضمانات لتتناسب مع صيغة التمويل .					
2	يتشدد البنك في طلب الضمانات عند منحه تمويل حتى من العملاء الموثوق بهم.					
3	التأكد من مدى سلامة الضمانات المقدمة من قبل العميل قبل منحه التمويل المطلوب					
4	يطلب البنك من العملاء تقديم ضمانات إضافية لتعزيز الضمانات الموجودة.					
5	يعمل البنك على تجنب أو التقليل من منح التمويل بضمانات شخصية وذلك حسب صيغة التمويل.					
6	ينظر البنك إلى الضمانات المقدمة من العميل على أنها مصدر احتياطي وليست مصدر رئيسي للسداد.					
7	يحتفظ البنك بملفات دقيقة ومتكاملة تتضمن جميع المعلومات والبيانات التمويلية الخاصة بالضمانات					
8	يقوم المصيرف بمتابعة الضمانات المقدمة من قبل العملاء وتحديث الأوراق الثبوتية المتعلقة بها بشكل دوري					

السؤال الخامس: ما رأيكم في مدى أهمية المعايير التالية في تحديد السلطات والصلاحيات اللازمة

لاتخاذ القرار التمويلي؟

ع	المعايير	مهمة جدا	مهمة	غير متأكد	محدودة الأهمية	غير مهمة
1	يحدد مجلس الإدارة صلاحيات التمويل لكل من المدير العام ولجنة التسهيلات المنبثقة من مجلس الإدارة.					
2	يحدد المدير العام صلاحيات التمويل لمندوبي الفروع ولجان التمويل في الفروع.					
3	لا يجوز تفويض الصلاحيات التمويلية الممنوحة لشخص الى شخص آخر					
4	أن لا يتم وضع محددات على عمليات التمويل مهما كانت صيغة التمويل.					

ملاحظة: إذا كنتم ترغبون في الحصول على ملخص نتائج البحث، فأرجو من حضرتكم كتابة الاسم والعنوان:

الاسم/.....هاتف.....فاكس.....
العنوان.....ص.ب.....البريد الالكتروني.....